



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

المؤلف

عبد اللطيف بن عبدالعزيز بن أمين الدين بن ملك

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

رسمت ارق
العصج انها هو سلع هم شرح ارق الوارد بن ملك

شرح مشارفة السته ملك
جلد ثالث

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

من الإخلاص فيه والاستقامة يعني رجلين من المنا
 وفيه جوار لبيان عيب شخص على وجه الحسب
 إذا ترتب عليه مصلحة ح عائشة رضى روى البخاري
 يا عائشة ما كان معكم لهُوٌ محذوف جرف الاستم
 قاله لما رقت امرأة إلى الانصارى المراد باللهم
 ما يكون مع العرس من ضرب الدق وخوه لكن
 كان دقهم كالغربال فإن الانصارى يحبهم للهو
 م عائشة رضى روى مسلم عنها قالت جاء النبي
 عليه السلام ذات ليلة فخلع رداءه وتعليه فو
 عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاصبح
 فلم يلبث الا قد ماظن اني قد رقدت فاخذ
 رداءه بالرفق واستعل بالرفق وفتح الباب فخرج
 ثم اغلقه بالرفق فجعلت درجتي في راسي وتفتحت
 ازارتي ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع ففا
 فاطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات ثم اخرف
 فاخرف فاسرع فاسرعت فهور وهور فهور وهور
 فسبقتة فدخلت فاضطجعت فدخل فقال

فبين

رضي عنها

م

ضعفها

م

شبكة

الألوكة

www.alukah.net



ط
١٧

٧٤٦
٧٤٤

٦١٧

بِأَعَائِشَةَ مَالِكٍ حَتَّى وَهُوَ عَلَى وَزْنِ عَطَشِي حَالٌ
أَحْتَشِي ضَرْبَ النَّفْسِ وَارْتِفَاعَهُ مِنَ الْعَدْوِ وَرَابِيَةً
وَعَمِي لَتِي أَخَذَهَا الرُّبُوعِي بِمَعْنَى الْحَتِي قَالَتْ قُلْتُ
لَأَشِيئِي قَالَ التَّوَوِي هَذِهِ أَصُورُ الرُّوَايَاتِ وَفِي
بَعْضِهَا لِأَيِّ شَيْءٍ فِكَلِمَةٍ أَيْ لِلْإِسْتِمْرَامِ مُتَعَلِّقٌ
بِمَحْدُوفِ أَيْ لِأَيِّ شَيْءٍ أَخْبَرَكَ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ لِأَيِّ
بِنِي بِالْبَاءِ الْجَارَةِ الدَّاخِلَةِ عَلَى الْبَاءِ فَقَالَ لَأَخْبِرَنِي
بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ أَوْ لَأَخْبِرَنِي اللَّطِيفُ
الْحَبِيرُ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَابِي أَنْتَ وَأَيُّ
يَعْنِي أَنْتَ مُقَدِّمٌ بِهِمَا يُقَالُ هَذَا الْكَلَامُ لِلتَّعْظِيمِ
فَأَخْبَرَنِي أَيْ أَخْبَرْتُ النَّبِيَّ عَمَّا فَعَلْتُ مِنْ خُرُوجِي
عَقِيبَهُ وَخِيفَتِي مِنْهُ قَالَ فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتِ
أَمَا بِي قُلْتُ نَعَمْ فَلَمَّا هَدَيْتِي أَيْ دَفَعْتِي عَمِّي فِي صَدْرِي كَهَذِهِ
أَوْ جَعَلْتِي ثُمَّ قَالَ ظَنَنْتُ أَنْ يَخِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ
أَيُّ يَطْلُمُكَ بَانَ يَذْهَبُ فِي نَوْبِكَ لِي رَوْحَتُهُ الْآخَرَى
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ يُقَالُ خَافَ عَلَيْهِ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ لِأَنَّ
قَالَتْ هَذَا مِنْ قَوْلِ الْمُصْرِيِّ وَكَذَا قَالَتْ فِيمَا سَبَقَ مَهْمَا

مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ يَعْنِي قَالَتْ عَائِشَةُ كَيْفَ
أَخْبَرْتِيكَ جَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ أَخْفَيْتَ مِنْكَ
يَعْلَمُهُ وَيُخْبِرُكَ بِهِ فَعَمِمْتَ فِي الْقَوْلِ وَقَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمُ
النَّاسُ مَكَانَ مَهْمَا كَتَمْتُ قَالَ نَعَمْ فَإِنْ جَبْرَيْلُ هَذَا
شَرُوعٌ فِي بَيَانِ سَبَبِ خُرُوجِهِ مِنْ عِنْدِهَا خَفِيًّا أَنَا بِي
حِينَ رَأَيْتِ بَيْتَ النَّبِيِّ أَيَّ حِينَ رَأَيْتِ خُرُوجِي فَادَارِي
فَأَخْفَاهُ مِنْكَ أَيْ أَخْبَرْتُ جَبْرَيْلَ عَمِّي دَاتَهُ مِنْكَ فَأَخْفَيْتَهُ
فَأَخْفَيْتَهُ مِنْكَ وَلَمْ يَكُنْ أَيْ جَبْرَيْلُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ
وَقَدْ وَضَعْتَ تِيَابِكَ وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ قَدَرْتُ أَيْ
نَمَيْتُ فَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَكَ وَخَشَيْتُ أَنْ سَتُوحَشِي
فَقَالَ أَيْ جَبْرَيْلُ إِنْ بَدَأَ بِكَ يَا مَرْكَانُ تَأْتِي أَهْلًا
الْبَقِيعِ وَعَمِي مَقْبَرَةُ الْمَدِينَةِ فَسْتَغْفِرُ لَهُمْ قَ عَائِشَةُ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَلَى الرُّوَايَةِ عَنْهَا يَا عَائِشَةُ مَا يُؤْمِنُ بِي أَنْ
يَكُونُ فِيهِ عَذَابٌ قَدْ عَذِبَ قَوْمٌ بِالرَّيْحِ هَذِهِ الْجَمَلَةُ
الْحَالِيَةُ خَرَجَتْ تَعْلِيلًا لِمَا قَبَلَهَا وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ
فَقَالُوا هَذَا عَارِضٌ وَهُوَ السَّحَابُ الْمُعْتَرِضُ فِي الْأَفْقِ
مُنْظَرًا قَالَهُ لَمَّا قَالَتْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَى النَّاسَ

سَبِيحَةٌ

الألوكة

اذا راو الغيم فرجوا رجاء ان يكون فيه المطر و اراك
اذا رايتك عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال
محبته وشفقته على امتهم عائشة رضي روى مسلم
عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام
عليه في اوائل هذا الباب في حديث ما خلف الله وعد
ولا رسله ابو هريرة رضي روى مسلم عنه يا عائشة
ناوليني الثوب ويروي الحرة بضم الحاء وهي السجادة
فقلت اني حائض فقال ان حاضتك ليست في يدك
ق عائشة اتفقا على الرواية عنها يا عائشة والله كان
يشد يد النون ماء هانقاة الحناء وهي بضم النون
الماء الذي يقع فيه الحناء يعني احمر وكان يحملها
اراد به طلعه بقرينة بيانه فيما سبق ان الشجر كان
في الطلع واما اضاف النخل الى البر لانه كان مدفون
فيهار ورس الشياطين يعني الحيات الحسنة لو حسنته
وقبح منظره يعني بردي ارون تقيير للضمائر الموء
ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها يا عائشة بضم
الشين وفتحها ترجم عائشة هذا جبرئيل يقرئك

السلام

السلام تتمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله و
فيه فضيلة لعائشة رضي الله عنها وجواز بعث
الجنبي على الجنبية السلام اذا اخف عن تربت
مفسدة عليه عائشة رضي الله روى مسلم عنها
يا عائشة هاتي اي ناولي وهات المدينة وهي السنين
الكبرى قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشنا اقرن
ثم اخذها ثم اضجع الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل
من محمد وآل محمد ومن امته محمد صخي به وفيه
استحباب اصجاع الذبايح وقول الصخي اللهم تقبل
متي عائشة رضي الله روى مسلم عنها قالت لما
ترك قوله تقبل وانذر عشيرتك الاقربين قام النبي
عليه السلام على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد
يا صغية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا
املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان اقدم من
النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلكوا
من مالي ما نسيتم اي في الدنيا ابو هريرة رضي الله
اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفح

شبكة

الألوكة

المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرهما على
أنهما منصوبتان حملا على محله وروى بنصيب نساء
تقديره يانساء الطوائف المؤمنات لا تحقرن أحد
لجارتها قيل جارة المرأة مرآة زوجها ولو كراع
شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقدي
ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على
أن يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان
الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعني
لا يمتنع أحد يكره من الهدية لجارتها احتقارا
للموجود عند هابل وجود مما يسيء ويجوز أن
يكون الخطاب بن هديك اليهن يعني لا تحقرن
أحد يكره هدية جارتها بل تقبلها وإن كانت قليلة
هكذا ذكر الأقبليشي والرواية يانساء المسلمك
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرس شاة الفرس
للبعير كما فر للفرس وقد يستعار في الشاة وفيه
حث للهدية واستجاب القلوب **الباب السادس**
عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ليس أحد

يكن

يره

حا

يحابس أي في نوع القيمة المراد بالحساب في الحديث
ما استقصى فيه الأهلك تقدم الكلام عليهم في الباب
الأول في حديث من نوقش أعلم أن المص رقم الحديث
رقم البخاري وأنه متفق عليه من حديث عائشة كذا
ذكره صاحب التحفة وصادفته أنا بعينيه في صحيح
مسلم رواية عائشة رضي الله ق أبو هريرة رضي الله
على الرواية عنه ليس الشديد أي القوي بالصرعة
أي بكثير الصرع وهو الإسقاط وهي وزن الضحكة
للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على أن
يسقط خصومه إنما الشديد الذي يملك نفسه
عند الغضب يعني إنما القوي من يقدر على أن يفر
أقوى أعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي
عليه السلام معني هذا الاسم مشهور عندهم من أمر
الدين إلى أمر الدين ق أبو هريرة رضي الله اتفاقا على
الرواية عنه ليس الغني عن كثرة العرض بفتح العين
المهمل والراء يتناول صوف الأموال من النفود
وعبرها وعين أن يقال عرض الدنيا كانه أراد من

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

العرض مقابل الجوهر وهو على اي هـل السنة لا يبقى
زمان متاع الدنيا مشبهة به في سرعة زواله وعدم
ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل من
كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى
المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحرص فقير
دائما وقال الطيبي يمكن ان يرد يعني النفس حصول
الكالات العلمية لان النفس لا تكون مخطوطة الا به
في ابهرية رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عن ليس
المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده المرة
والثمة ولا التمة والفقير عند سؤاله لان المترد
في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين
الكامل الذي يتحقق اي يترك السؤال عن الناس مع
فقره افر وان شئت لا يسألون الناس الحاقا الضمير
فيه للفقراء المجاهدين متعفين عن السؤال بحيث
يخش من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال
الله تعالى في حقهم تعرفهم بسميهم لا يسألون الناس
الحاقا الحاق هو الحاق وهو نصب على الحال اي

391
اي لمخفين اوصفة مضمود في اي سؤالا الحاقا
او عامله مضمود اي ولا يخفون الحاقا المعنى
لا يوجد منهم سؤال ولا الحاق اذ لو كان السؤال
بلا الحاق صادر منهم لما احتج الى معرفة فقرهم بسميما
ح عبد الله بن عمر ورضي الله عنه روى البخاري عنه
ليس الواصل الا في تعريف الجنس يعني ليس
حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافي اي
الذي اذا نعم عليه صاحبه مجازية بمنزلة ما فعله ولكن
الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل
اي الذي يعتد به وصله هو الذي اذا قطعت رحمة
وصلها يعني يصل قربة الذي يقطع عنه قاسما
ينت عيسى رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنها قاله
هاجر جماعة الى النبي عليه السلام من الحشنة بالسفينة
وكنت مع زوحى جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح
خير فاسمهم لهم وما اسمهم للغائبين عن الفخ غير
فدخل عمر على حفصة زوجة النبي عليه السلام فسبحة
كنت عندها قد جئت اذ نزلت فقال عمر سبقناكم يا

هم

هم

سبحة
الحرة

فَحَقَّ بِرَسُولِ اللَّهِ مِنْكُمْ فَغَضِبْتُ فَقُلْتُ كَلَامًا
يَا عَمْرُؤُكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ وَيُعْطِي حَاجَتَكُمْ
فَلَنَأْتِي دَارَ الْبَغْضَاءِ يَعْنِي فِي دَارِ الْكُفَّارِ وَذَكَرْتُ ذَلِكَ
لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَيْسَ بِحَقِّ نَبِيِّكُمْ الْخَطَابُ
لِأَسْمَاءَ وَأَهْلِهَا الَّذِينَ كَانُوا مَعَهَا فِي الْحَجَّةِ إِلَى الْحَبَشَةِ
الْحَبَشَةُ وَكَهْ أَيْ لِعَمْرِئِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَوَلَدَيْهَا هَجْرَةٌ وَوَحْدَةٌ وَ
لَكُمْ أَنْتُمْ هَذَا ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ مَوْضِعُ الْحُجُورِ تَأْيِيدٌ لِلضَّمِيرِ
فِي لَكُمْ أَهْلَ السَّفِينَةِ بِالنَّصْبِ عَلَى الْإِخْتِصَارِ وَعَلَى
الْبَدَأِ بِهِ سَمَاعُ أَهْلِ السَّفِينَةِ لِأَنَّهُمْ جَاءُوا بِالسَّفِينَةِ
مِنَ الْبَحْرِ فَجَرَّتَانِ أَحَدُهُمَا مِنْ مَلَكَةٍ إِلَى الْحَبَشَةِ وَالْآخَرَى
مِنَ الْحَبَشَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ يَعْنِي تَفِيرٌ مِنَ الْمَصْرِ لِلضَّمِيرِ
لَيْسَ عَمْرُؤُكُمْ الْخَطَابُ وَكَانَ قَدْ قَالَ لِأَسْمَاءَ حِينَ
قَدِمَتْ مِنَ الْحَبَشَةِ سَبَقْنَاكُمْ بِالْحَجَّةِ فَحَقَّ أَحَقُّ
بِرَسُولِ اللَّهِ مِنْكُمْ وَعُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَفَقَّاعًا عَلَى
الرِّوَايَةِ عَنْهُ لَيْسَ بِكَذَابٍ يَعْنِي لَيْسَ بِأَيٍّ مِنْ كَذِبَةٍ مِنْ
قَبْلِ ذِكْرِ الْمَلْرُومِ وَارَادَةَ اللَّارِغِ عَنْهُ أَوْ مَعْنَاهُ لَيْسَ
بِكَذِبٍ مِنَ الْكُذْبِ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَعْنِي مِنْ كَذِبٍ لِلَا

لِلإِصْلَاحِ بَيْنَ اثْنَيْنِ مُتَبَاعِضِينَ لِأَنَّ هَذَا الْكُذْبَ
يُؤَدِّي إِلَى الْخَيْرِ وَقَلِيلٌ أَيْضًا وَالِيهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ فَقَالَ
خَيْرًا أَوْ مَيَّ خَيْرًا شَكَّ مِنَ الرَّوِيِّ أَيْ بَلَغَ خَيْرًا مَوْ
دِيًا
إِلَى الْخَيْرِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ سَمِعَهُ يُقَالُ مَيَّ الْحَدِيثُ إِذْ بَلَغَ
عَلَى وَجْهِ الْإِصْلَاحِ وَمَيَّ بِالشَّدِيدِ إِذَا بَلَغَهُ عَلَى
وَجْهِ الْإِسَادِ قَالَ سَفِينَانِ يُجَوِّزُ الْكُذْبَ فِي
الْإِعْتِدَادِ إِلَى رَجُلٍ لِأَنَّهُ إِذَا جَارَ لِلإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ
فَالِإِصْلَاحُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ يَكُونُ أَوْ قَالَ
صَاحِبُ التَّحْفَةِ هَذَا الْحَدِيثُ مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ لَكِنْ لَا
مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بَلْ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ كَثُومِ بِنْتِ عَقْبَةَ
قِيلَ لَهَا اسْمُكَ بَمَلَكَةٍ وَهَاجَرَتْ مَا شِئْتَ مَا رَوَتْ
عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَشْرَةَ أَحَادِيثَ أَخْرَجَ لَهَا
فِي الصَّحِيحَيْنِ هَذَا الْحَدِيثَ وَحَدَّثَهُ قَالَ فَوَقَّعَ الْكُذْبَ
الَّذِي فِيهِ مَضْلِحَةٌ مُشْرُوعٌ مُطْلَقًا كَالْكَذْبِ فِي
الْحَرْبِ وَكَالْكَذْبِ فِي حَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَبِأَنَّ
كَانَ يَقُولُ كُلُّ مَنْهُمَا لِلْآخِرِ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا حَبَّتْ إِلَى مَنْكَ
فَاتَّهَمَا جَارِيَانِ مَنْصُوصٌ عَلَيْهِمَا بِالْحَدِيثِ الْآخِرِ

لعكس

شبكة

الألوكة

في خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم النبي عليه السلام
اني سقيم ومناذى يوسف النبي عليه السلام ايتها
الغير اناك لسارقون وليس في الحديث ما يدل على
الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا
بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف
ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وبنوى ان
قد ر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وبنوى
به احدا من المتقدمين المصعب بن جثامة رضى
الله عنه روى البخاري عنه ليس بنا رد عليك ولنا
حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا
لن نرده عليك ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
ليس السنة بان لا تظروا على بناء الجهول المراد بالسنة
الخط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا ال فرعون بالسنين
ولكن السنة ان تظروا وعظروا الرره للتاكيد ولا تبت
الارض شيئا المعنى ليس الخط الشديد بان لا ينزل
عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تبت الارض وذلك لان
الياس بعد توقع الرخاء وظهور اسبابه اقطع مما

بما كان حاصلا في اول الامر ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في
قرنيه صدقة هذا بظاهر حجة لابي يوسف ومحمد
في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوب
في العبد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله
القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس بقوله عليه
السلام في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن
للخدمة لما روى عن سمرة بن جندب انه عليه السلام
كان يامرنا بالزكوة من العروض التي بعدها للبيع وحمل
العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس
الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلا فيقتضى ان لا يجز
في العبيد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية
مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فحمل هذا عليه
حابر رضى الله عنه روى مسلم عنه ليس فيما دون
خميس اواق الاواق بشد يد الياء وتخفيفها و
خذفها جمع اوقية بضم الهمة وتشد يد الياء وهي
في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل

بها

مَدَّةٌ مِنَ الْوَرِقِ بِكِسْرِ الرَّاءِ هِيَ الْفِضَّةُ مُضْرُوبَةٌ كَانَتْ
أَوْ غَيْرَهَا صَدَقَةٌ وَكَيْسٌ فِيمَا دُونَ خَمْسِينَ ذَوْدًا بِالْإِضَافَةِ
وَرُويَ بِتِسْوِينَ خَمْسِينَ فَيَكُونُ ذَوْدًا بِدَلْعِنِهَا لَكِنَّ الرُّوَايَةَ
الْمَشْهُورَةَ هِيَ الْأَوَّلَى وَالْمُرَادُ مِنْهُ خَمْسِينَ أَيْ مِنَ الذَّوْدِ
لَا خَمْسِينَ ذَوْدًا لِذَوْدٍ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشِيرَةِ لَا وَاحِدَهُ
مِنْ لَفْظِهِ كَالْفَقْمِ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ وَكَيْسٌ فِيمَا دُونَ
خَمْسَةِ أَوْ سِتِّينَ صَاعًا وَهُوَ سِتُّونَ صَاعًا بِصَاعِ
النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ رُبْعَةُ أَمْدَادٍ كُلُّ مِدْرِيْطَلٍ
وَتَلْتُمِ رِطْلٍ بِالْبَغْدَادِيِّ عِنْدَ أَبِي يُوسُفَ وَالشَّارِفِي
وَالرِّطْلُ مِائَةٌ وَتَلْتُمُونَ دِرْهَمًا وَعِنْدَ أَبِي حَجٍّ كُلُّ مِدْرِيْطَلٍ
مِنْ التَّرِصَدَقَةِ وَفِي لَحْرِ الْحَدِيثِ حُجَّةٌ عَلَى أَبِي حَجٍّ فِي
إِجَابَةِ الْعَشْرِ فِي كُلِّ مَا خَرَجَتْهُ الْأَرْضُ قَلِيلًا كَانَ
أَوْ كَثِيرًا وَلَكِنْ يَأْوِلُهُ بَيَانُ الْمُرَادِ مِنْهُ زَكَاةُ التَّجَارَةِ لِأَنَّ
النَّاسَ كَانُوا يَتْبَاعُونَ بِالْأَوْسَاقِ وَقِيَمَةُ الْوَسْقِ
أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا وَيَعْمَلُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا سَقَّتِ
السَّمَاءُ وَالْعَيُونُ الْعَشْرَ لِأَنَّهُ أَبْعَدُ مِنَ التَّأْوِيلِ الْعِلْمُ
أَنَّ رُويَ الْحَدِيثِ أَبُو سَعِيدٍ الْحَدَرِيُّ دُونَ جَابِرِ كَذَا

صَادَفْتَهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَقَالَ صَاحِبُ التَّحْفَةِ وَصَاحِبُ
شَرْحِ السُّنَنِ لَمْ يَزِرُ رُويَ الْحَدِيثِ جَابِرًا قَاطِنًا
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا انْفِصَالًا عَلَى الرُّوَايَةِ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا قَالَتْ
مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ
اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ قُلْتُ كَلْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ فَقَالَ عَمَّ لَيْسَ كَذَلِكَ بِكِسْرِ الْكَافِ خَطَابٌ لِعَالِشَةَ
أَي لَيْسَ الْمَعْنَى عَلَى مَا زَعَمْتَ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ كَرَاهِيَةِ لِقَاءِ
اللَّهِ كَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَ
رِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ
وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَذَكَرَ الشُّبُهَاتِ فِي
العَذَابِ لِلنَّهْمِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ
قَالَ لَهَا حِينَ قَالَتْ كَلْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ تَقَدَّمَ الْبَيَانُ
عَلَيْهِ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ فِي حَدِيثٍ مِنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ مِمَّ
فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رُويَ مُسْلِمٌ عَنْهَا قَالَتْ
أَرْسَلَ وَكَيْلَ رُويَ إِلَى شُعَيْرٍ فِي عِدَّتِي فَسَخَطْتُهُ فَقَالَ
وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَمَّ قَدْ كَرِهْتُ
ذَلِكَ فَقَالَ عَمَّ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ قَالَ لَهَا مَا شَبَّحَتْ

ه



طَقَهَا زَوْجَهَا أَبُو عَمْرٍو وَنُحْفِصُ الْبَتَّةِ أَيْ الطَّلَقَاتِ
 الثَّلَاثُ وَرَوَى أَنَهَا أُخْرِيَتْ بِطَبِيقَةٍ مِنَ الثَّلَاثِ قَالَ الشَّاهِدِيُّ
 لِأَنَّفَقَةَ الْمَسْتَوْتَةَ وَلَكِنْ لَهَا السُّكْنَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَكَلِمَاتٍ
 مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَكَذَا الْمَسْتَوْتَةُ الْحَامِلُ
 النَّفَقَةُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَإِنْ كُنْ أُولَاتٍ حَمِلٌ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ
 وَالْحَدِيثُ نَحْوَهُ لَهُ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ يَجِبُ لَهَا
 السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ مُطْلَقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى اسْكُنُوا مِنْ
 حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ وَ
 تَأْوِيلُ الْحَدِيثِ عِنْدَهُمْ أَنْ يَرَادَ مِنَ النَّفَقَةِ النَّفَقَةُ
 الَّتِي أَرَادَتْهُ وَهِيَ مَا يَكُونُ جُودًا مِنَ الشَّعِيرِ وَرَوَى
 الْحَقِيقِيُّ أَنَّ عَمْرُؤَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى حَدِيثَ فَاطِمَةَ وَقَالَ
 لَأَنْدَعُ كِتَابَ رَبِّهَا وَسَنَةَ نَبِيِّهَا بِقَوْلِ امْرَأَةٍ لِأَنْدَرِي
 أَصْدَقْتُ أَمْ كَذَبْتُ ق جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى
 قَالَ رَأَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا فِي السَّفَرِ قَدْ ظَلَمَ
 عَلَيْهِ وَأَنَاسَ حَوْلَهُ فَقَالَ عَمَّ مَا هَذَا قَالَ لَوْ أَصَابَ فَقَالَ
 لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ اسْتَدْرَكَ بِهِ مِنْ لَابِرِي
 الصُّومِ فِي السَّفَرِ وَالْجَمُورُ عَلَى جَوَارِهِ وَحَمَلُوا الْحَدِيثَ

عَلَى مَنْ جَهَدَهُ الصُّومُ بِدَلِيلِ صِيَامِ النَّبِيِّ عَمَّ فِيهِ وَبِقَرَّةِ
 الْحَالِ فَإِنَّ قِيلَ لِلْفِطْرِ عَامٌ وَالغَبْرَةُ لِعَمُومِ اللَّفْظِ لَا
 لِخُصُوصِ السَّبَبِ قَلْنَا فَرْقَ بَيْنَ السِّيَاقِ وَالسَّبَبِ فَإِنَّ
 السِّيَاقَ وَالْقَرَأْنَ يَدُلُّ عَلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ وَتَخْصِصِ الْعَامِ
 فِي كَلَامِهِ وَلَا كَذَلِكَ السَّبَبُ وَقَوْلُهُ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ مَنْ
قِيلَ الْأَوَّلُ ق أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى
 لَيْسَ مِنَّا أَيْ مِنَ أَهْلِ سُنَّتِنَا مَنْ حَلَقَ أَيْ شَعْرَهُ حَقِيقَةً
 أَوْ قَطَعَهُ وَالْحَرْقُ أَيْ تَوْبَهُ وَلَا سَلَقَ أَيْ رَفَعَ صَوْتَهُ
 بِالْبُكَاءِ وَكَانَ هَذِهِ الْأَفْعَالُ لِلْجَمْعِ عَلَى الْيَتِي ق أَنَسُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الْإِسْطِطَاؤُ
 الدَّجَالِ الْأَمَلَةُ وَالْمَدِينَةُ لَيْسَ نَقَبٌ وَهُوَ الطَّرِيقُ بَيْنَ
 الْجَبَلَيْنِ مِنْ أَنْقَابِهَا الْأَعْلَى الْمَلَابِكَةُ صَافِينَ جَرَسُوهُنَّ
قِيلَ السَّبْحَةُ بَيْكُ الْبَاءِ الْأَرْضُ الَّتِي تَقْلُوهَا الْمَلَكُوتُ
 ثُمَّ تَرْجَفُ أَيْ تَرْزُلُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجْفَاتٍ
 إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى فَضْلِ مَلَكَةٍ وَالْمَدِينَةُ
 شَرَّفَهَا اللَّهُ ق أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى
 لَيْسَ مِنَ رَجُلٍ دَخَلَ لِعَمْرٍو بَيْتُهُ وَهُوَ يَعْلَمُهُ أَيْ حَالَهُ كَوَيْتِهِ

لَيْسَ مِنَ رَجُلٍ دَخَلَ لِعَمْرٍو بَيْتُهُ وَهُوَ يَعْلَمُهُ أَيْ حَالَهُ كَوَيْتِهِ

شبكة

علما ان من اغناه ابا غير ابيه له الاقران كان مستحلا
ذلك الفعل الحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى
 ما ليس له هذا العموميه يتناول الدعوى الباطلة كلها
مالية كانت او غيرها فليكن مما ادى من اهل بيتنا فليتبوا
مفعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا
رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الاحار عليه
 اى حار ذلك القول على القائل وهو بالحاء والراء المهملين
 بمعنى رجع تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث
من قال لا اخيه ياكافر كذا قال مسام وقال البخاري
لا يرمى رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا اذنت
اي الكلمة المرمى بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك
ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه ليس مما من
 ضرب الحدود وسق الجيوب يعنى عند المصيبة ودعا
 يدعوى الجاهلية يعنى وصف الميت باوصاف ليست فيه
 كما كانت عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او يعنى قال
 اوشق الجيوب او دعى يدعوى الجاهلية خ ابو هريرة
 رضى الله عنه الرواية عنه ليس من روى البخاري عنه

لس

ليس مما من لم يتعن بالقران اراد به الحث على
 التتقى بالقران لا بعينه تقدم الكلام على معنى
 التتقى في الباب الخامس في حديث ما اذن الله
 كاذبه لى بي يتتقى بالقران ق ابن مسعود رضى
 اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء
 المجهول ظمما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابل
 قتل اخاه هابيل ظمما لفل يكفر الكافر اى يضيب
 من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك
 القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي
 قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه
 وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص
 من اوزاره شيئا اقول من في الحديث يحمل ان
 يكون بمعنى الاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون
 بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون
 قابيل مستثنى من قوله عم من سن في الاسلام
 سيئة او يكون قوله من سن في الاسلام بيانا
 للثمة الواقعة بعد بعثته عم لانه سن القتل

ن

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

أَوْ لَا وَيُرْوَى لِأَنَّهُ كَانَ أَوْلَى مِنْ سِنِّ الْقَتْلِ قَابِئُ سَعْدٍ
رَضِيَ تَقْفَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ لَيْسَ هُوَ كَمَا تَضُنُّونَ إِنَّمَا
هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانَ لِابْنِهِ يَا بَنِيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ
الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ قَالَهُ مَا تَزَلَّتْ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ
يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمِ اللِّبْسِ الْخَلْطِ وَالظُّلْمِ وَضَعُ الشَّيْءِ
فِي غَيْرِ مَجْزِئِهِ فَيَدْخُلُ فِيهِ الْكُفْرُ وَالْمَعَاصِي فَشَقَّ ذَلِكَ أَيْ
هَذَا الْقَوْلُ النَّازِلُ عَلَى أَصْحَابِهِ لِأَنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ
الظُّلْمِ فِي الْآيَةِ هُوَ الْمَعَاصِي وَقَالُوا إِنَّمَا يُظْلَمُ نَفْسُهُ
فَبَيَّنَّ النَّبِيُّ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الظُّلْمِ الْكُفْرُ فَقَدْ
لَيْسَ الظُّلْمُ كَمَا ظَنَنْتُمْ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْمَعَاصِي لِتَبَعَادِ
مُحَقِّقِ الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مِنَ الشِّرْكِ وَ
مَا قَالَهُ النَّوَوِيُّ مِنْ أَنَّ الصَّحَابَةَ فَهَمُّوا مِنَ الظُّلْمِ
الْعَوَمُ فَمَعْنَى الْحَدِيثِ لَيْسَ الظُّلْمُ عَلَى إِطْلَاقِهِ كَمَا ظَنَنْتُمْ
وَضَعِيفٌ لِأَنَّهُمْ مَا أَرَادُوا مِنْ قَوْلِهِمْ وَإِنَّمَا يُظْلَمُ نَفْسُهُ
الظُّلْمُ الْعَامُّ الْمُنْتَاوِلُ لِلْكَفْرِ فَصَلِّ فِي نِعْمٍ وَبَشِّرْ مَنْ
جَاءَكَ رَضِيَ رَضِيَ رَضِيَ عَنْهُ قَالَ سَأَلَ النَّبِيُّ عَنْ
عَنْ أَهْلِ الْإِدَامِ فَقَالُوا مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ فَقَالَ نِعْمَ الْإِدَامُ

الْإِدَامِ الْخَلُّ اللَّامُ فِيهِ لِلْجِنْسِ فَيَكُونُ الْحَدِيثُ حُجَّةً
لِإِيْحٍ فِي أَنَّ مَا خَلَّ مِنَ الْخَلِّ جَلَالٌ رُوِيَ أَنَّ عَامَّةَ
أَيُّمِ أَنْوَالِ النَّبِيِّ عَنْ كَانَ الْخَلُّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ
تَقْفَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهَا قَالَتْ قَضَى عَبْدُ اللَّهِ عَلَى قَالَ
رَأَيْتُ فِي مَنَانِي كَانَ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَانِي إِلَى
النَّارِ قُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ
لِي لَا رَوْحَ عَلَيْكَ فَقَضَتْهَا عَلَى النَّبِيِّ عَنْ فَقَالَ نِعْمَ
الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ أَرَادَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ لَوْ كَانَ
يُضَيُّ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ فِيهِ لِتَبْعِيضِ قَالَ سَأَلَ كَانَ
عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لِأَيَّامِ الْأَقْلِيَاخِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ
رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ نِعْمَ الصَّدَقَةُ الْفِيحَةُ بِكُسْرِ اللَّامِ
وَفَتْحِهَا النَّاقَةُ الْخَلْوِيَّةُ الصَّغِيرُ أَيْ الَّتِي اصْطَفَاهَا
صَاحِبُهَا لِنَفْسِهِ لِكَثْرَةِ لَبْسِهَا هَذَا مَقُولٌ ذَكَرْتُمُوهُ
الْمَوْصُوفُ فَاسْتَوَى فِيهِ الْمَدْرُ وَالْمَوْثُ مِنْخَةٌ بِكُسْرِ
الْمِيمِ وَسُكُونِ النُّونِ نَضَبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ أَوْ حَالٌ أَيْ
عَطِيَّةٌ وَهِيَ تَسْتَاوِلُ الْهَبَةَ وَالْعَارِيَّةَ لَكِنَّ الْمَرْبِ
يَسْتَعْمَلُونَ لَفْظَ الْمِنْخَةِ كَثِيرًا فِي الْهَبَةِ وَالشَّاةِ الْفِيحَةُ



مُخَّه تَقْدَرُ وَصِفَةٌ مَادِحَةٌ لِحُجَّةٍ أَوْ لِسِتْيَانٍ جَوَابٌ
عَنْ سَأَلٍ سَبَبٌ كَوْنُهَا مَدْحٌ وَحُجَّةٌ بِنَاءٌ حَالٌ أَيْ مَلْتَمِسَةٌ
عَلَى بِنَاءٍ لِبِنَاءٍ وَتَرْوِجٌ بِأَخْرَافٍ بِنَاءٌ أَحْرَمٌ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ
رَوَى سَلَمٌ عَنْهُ نِعْمًا لِكِسْرِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ اللَّيْلِ وَمَا فِيهِ
بِمَعْنَى شَيْءٍ تَمَيُّزٌ لِقَاعِلٍ نَعْمَ الْمُسْتَرْفِيهِ لِأَحَدِهِمْ
لِأَحَدِهِ الْمَالِكِ وَيُرْوَى نِعْمًا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يَمُوتَ أَيْ
يَمُوتَ وَهُوَ مَخْصُوصٌ بِالْمَدْحِ بِحُجْنِ عِبَادَةِ اللَّهِ الْجَمَلَةُ
حَالٌ وَصَحَابَةٌ سَيِّدُهُ يَفْتَحُ الصَّادِ مَضِدٌ لِعَيْبِ خَدِّهِ
مَوْلَاهُ نِعْمَالَهُ عَدِيٌّ بِنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى مُسْلِمٌ
عَنْهُ يَسْئَلُ الْخَطِيبُ أَنْتَ قُلْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ
قَالَ لِرَجُلٍ خَطَبَ عَنْهُ فَقَالَ وَمَنْ يَطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
فَقَدَرْتُ شَدِيدَ بَفْحِ الشَّيْبِ وَكُسْرَهَا وَمَنْ يَعْصِيهَا فَقَدَرْتُ
عَوَى بَفْحِ التَّوَابِ وَقَالَ الْقَاضِي سَبَبُ تَكَرُّرِهِ تَشْرِيهِ
فِي الضَّمِيرِ الْمُقْتَضَى لِلتَّوْبَةِ وَلِذَا أَمَرَهُ بِتَقْدِيمِ اسْمِ اللَّهِ
وَالْعَطْفِ عَلَيْهِ وَقَالَ التَّوَوَّى هَذَا ضَعِيفٌ لِأَنَّهُ قَدْ
جَاءَ التَّشْرِيكَ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ خُطْبَةً وَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ

مَنْ يَطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدَرْتُ شَدِيدَ وَمَنْ يَعْصِيهَا فَلَا
يُضِرُّ الْإِنْفُسَةَ وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ إِنَّ خُطْبَةَ ذَلِكَ لَمْ
كَانَ خُطْبَةً وَعَظًا وَكَانَ مِنْ سَتَائِفِ الْأَطْنَابِ فَانْتَرَهُ
النَّبِيُّ عَمَّ لِيُتْرَكَ ذَلِكَ وَخُطْبَتُهُ عَمَّ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ
كَانَتْ خُطْبَةً تَعْلِيمٌ وَالْإِجَارُ الْيَقِي بِهِ لِأَنَّ الْفِظْ كَلِمًا
قُلْ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى الْحِفْظِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
اتَّفَقَا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ يَسْئَلُ الطَّعَامَ طَعَامَ الْوَلِيْمَةِ
يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَعْيَانُ هَذَا اسْتِثْنَاءٌ جَوَابٌ عَنْ سَأَلٍ
عَنْ كَوْنِهِ مَذْمُومَةٌ وَيُتْرَكُ الْفُقْرَاءُ وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ
أَيَّ اجَابَةَ الدَّعْوَةَ فَقَدَرْتُ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ تَقْدِيمٌ بِنَاءً
عَلَيْهِ فِي الْبَابِ الرَّابِعِ فِي حَدِيثٍ إِذَا دُعِيَ لِحَدِّكَ إِلَى
الْوَلِيْمَةِ فَلْيَأْتِهَا ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الرِّوَايَةِ
عَنْهُ يَسْئَلُ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ سَبَّيْتَهُ كَيْتَ كَيْتَ
هَذَا بِنَاءٌ مُثَلٌّ كَذَا وَكَذَا وَقَعَتْ صِفَةٌ لِأَيْتِ بِلَهُ هُوَ
سَيِّئٌ عَلَى بِنَاءِ الْجَهْلُولِ بِالتَّشْدِيدِ قَالَ الْخَطَّابِيُّ
مَعْنَاهُ أَنْسَأَهُ اللَّهُ تَعَالَى تِلْكَ الْآيَةَ وَسَخَّرَ تِلْكَ أَيْهَا
فَيَكُونُ هَذَا النِّهْيُ خَاصًّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ عَمَّ وَأَمَّا مَا فِي

نَّ

شبكة

الألوكة

عَنْ هَذَا الْقَوْلِ لِئَلَّا يَتَوَقَّعَ الضَّبَاعُ عَلَى الْقُرْآنِ وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ
ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ مَا رَأَى فِي تَسْبِيحِهَا مِنَ الْحِكْمَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى
مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِيَهَا نَاتِجٍ مِنْهَا وَقَالَ لَخَزُونَ
إِنَّهُ عَامٌ وَأَمَّا نَبِيُّ عِنْدَهُ لِأَنَّهُ يُتَضَمَّنُ تَرْكُ الْقُرْآنِ وَعَدَمُ
مُلاذِنَتِهِ عَلَيْهِ فِكْرُهُ بِسَبَبِ التَّرِكِ إِلَيْهِ وَيَبِينُ أَنَّ ذَلِكَ
الْأَمْرَ سَمَاوِيٌّ وَأَسْتَدْرِكُ الْقُرْآنَ أَيْ أَطْلُبُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ
مُذَكَّرَتَهُ وَأَمَّا حَافِظَةٌ عَلَى قِرَائَتِهِ وَهُوَ عَطْفٌ مِنْ حَيْثُ
الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ بِشَرِّ مَا لِالْحَدِيثِ يَعْنِي لِأَيُّ قِصَرٍ وَافِي
مُعَاهِدَةِ الْقُرْآنِ وَأَسْتَدْرِكُوهُ فَإِنَّهُ أَسْتَدْرِكُ تَقْضِيَا أَيْ
ذَهَابًا وَفِرَاجًا مِنْ صَدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النِّعَمِ يَفْجَعُ النُّورَ
وَأَحَدُ الْأَنْعَامِ وَهِيَ الْمَالُ الرَّاعِيَةُ وَالتَّرَا سْتِعْمَالُهُ فِي
الْإِبْلِ يَعْنِي أَسْتَدْرِكُ مِنْ تَقْضِي النِّعَمِ الْمُعْقَلَةَ مِنْ عَقْلِهَا إِذَا
أُطْلِقَهَا صَاحِبُهَا الْعَقْلُ يَضْمِنُ جَمْعَ الْعُقَالِ بِالضَّمِّ
وَهِيَ الْجَمَلَةُ الَّتِي يُسْتَدْرِكُ بِأَذْرَاعِ الْبَعِيرِ **فصل** حَابِرُ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بَيْنَا وَهُوَ ظَرْفٌ زَمَانِ الْفَنَاءِ مُشْبَعَةٌ
بِمَعْنَى الْمَفْجَاءَةِ مُضَافٌ إِلَى الْإِسْمِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ مَا
بَعْدَهُ مُخْتَاجٌ إِلَى جَوَابٍ يَمُرُّ بِهِ الْمَعْنَى أَنَا أَمْسَحُ يَعْنِي

فا

فَأَجَاتُ بَيْنَ أَوْقَاتٍ مَشْبِيئَةٍ إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ
فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجْرٍ أَيْ بِكِسْرٍ
الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَعَمَدُ الرَّأْيِ الْمَهْمَلَةُ فَمَنْ جَعَلَهُ عِلْمٌ جَبَلٌ هُوَ
ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ مِنْ مَلَكَةٍ يُصْرِفُهُ وَمَنْ جَعَلَهُ عِلْمٌ مَعَارِفَةٌ فِيهِ
لَا يُصْرِفُهُ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
فَجِئْتُ بِهَمَزَةٍ بَعْدَ الْجِيمِ الْمَضْمُونَةِ فِي رِوَايَةِ بِنَائِي
مُتَلَشِّتِينَ بَعْدَهَا بِمَعْنَى خَفِئَتْ مِنْهُ فَرَقًا بِفَتْحَيْنِ أَيْ
خَوْفًا نَصَبَتْ عَلَى الصَّدْرِ وَقِيلَ جِئْتُ قَلْبَتِ مِنْ مَكَانٍ
فَعَلَى هَذَا يَكُونُ فَرَقًا مَفْعُولًا لَهُ فَرَجَعْتُ قَلْبَتِ فَرَلُو
أَمْرٌ يَعْنِي عَطُونِي زَمَلُونِي كَرَّرَهُ لِلتَّكْيِيدِ فَذَرَوْنِي مَا فِي
بِمَعْنَى عَطُونِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الْمَدِينِيُّ أَيُّ الْمَشْتَمَلِ
بِشَيْبِهِ وَقِيلَ بِالنَّبُوَّةِ وَعَبَا بِهَا قَمٌ فَإِنَّهُ أَيْ عِلْمُ النَّاسِ
بِالتَّخْوِيفِ عَنِ الْعَذَابِ وَرَبِّكَ فَكَيْتُ وَبِنَائِكَ فَطَهَّرَ أَيْ
مِنَ الْخَاسَاتِ وَقِيلَ هَذَا كِنَايَةٌ عَنِ الْأَمْرِ بِتَرْكِيهِ نَفْسِي
عَنِ الصِّفَاتِ الْمُسْتَكْرَهَةِ وَالْعَرَبُ يَكُونُ كَثِيرًا عَنِ النَّاسِ
بِالتَّوْبِ لِأَسْتِمَالِ التَّوْبِ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ الْحَدِيثُ فِي تَوْبِهِ
وَالرَّجْرُ فَأَجْرُ الرَّجْرِ فِي اللَّغَةِ الْكَفَرُ وَالْمَرَادِيَةُ هُنَا

ن
ن



الشرك قال النوروي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر
فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم
ربك الذي كما صرح في حديث عائشة رضى واول ما نزل
بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روى انه كان
يضطرب منه ويريد ان يلقى نفسه من جبل يا ايها المدثر
ثم تتابع الوحي وقول من قال من الفريين اول ما نزل
الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يلى ان يقال مرادهم
انها اول سورة نزلت بكما اهاج ابوهريرة رضى روى
الخيارى عنه سينا فانما اتيت على بناء الجملول خزان
الارض يعنى اتان الملك بمفاتيح خزان الارض وقيل
انى بالخران حقيقة اشارة الى ملك امته عليها يفتح
البلاد عنوة ودعوة فوضع روى معلوما وضميره للا
ومجملولا في يدى سواران بكر السنين وضمها روى
مرفوعا ومنصوبا من ذهب فلبس على اى ثقلا للركه
نفسى اياها وانها فى اى صير اى ذاهم وخزن فاحسب
الى ان انعمها ان هذه تفسير للوحي ففتحها فذهبها
وفيه دلالة على ان دين الكذابين اللذين اول النبى

سوا

سوارين بهما يضحى لمرهما بادنى سعى فاولهما اللذين
اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة
قال القاضي وجه تاويلهما بالذابين ان السوارين
كانت يد لليد يفتح ما عن البشر فكذا اللذبان يقولان
بمعارضة شريعتيه ويصدان اى يمنعان من نقاد امرها
فان قلت قوله عن انا بينهما يدل على كونهما في زمانه
وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله تعالى ومن اظلم
ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الى ولم يوح اليه
شيء نزل في مسيئة اللذاب وقد جاء في بعض روايات
مسيئة فاولتهما اللذابين اللذين يخرجان بعدى احد
الاسود العنبي صاحب صنعاء والآخر مسيئة صاحب
اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة
بعد بعثتى كذا قاله النوروي قبل صاحب صنعاء في
مرض موت النبى عن قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله
النبى عن قال فان فيروز وقتل مسيئة في عهد الصديق
قتله الوحشى قاتل حرة فلما قتله قال قتلت حبرا اللذان
في الجاهلية وشتر الناس في اسلامي ق ابن عمر رضي

ها
صاحب

يق

سبحة

انفق على الرواية عنه بينا انا نام ايتت بفتح كسر
فشربت منه حتى اتي لاري الرى يخرج من اظفاري ثم
اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا ما اولته قال العالم
العلماء قالوا بين عالم الارواح وعالم الجسد عالم لخر
يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني
والنوم سبب لسير الروح المتور في عالم المثال ورؤية ما
فيه من الصور غير الجسداني والعلم مصور بصورة
اللبني في ذلك العالم بمناسبات اللبني اول غذاء البدن
وسبب اضلاجه والعلم اول غذاء الروح وسبب لاصلا
قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبني و
الحجر والعسل تناولتها الآية التي فيها يذكر انهار الجنة
فمن شرب الماء نعى يعطى العلم اللدني فمن شرب اللبني
يعطى العلم باسرار الشريعة فمن شرب الحجر يعطى العلم بالكمال
فمن شرب العسل يعطى العلم بطريق واما الرى في العلم
فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد
متناه ولا يزيد على ما يقبل فيحصل الرى وظاهر الحديث
معهم ومنهم من قال بقدمه بقوله تعالى وقد رب زدني

علم

علماء فالامر يطلب زيادة العلم بلا ذكر انهاء يدك
على انه لا يستهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين
ابي يزيد البسطامي ح من انه قال شربت الحبت
كاسا بعد كاس فأنفذ الشراب ولا رويت ولكن
الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر
الاستعداد القابل اعطاه الله تعالى استعداد العلم لخر
فيحصل له عطش وعن هذا قيل طالب العلم كشارب
ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث
بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الريح ابو
هريرة روى البخاري عنه بينا انا نام اذا زرعة
اذا المفجأة اي اذا زرعة واقعه حتى اذعر فمهم خر
رجل بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزرعة افرد
نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت
ما شأنهم قال انهم ارتدوا بعدك اي خلفوا عن بعض
الواجبات وليس المراد منه الكفر لان احدا من
الصحاب لم يرتد بعده عم الاقوع من جفاة العرب على
ادبارهم الفهقري وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة

حج

وَجَهْرًا فِي حِفْظِ مَشِيئَةٍ إِذَا مَرَّةً حَتَّى إِذْ أَعْرَفْتَهُمْ خَرَجَ
رَجُلٌ مِنْ بَنِي وَبَيْنَهُمْ قَالَهُمْ قُلْتُ لِي أَيْنَ قَالَ لِي النَّارُ
وَاللَّهِ قُلْتُ مَا سَأَلْتُمْ قَالَ لِي لَمْ أَرِدْ وَأَعْلَى إِذْ بَارِعْتُمْ فَلَا
أَرَاهُ يَضُمُّ الْهَمْزَ وَالضَّمِيرَ الْمَنْصُوبَ فِيهِ لِلشَّانِ وَهَذَا
قَوْلُ الْبَنِيِّ عَمَّ يَخْلُصُ مِنْهُمْ الْأَمِثِلُ هَلْ يَنْعَمُ الْهَمْلُ بِالْجَزَائِدِ
جَمْعُ هَامِلٍ وَهَوَالِيبِ الضَّالِّ يَعْنِي لَا يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا
قَلِيلٌ مِثْلُ قَلْبَةِ النَّعْمِ الضَّالَّةِ **ق** أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
اتَّفَقَ عَلَى الرُّوَايَةِ عَنْهُ بَيْنَنَا أَنَا **ر** رَأَيْتُ النَّاسَ يَعْضُونَ
عَلَى وَعَلَيْهِمْ فَضَمُّ الْمِيمِ جَمْعٌ قِيصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الشَّدَى
يَضُمُّ النَّاءَ الْمُنْتَهَى وَكَسْرُ الدَّالِّ وَالْبَاءِ الْمَشْدُودَةِ جَمْعٌ
تَدْرِي أَصْلَهُ تَدْوِيٌّ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ وَعَرَضَ عَلَى
عَمْرٍ مِنَ الْخَطَابِ وَعَلَيْهِ قِيصٌ حَجْرَةٌ قَالُوا فَمَا أَوَّلَتْ ذَلِكَ
بَارِسُورًا لَكَ قَالَ الْبَدِينُ جَمْرٌ رَضِيَ قِيصُهُ يَدُلُّ عَلَى بَقَاءِ
أَثَرِهِ الْجَمِيلِ مِنْ قُوَّةِ الدِّينِ وَكَثْرَةِ فَتْحِ الْبِلَادِ فِي زَمَانِهِ
ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اتَّفَقَ عَلَى الرُّوَايَةِ عَنْهُ بَيْنَنَا أَنَا **ر** رَأَيْتُ
عَلَى قَلْبِي وَعَمِّي الْبِرَّ الَّذِي لَمْ يَنْطَوِ وَأَنَا أَرَى النَّبِيَّ عَمَّ الْقَلْبِ
دُونَ الْمَطْوِيَّةِ بِالْحَجَارَةِ لِيَعْلَمَ أَنَّ هُمَّ أَرَابُ لِدِيَانَاتِ مَوْ

مَوْقُوفَةٌ عَلَى الْمَعَانِي الْمَطْوِيَّةِ دُونَ الْقَوْلِ الْعَمُودِ
عَلَيْهَا لَوْ قُرِعَتْ مِنْهَا مَا سَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي
تَحَاةٍ فَزَعَّ بِهَا ذُنُوبًا وَهُوَ يَقْتَحِ الدَّالَّ الْمُعْجِزَ الدَّلْوَالِيَّةَ
الْمَلَأَى مَاءً أَوْ ذُنُوبِينَ شَكَّ مِنَ الرَّوِيِّ وَالصَّحِيحُ وَرَأَيْتُ
ذُنُوبِينَ هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى قِصْرِ مُدَّةِ خِلَافَتِهِ وَهِيَ سِتْنَانٌ
وَأَشْهُرٌ وَمَنْ نَزَعَهُ ضَعْفٌ لَمْ يَبْرُدْ بِهِ نِسْبَةَ الضَّعْفِ
إِلَيْهِ لِتَقْصِيرِ مَنبِهِ لِأَنَّهُ تَحَمَّلَ فِي خِلَافَتِهِ مَا تَحَمَّلَ مِنْ لَأَ
أَي مَشَقَاتِهَا حَتَّى قَالَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ لَمَّا تَوَفَّى
رَسُولَ اللَّهِ عَمَّ أَرْتَدَّتْ جَفَاءً وَكَثُرَ الْمُنَافِقُونَ فَتَرَى لِي
مَا لَوْ نَزَلَ عَلَى الْجِبَالِ الرَّاسِيَاتِ لَفَضَّهَا أَيْ كَسَرَهَا بَلْ هُوَ
إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْفَتْوحَ فِي أَيَّامِهِ تَكُونُ قَلَّ لِقِصْرِ خِلَافَتِهِ
وَلْيَغْيِرْ زَمَانَهُ وَقَلْبَهُ أَعْوَانِهِ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ هَذَا الْإِيدَلُ
عَلَى تَقْصِيرِهِ بَلْ هُوَ حَارِبٌ عَلَى غَيْرِهِمْ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ
أَفْعَلْ كَذَا وَاللَّهُ يَغْفِرُ لِمَنْ اسْتَحَالَتْ عَرَبًا يَسْكُونُ الرَّاءَ
الدَّلْوَالِيَّةَ الْعَظِيمَةَ الَّتِي تَسْتَحْدُ مِنْ جِلْدِ نَوْرِ فَأَخَذَهَا ابْنُ
الْحَطَّابِ وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ مَعْنَاهُ فَأَخَذَهَا
عَمْرٌ ثُمَّ انْقَلَبَ الذُّنُوبُ فِي يَدِهِ مِنَ الصَّغَرِ إِلَى الْبُرِّ لِأَنَّ

يَتَّبَعُ
عَبَاءُ

الأخذ متقدّم على الاستحالة فلم أر عبقر يامن الناس
 أي سيديا قويا يفتح نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو
 مناخ الإبل حول الماء يعني أروى النكر بلهم ثم أوو^{ها}
 إلى عطشها لتريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على أنه
 يكون في خلافه عمر خاصة وأنه ضرب مثلاً لاتباع
 الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الأمصار وامتداد
 خلافته قال ابن مسعود رضي الله عنه ما رأينا أمة منذ أسلم عمرو
 لقد كان حصينا للإسلام فلما مات إنكم نمت من الحصن
 وقيل إن هذا في حق خلافهما جميعا لأن تدبيرهما وقياهما
 لمصالح المسلمين أم هذا الأمر وضرب الناس بعطن لأن
 أبابكر قطع أهل الردة وجمع شمل المسلمين وأبداء الفتوح
 وعتت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضي الله عنهما
 وعن سائرهما ق أبو هريرة رضي الله عنه قال سألت
 نائم لا يتبني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر فقلت
 لمن هذا القصر قالوا عمر فذكرت غيره فقلت مديرا قال
 فبني عمر في المجلس فقال يا بني أنت وأبي يا رسول الله عليك
 السلام قال الشيخ الشارح معنى توضأ يغسل يديه وأوجهها

وليس المراد الوضوء العرفي إذا لا وضوء في الجنة وأقول
 المتبني في الجنة هو الوضوء العرفي الرابع للحدث وما رواه
 النبي يوم من توضوء الحورية كان صوريا فلم يقع دليل على
 منعه وفي مثلها يتلك الهيئة فائدة وهي الإشارة
 إلى اشرف الوضوء العرفي فالجمل عليه أولى أبو هريرة
 روى البخاري عنه بينا أيوب يغتسل غريبا نكح عليه
 أي سقط رجل جرار من ذهب الرجل بكسر الراء المحذرة
 الكثيرة من الجراد فجعل أيوب يحيي في ثوبه فقال كذب
 يا أيوب ألم كن أغنيك عما ترى قال بلى وغرتك أوو
 فيه القسم ولكن لا غني بي عن برئتك وفيه دلالة على
 إباحة تكثير المال الحلال م أبو هريرة رضي الله عنه روى
 مسلم عنه بينا رجل يعلو من الأرض فسمع صوتا
 في سحابة لا يق حذيفة فلان فتحي ذلك السحاب أي
 توجه إلى ناحية فأفرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء
 المهملة أرض ذات حجارة سود فإذا اشترجه وهو
 يسكون الراء وبالجم مسيل الماء من الحرة إلى السهل
 من تلك الشرايح قد استوعب ذلك الماء كله فتبع

بحة

اى ذلك الرجل الماء فاذا جعل قائم في حديثه يحول
 بحجته وفي اسم الة عريضة من الحديث اخو من
 السخو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله مالك
 قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد
 لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب
 الذي هذا ما وه يقول اسبق حديقه فلان لاسمك
 فانضع فيها قال اما اذا قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج
 فانصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا واردي فيها ثلثه
 قال مالك بن صعصعة رضي الله عنه بفتح الصادين
 المهملين وبالعينين المهملين قيل ما رواه عن النبي عن
 خمسة لحاديت له في الضحيتين هذا الحديث وحده سيما
 ما زائدة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيم
 لان جذره منكرة عن مساواة الكعبة وربما قال
 في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم سمي حجر
 لانه حجر عن الكعبة جيطانه قال الجوهرى كما حجر
 من حائط فهو حجر وانما قال الراوى وربما قال لان
 النبي عن حكي لهم قصة العراج مرات فعبّر بالحطيم

الله

تة

تا

تارة وبالبحر تارة مضطجعا اذا تاني آت فقد يشديد
 الدال اى شق قال اى الراوى وسمعت اى النبي يقول
 فشق ما بين هذه الي هذه قال بعض رواة الحديث يعنى
 من ثغرة خره الى عانته فاستخرج قلبي قبل هذا الشق غير
 الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان
 رسول الله عم اناه جبرائيل وهو يلعب مع الغلمان فا
 خذت
 فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقه فقال هذا حط
 الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم
 ثم اعاد مكانه وحاء الغلمان يسعون الي امة يعنى طوره
 فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منقطع اللون
 قال انس وقد كنت ارى اى ذلك الحيط في صدره ثم
 اتيه بطست وهو معروف وقيل تاوه بدل من السين
 من ذهب مملوءة ايمانا قال القاضى لعله من باب التمثيل وتمثل
 له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصورة
 التي كانوا عليها وقال النورى ان الطست كان فيها شئ
 يحصل به كمال الايمان فسمى ايمانا اللونه سبب له اقول
 ظاهر ان ما يكون سببا لجماله لا يكون جسما فيور الحدو

بجدة

المذكور الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء
 جماً يقوى القلب بخاصيته اشده تقوية فيكمل به
 تصديقه كان شيخاً ووالدري تعده الله برحمته يقول
 كون الطشت مملوءة بالايان تجمل ان يكون باعتبارها
 يؤل اليها من انما عملاء يقبل النبي الموصوف بحال الا
 ففعل قلبى وهذا الفصل لتصفيته وتريد قلبيته
 لمعرفه ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشيت على بناء المحمول
 اى ملئ بالقلب طرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب
 فيه ثم عبيد اى وضع القلب في مكانه او معناه التسمم
 وضع الشوق قيل ما ذكر في الحديث من شق الحجر واستخرج القلب
 وما جرى مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض
 لتوجيهه به يتكلف ادعاء للتفريق بين المنقول والمقول
 وهو بائنا يتوهم انه محال وقال الشيخ النورثي نحن
 لانرى لعدو من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق
 اذا لم يستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم ايتت بدنية
 دون البقل وفوق الحجار ايضا يضع خطوه عند ارضي
 طرف اى بعد نظره فحملت عليه فانطلق في جبرائيل حتى

نيمان

ان السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل
 قيل ومن معك قال محمد ثم وفيه اشارة الى انه انما
 استفتح للكون انسان معه ولو انفر لما طلب الفتح والى
 ان السماء محروسه لا يقدر احد ان يمر عليها او يحد
 الا باذن الحارسين قيل وقد ارسى اليه يعني هل ارسى
 الله الى محمد العروج رسولا وقيل معناه هل صار رسولا
 والاوّل اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد
 يخفى على حراس السموات فالنعم قيل مرحبا به اى
 رحبا وسعة فنعلم الحى جاء وفيه تقديم وتأخير
 والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعلم الحى
 محيية ففتح اى باب السماء الدنيا فلما خلصت اى وصلت
 فاذا فيها آدم اذا بالمفاجأة وكذا في خواتمها فقال اى
 جبرائيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت فرد السلام
 ثم قال مرحبا يا ابن الصالح والنبي الصالح قال الامام
 النورثي اى امر النبي بالصالحين وعلى الانبياء وان كان
 افضل منهم لانه كان غابرا عليهم وكان في حكم الغائب
 وهم في حكم القعود والغائب يسلم على الغائب ثم صعد

سبحة

بِحَيْثُ اتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْحَ أَيُّ طَلَبَ فَتَحَ بِأَبِيهَا
قِيلَ مِنْ هَذَا قَالَ جِبْرَائِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ
قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ فَبَعَثَ إِلَى
جَاءَ فَتَفَحَّ فَلَمَّا خَلَصَتْ ذَا جِحْيَى وَعَيْسَى عَمَّ وَهَمَّا ابْنَا
حَالَهُ يَعْنِي كُلَّ مَثَلِ ابْنِ خَالَتِهِ الْأَخْرِ قَالَ هَذَا جِحْيَى وَ
عَيْسَى قِيلَ عَلَيْهِمَا قَسِمْتُ عَلَيْهِمَا فَرَدَّمُ قَالَ مَرْحَبًا
بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ثُمَّ صَعَدَ إِلَى السَّمَاءِ
الثَّلَاثَةَ فَاسْتَفْحَ قِيلَ مِنْ هَذَا قَالَ جِبْرَائِيلُ قِيلَ وَمَنْ
مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ
مَرْحَبًا بِهِ فَبَعَثَ إِلَى جَاءَ فَتَفَحَّ فَلَمَّا خَلَصَتْ فَادَا يَوْسُفَ
قَالَ هَذَا يَوْسُفُ قَسِمْتُ عَلَيْهِ قَسِمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَى
ثُمَّ قَالَ مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ اعْلَمْ أَنَّ
رُؤْيِيَهُ عَمَّ الْأَنْبِيَاءِ فِي السَّمَاءِ الْأُولَى إِلَى السَّابِعَةِ تَدُلُّ
عَلَى تَفَاوُتِ مَنَازِلِهِمْ وَعَرُوفِهِمْ وَعَبُورِهِمْ عَمَّ عَنْ جَمِيعِهِمْ
يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَمَّ أَعْلَى مِنْهُمْ ثُمَّ صَعَدَ حَتَّى اتَى السَّمَاءَ
فَاسْتَفْحَ قِيلَ مِنْ هَذَا قَالَ جِبْرَائِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ
قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ

سَمِعَ

فَبَعَثَ إِلَى جَاءَ فَتَفَحَّ فَلَمَّا خَلَصَتْ فَادَا لِدْرِيْسَ عَمَّ قَالَ هَذَا
إِدْرِيْسَ قِيلَ عَلَيْهِ قَسِمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّمُ قَالَ مَرْحَبًا بِالْأَخِ
الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ثُمَّ صَعَدَ حَتَّى اتَى السَّمَاءَ الْخَامَةَ
فَاسْتَفْحَ قِيلَ مِنْ هَذَا قَالَ جِبْرَائِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ
مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ فَبَعَثَ إِلَى
جَاءَ فَلَمَّا خَلَصَتْ فَادَا هَرُونَ قَالَ هَذَا هَرُونَ قِيلَ
عَلَيْهِ قَسِمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّمُ قَالَ مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ
الصَّالِحِ قِيلَ الْمُرَائِي كَانَ أَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ مُشْتَكِلَةً بِصُورِ
الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا الْأَعْيُنَ عَمَّ فَإِنَّهُ مَرَّ بِشَخْصِهِ ثُمَّ
صَعَدَ حَتَّى اتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْحَ قِيلَ مِنْ
هَذَا قَالَ جِبْرَائِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ
أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ فَبَعَثَ إِلَى جَاءَ فَلَمَّا خَلَصَتْ
فَادَا مُوسَى عَمَّ قَسِمْتُ عَلَيْهِ قَسِمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّمُ قَالَ مَرْحَبًا
بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ فَلَمَّا جَاوَزَتْ أَيُّ عَنْ مَوْ
نَبِيٍّ قِيلَ لَهُ مَا يَكْفِيكَ قَالَ ابْنِي لِأَنَّ غُلَامًا بَعِثَتْ بَعْدَهُ
يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ الْكُفْرَ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ مَتْنِي إِنْ بَلَغَ
مُوسَى عَمَّ اسْتَفْحَا عَلَى أُمَّتِهِ حَيْثُ قَصُرَ عَدَدُهُمْ عَنْ عَدَدِ

مِيسَ

رِيفِمْ

سَيِّ

شَبِيحَةٌ

الألوكة

www.alukah.net

أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ عَمَّ لِحَسَدٍ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ لَا يَلِيقُ بِهِ وَأَمَّا قَوْلُهُ
إِنَّ عَلَمًا بُعِثَ بِعَدِي فَلَمْ يَكُنْ عَلَى سَبِيلِ التَّخْفِيرِ بَلْ
عَلَى مَعْنَى تَعْظِيمِ الْمِنَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ مُحَمَّدًا عَمَّ مِنْ غَيْرِ طَوِيلٍ
الْعُرْفِ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ خَصَّهُ بِهَذِهِ الْفَضِيلَةِ ثُمَّ صَعَدَ نَبِيٌّ
إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْخَجَ جِبْرِيْلَ قَبْلَ مَنْ هَذَا قَالَ
جِبْرِيْلُ قَبْلَ مَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ بَعِثَ إِلَيْهِ قَا
نَعْمَ قَبْلَ مَرْحَبًا بِهِ فَنَعِمَ الْحَيُّ جَاءَ فَلَمَّا خَطَّتْ قَادَ الْبُرْجِ
قَالَ هَذَا ابْنُكَ إِبْرَاهِيمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَرَدَّ
السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ مَرْحَبًا بِالْإِبْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ
ثُمَّ رَفَعَتْ لِي أَيْ جَعَلَتْ قَرْنِيَةً وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِيهَا
سُرُورٌ مَرْفُوعَةٌ أَيْ مُتَقَرَّبَةٌ لَكُمْ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى وَهِيَ
شَجَرَةٌ فِي أَقْصَى الْجَنَّةِ يَنْتَهَى إِلَيْهَا أَعْمَالُ الْعِبَادَةِ وَنَسْرَى
إِلَيْهَا عِلْمُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّسُلِ فَإِذَا انْبَغَتْهَا يَكْرُمُ الْبَاءُ الْمَوْ
وِيالْقَاوِ أَيْ تَرَاهَا مِثْلَ فَلَاكٍ جَمْعُ قَلْبَةٍ وَهِيَ جَبْرَةٌ عَظِيمَةٌ
مُجْرُوعَةٌ وَهِيَ قَرْنِيَّةٌ مِنْ مَلَكَةٍ كَانَتْ يَجْعَلُ فِيهَا الْفَلَاكُ
مِثْلَ الْجَبَابِ فَإِذَا أَوْقَرَهَا مِثْلَ أَذَانِ الْفَيْكَلَةِ يَفْتَحُ الْيَاءُ
جَمْعُ الْفَيْكَلِ الْقَرْنِيَّةِ جَمْعُ قَرْدٍ وَهُوَ الْحَيَوَانُ الْمَعْرُوفُ قَالَ

ل

حَدَّثَ

أى

أَيْ جِبْرَائِيلَ هَذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى وَإِذَا أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٌ أَسْرَبَتْ
ظَاهِرًا وَنَهْرًا بَاطِنًا فَقُلْتُ مَا هَذَانِ يَا جِبْرَائِيلَ
قَالَ أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَمَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا كَوْثَرٌ
وَالْآخَرُ نَهْرُ الرَّحْمَةِ كَذَا وَرَدَّ فِي حَدِيثٍ آخَرَ وَأَمَّا قَالَ
بَاطِنًا لِحَفَاءِ أَمْرِهِمَا فَلَا يَهْتَدِي الْعَمَلُ إِلَى وَصْفِهَا
أَوْ لِأَنَّهُمَا مُحْفَيَانِ عَنِ أَبْصَارِ النَّاطِقِينَ فَلَا يَرِيَانِ حَتَّى
يُضَبَّأَ فِي الْجَنَّةِ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالْبَيْتُ وَالْفَرَاتُ
يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُمَا مَاءُ قَابِلَيْنِ النَّاسِرِ وَيَكُونُ
مَا دُنَيْهِمَا مِمَّا يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ السِّدْرَةِ وَإِنْ لَمْ يَدْرِكْ
كَيْفِيَّتَهُ وَأَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ الْإِسْتِعَارَةِ فِي الْأِسْمِ بَانَ
نَشَبَهُمَا بِنَهْرِي الْجَنَّةِ فِي الْمَهْضَمِ وَالْعَدْوِيَّةِ أَوْ مِنْ
بَابِ تَوَافُقِ الْأَسْمَاءِ بَانَ يَكُونُ أَسْمَاءُ نَهْرِي الْجَنَّةِ
مُؤَافِقِينَ لِأَسْمَى نَهْرِي الدُّنْيَا ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ
وَقَسَرَهُ النَّبِيُّ فِي حَدِيثٍ آخَرَ بَانَ بَيْتٌ يَدْخُلُهُ
كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا
إِلَيْهِ ثُمَّ أُتِيَتْ بَانَ مِنْ حَمْرٍ وَبَانَ مِنْ لَبَنٍ وَإِنَاءٌ مِنْ
عَلٍ فَأَحَدَتْ اللَّبَنُ فَقَالَ عَمِّي الْفِطْرَةُ أَنْتِ عَلَيْهِمَا وَ

شبكة

الألوكة

أَمَّا عِلْمُ أَنَّ اللَّهَ لَمَّا كَانَ ذَا خُلُوصٍ وَبَيَاضٍ وَأَوَّلِ مَا
يَحْصُلُ بِدَرْتِيَةِ الْمَوْلُودِ صُورِيهِ فِي الْعَالَمِ الْقُدْسِيِّ مِثَالُ
الْهَدْيَةِ وَالْفِطْرَةِ الَّتِي يَتِمُّ بِهَا تَرْبِيَةُ الْفُقُورِ الرَّوحَانِيَّةِ
وَعِنَى الْإِسْتِعْدَادُ لِلْسَّعَادَةِ الْآبِدِيَّةِ أَوَّلَهَا الْإِنْفِادُ الشَّرْعِ
ثُمَّ فَرَضَتْ عَلَى الصَّلَاةِ حَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ قِيلَ كَانَتْ
كُلُّ صَلَاةٍ مِنْهَا رَكْعَتَيْنِ الْإِبْرِي أَنْ مَنْ قَالَ لِلَّهِ عَلَى صَلَاةٍ
يَلْزِمُهُ رَكْعَتَانِ فَرَجَعْتُ فَرَرْتُ عَلَى مُوسَى عَمَّ فَقَالَ لَمْ أَمُرْتُ
قُلْتُ أَمُرْتُ بِحَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ قَالَ مُوسَى عَمَّ إِنَّ
أَمَّا لَكَ لَأَسْتَطِيعَ حَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ
جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالِجَةِ
بِعَنَى مَا رَسَلْتَهُمْ وَوَقَّيْتُ أَشَدَّهُ فِيمَا أَرَدْتُ مِنْهُمْ مِنَ الطَّاعَةِ
فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأَمَّا فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ
عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ أَيْ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ
وَهُوَ عَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ
فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَمَّ فَقَالَ مِثْلَهُ
فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ
فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ

مر

فَرَجَعْتُ فَأَمُرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى
فَقَالَ مِثْلَهُ فَرَجَعْتُ فَأَمُرْتُ بِحَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ فَرَجَعْتُ
إِلَى مُوسَى فَقَالَ بَمَا أَمُرْتُ قُلْتُ أَمُرْتُ بِحَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ
يَوْمٍ قَالَ إِنَّ أَمَّا لَكَ لَأَسْتَطِيعَ حَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَ
إِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ
الْمَعَالِجَةِ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأَمَّا قَالَ
سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ وَلَكِنْ أَرْضِي وَأَسْلِمَ تَقْدِيرُ
الْكَلَامِ هُنَا حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ فَلَا ارْجِعْ فَإِنْ رَجَعْتُ كُنْتُ
غَيْرَ رَاضٍ وَلَا مَسْلُومٍ وَلَكِنْ أَرْضِي بِمَا قَضَى اللَّهُ وَأَسْلِمَ أَمْرِي
وَأَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ وَقَائِعًا بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَقَارِبَيْنِ
فَمَا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ أَمْضَيْتُ فَرَضَيْتُ هَذَا لِشَيْبَرٍ
إِلَى مَرْجِعَةِ النَّبِيِّ عَمَّ فِي رَبِّ الصَّلَاةِ لِعَرَفَانِهِ أَنَّ الْأَمْرَ
الْأَوَّلَ كَانَ غَيْرَ وَاجِبٍ قَطْعًا وَالْأَمَّا صَدَرَتْ مِنْهُ الْمَرْجِعَةُ
وَقِيلَ فَرَضْتُ فِي الْأَوَّلِ حَمْسِينَ ثُمَّ نَسَخْتُ بِحَمْسٍ وَخَفَّفْتُ
عَنْ عِبَادِي فِي حَمْسٍ فَرَأَيْتُ فِي التَّخْفِيفِ وَخَمْسُونَ نَصِيحَةً
فِي الضَّعِيفِ لِقَوْلِهِ مَنْ جَاءَ بِالْحَنَّةِ حَدِيثُ الْمَرْجِعِ مُتَقَرِّبًا
عَلَيْهِ لَكِنِّي تَتَبَعْتُ فِيهِ سِيَاقَ الْبَحَارِيِّ هَذَا كَلَامُ الْمُنْصِقِ

سبحة

الألوكة

يعنى هذا الحديث معناه مما انفقا عليه الشيخان على الرواية
 بهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق لكن لفظه هو الموافق
 لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي الى بيت
 المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله
 تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء
 ولو كان زائدة عليه لذكره فيكون ابلغ في المرح وقال
 النووي ما عليه معظم السلف والثر المعتبرين والمحدثين
 ان العروج كان جدي في تقطيعه ومن قال كلاهما
 كانا في منامه اخرج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن
 صفصعة انه قال قال رسول الله صيا انا عند
 البيت واليقظان وقبوله في اخر الحديث فاستيقظت
 وانا بالمسجد الحرام في بعض رواة انيس راخيت باب
 تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في
 الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها و
 قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون الاستيقاظ من نوم
 اخر بعد وصوله اليه لانه لم يذكره كان بعض الليلة
 المراد منه افاقته من تلك الحامرة ورجوعه الى حال

بين المنام

البر

البشرية ق ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عنه بينما انثته
 تفرد قال الجوهرى الفراء الخزيك عدة رجال من ثلثة
 الى عشرة يمشون اخدمهم المطر فاوا وبقصر الهمزة
 اى انضموا الى غار في جبل فاحطت على فم غارهم صخرة
 من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا
 اعمالا عملتموها صالحا لله فادعوا الله بها اى بوق
 لعله يفرجها عنكم فقال احدكم اللهم انه الضمير فيه
 للشان كان والذوق شيخان كبيران وامرائى ولى
 صببية بكسر الصاد جمع صببي صغار ارمى عليهم اى
 ارمى ما شيتهم قال الجوهرى يقال فلان يرمى على لية
 اى يرمى غمه فاذا ارحت عليهم اى رددت مواشيتهم
 اى اراح لاجلهم حلت فبداءت بوالدى فسقيتهما
 قبل نسي وانه اى الشان نائى اى بعد ذات يوم
 الشجر اى الرعى فلم ايت حتى امسيت فوجدت ما قد
 ناما فحلت كما كنت اخلب فحيت بالجلاب بالسري
 باللبن فقت عند رؤسهما الكره او قطهما من نومهما وكر
 ان اسقى الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد

سئلتها

شبكة

وَالْعَيْنِ الْمُجْتَمِعِينَ أَي يَصْحَبُونَ وَيُنْصَارُونَ بِكَاءٍ مِنْ
الْجَوْعِ عِنْدَ قَدَمِي فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ ذَابِي وَذَابِهِمْ حَتَّى طَلَعَ
الْفَجْرُ الْكَدَابُ هُوَ الْعَادَةُ يَعْنِي أَنَّهُمْ بَكَوْا وَصَاحُوا وَكَانَ
مَنْعَتْ عَنْهُمْ اللَّبَنَ إِلَى الْفَجْرِ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ
إِتْبَعَاءً وَجْهَكَ فَافْرَجْ لَنَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ فَفَرَجَ
اللَّهُ مِنْهَا أَي مِنْ تِلْكَ الصَّخْرَةِ الْمَطْبُوقَةِ فُرْجَةً فَرَأَوْ مِنْهَا
السَّمَاءَ وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحْسِبُهَا
كَاشِدًا مَا حَبَّبَ الرِّجَالَ النَّسَاءَ فَطَلَبْتُ إِلَيْهَا فَسَأَلْتُهَا
طَلَبْتُ أَنْ تَعْلِمَنِي مِنْ نَفْسِهَا مَتَوَجِّهًا إِلَيْهَا فَأَبَتْ حَتَّى
أَتَيْتُهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَجِئْتُهَا
بِهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ
وَالْفِتْحَ الْحَاثِمَ أَرَدْتُ بِهِ بَكَارَتَهَا الْأَحْقَقَةَ فَمَعَتْ عَنْهَا
فَمَنْعَتْ نَفْسِي مِنْ فَرِبَانِهَا فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَلِكَ
وَجْهَكَ فَافْرَجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً فَفَرَجَ اللَّهُ بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ
أَي كَشَفَ لَهَا وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ
أَجِيرًا يُقْرِئُ رَأْسِي الْفَرْقَ بِفَتْحَيْنِ مِثْلًا يُسَعُّ فِيهِ ثَلَاثَةُ لُحُوءٍ
فَلَمَّا فَصَلْتِي عَمَّهُ قَالَ اعْطِنِي حَتَّى فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّقَةً فَتَرَكَ وَرَءَى

وَرَغِبَ عَنِّي أَي عَرَضَ فَلَمْ أَرَلْ أَرْعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا
وَرِعَاءً هَا وَهُوَ جَمْعُ الرَّاعِي فَإِنِّي فَعَلْتُ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَطْمَئِنِّي
حَتَّى قُلْتَ ذَهَبَ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرِعَاءُهَا فَخَدَّهَا فَقَالَ اتَّقِ
اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا اسْتَهْزِئُ بِكَ خَدَّ تِلْكَ
الْبَقْرِ وَرِعَاءُهَا فَخَدَّهَ فَذَهَبَ بِهِ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ
ذَلِكَ إِتْبَعَاءً وَجْهَكَ فَافْرَجْ لَنَا فُرْجَةً مَا بَعِيَ اللَّهُ مَا بَعِيَ
مِنْ طَبَاقِ الصَّخْرَةِ وَفِي الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ الدَّمَاءِ بِصَالِحِ
الْعَمَلِ وَالنُّوسَلِ بِهِ وَفَضْلُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَإِنَّا رِعَاءُ عَلِيٍّ مِنْ
سِوَاهَا ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَادِيِّ عَنِ سَيِّمَارِ بْنِ
كَدَيْسِ بْنِ بَقْرَةَ قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا النَّفْتِ لِيهِ الْبَقْرَةَ فَقَالَتْ
إِنِّي لَمْ أَلْخُقْ لِهَذَا وَلَكِنِّي إِنَّمَا خَلَقْتُ لِلْحَرْتِ وَفِيهِ دَلَالَةٌ
عَلَى أَنَّ رُكُوبَ الْبَقْرَةِ وَالْحَمْلَ عَلَيْهَا غَيْرُ مُرْضِي فَقَالَ النَّبِيُّ
سُبْحَانَ اللَّهِ الْبَقْرَةُ تَكَلِّمُ أَي تَكَلِّمُ بِحَدِيثِ أَحَدِي لَتَابِي
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي أَوْصِي بِهِ إِنْ أَيْ صَدَقَ بِمَا
أَخْبَرَنِي مَلَكٌ مِنْ حَكَمِ الْبَقْرَةِ وَإِنْ كَانَ خَارِجًا عَنِ الْعَامَّةِ
وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لِقُوَّةِ أَيْقَانِهِمَا بِمَا أَخْبَرْتُ وَسَيِّمَارِ بْنِ
عَمْرِو عَدَى عَلَيْهِ الذُّبُّ فَأَحَدٌ مِنْهَا سَاءَةٌ فَطَلَبَهُ الرَّاعِي

شبكة

حَتَّى اسْتَقْدَهَا مِنْهُ أَيْ اسْتَخْلَصَهَا مِنْ الذَّبِّ فَالْتَفَتْ
إِلَيْهِ الذَّبُّ فَقَالَ لَهُ مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّعْيِ يَسْكُونُ الْبَاءُ اسْمٌ
عِنْدَكَ كَانَتْ لَمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَشْتَقُونَ فِيهِ بِلَعِبِهِمْ فَيَأْكُلُ الذَّبُّ
عَمَّهُمْ يَعْنِي مِنَ الْحَافِظِ لَهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَقِيلَ اسْمٌ لِمَوْضِعِ
الَّذِي فِيهِ الْحَشْرُ أَيْ مِنْ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَذَا بَعِيدٌ لِأَنَّ
قَوْلَ الذَّبِّ لَيْسَ لَهَا رَأْيٌ غَيْرِي لِأَنَّ سَبَّهُ لَأَنَّ الذَّبُّ لَا يَكُونُ
رَأْيَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَرَوَى بِضَمِّ الْبَاءِ وَهُوَ الصَّحِيحُ رَوَاهُ
مَعْنَاهُ مَنْ لَهَا عِنْدَ الْفِتَنِ إِذَا تَرَكَ النَّاسُ مَوَاسِيَهُمْ فَيَتَمَكَّنُ
مِنْهَا السَّبَاعُ فَاتَّخَمَ فِيهَا يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَأْيٌ غَيْرِي مِنْ لَيْسَ
فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ ذَبُّ بَيْتِكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
أَوْ مِنْ بَدَانَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَا هَاتِمَةٌ أَيْ لَيْسَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ حَاضِرِينَ
فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَحْكُمُ الْبَقْرَةُ وَالذَّبُّ وَقَالَ شَارِحٌ مَعْنَاهُ
لَيْسَ حَاضِرِينَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ عَمَ هَذَا الْكَلَامُ لَكِنِ
تَفِيرُ الْأَوَّلِ أَوْلَى لِأَنَّ الْجَوْهَرِيَّ قَالَ ثُمَّ يَعْنِي هُنَاكَ وَ
هُوَ لِلْبَعْدِ وَفِي الْحَدِيثِ إِخْبَارٌ بِرُسُوحِ إِيمَانِهِمَا وَبَيَانٌ وَقَوَّعَ
حَوَارِقَ الْعَادَةِ لِعَبْرِ نَبِيِّ قِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ
عَنْ بَيْتِ رَجُلٍ يَمْشِي بِطَرَفِي فَوَجَدَ عَصَا شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ

تَبُّ

نُ

لَا يَكُونُ

يُنِ

فَلَحَرَهُ أَيْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّوْكُ عَنِ الطَّرِيقِ لِأَنَّ بُوْدِي
الْمَارِثِينَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ أَيْ قَبْلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْعَمَلُ فَقَفَّرَ لَهُ
قِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اتَّفَقَ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ بَيْتِ رَجُلٍ يَمْشِي
فِي حَلَاةٍ وَعَمِّي مَا يَكُونُ تَوْبَتِي مِنْ جَنَسٍ وَوَاحِدٍ مِنْ بَرُودِ
الْبَيْتِ تَعْبَهُ نَفْسَهُ أَيْ يَتَكَبَّرُ مَرَجَلُ جَمْتَهُ بِضَمِّ الْجِيمِ
وَيَتَشَدَّدُ الْمِيمُ مَا سَقَطَ مِنَ الشَّعْرِ عَلَى الْمُنْكَبِينِ وَتَرْتِ
تَنْظِيفُهَا وَخَسْنِيهَا إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَمَوْجِبٌ لِحُلِّ
بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَيْ يَتَحَرَّكُ وَيَخْسِفُ بِالتَّحَرُّجِ إِنَّمَا
عَدَبَ بِهَذِهِ الْكَبِيرَةِ لِأَنَّ التَّنْظِيفَ مَمْنُوعٌ كَيْفَ وَ
قَدْ وَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ عَمَّ لَيْسَ نَيْبًا تَمِينَةً وَكَانَ يَكْتَرُ تَدَ
شَعْرَهُ وَتَرَجِيْلَهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ هَذِهِ
الْأُمَّةِ أَخْبَرَ بِصِغَةِ الْمَاضِي لِحَقِّقُ وَقَوَّعَ وَإِنْ يَكُونُ
مِنْ الرِّمِّ الْمَاضِيَةِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ **فصل** جَابِرٌ رَضِيَ
رَوَى مُسَلِّمٌ عَنْهُ لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَمَهُ قَالَ النَّوَوِيُّ
الْوَسْمُ بِالْمُهْمَلَةِ وَالْمُهْمَلَةُ وَالْمُهْمَلَةُ وَالْمُهْمَلَةُ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا
بِأَنَّ الْمُهْمَلَةَ مُسْتَعْمَلَةٌ فِي الْوَجْهِ وَبِالْمُهْمَلَةِ فِي سَائِرِ الْجَسَدِ
قَالَ لَمَّا رَأَى حِمَارًا قَدْ وَسِمَ فِي وَجْهِهِ الْوَسْمُ فِي وَجْهِهِ مَطْلَقًا

حِيلَهَا

هَيْنَ

بِحَقِّ

مَنَعِي عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَنَّ لَعْنَ فَاعِلِهِ يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ وَأَمَّا فِي
 غَيْرِ الْوَجْهِ فَجَائِزٌ إِذَا دَعَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 وَسَمَّ ظَهَرَ رَجُلًا فِي الْفَجْرِ وَعَمَّا فِي إِذْنِهَا قَوْلُهُ لَعْنُ اللَّهِ يَجْمَلُ
 أَنْ يَكُونَ لِحِبَارٍ مِنَ الْغَيْبِ لِإِتِّخَاقِ ذَلِكَ لِلْوَيْهِ عَمْرٍوسلم
ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَقْفَا عَلَى الرَّوَالِي عَنْهُ لَعْنُ اللَّهِ السَّارِقُ
 يَسْرِقُ بَيْضَةً فَتَقَطَّعَ يَدَهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطَّعَ يَدَهُ قِيلَ
 أَلْقَطَعَ فِي الشَّيْءِ الْقَلِيلُ كَانَ فِي الْبَدَأِ ثُمَّ نَسَخَ بِقَوْلِهِ عَم
 أَلْقَطَعَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِهِنَّ قَطْعُ الْوَلَاةِ لِلتَّيْلَةِ وَقِيلَ
 الْمُرَادُ بِالْبَيْضَةِ الْخَوْذَةُ وَبِالْحَبْلِ حَبْلُ السَّفِينَةِ لَكِنَّ قُسَيْبَةَ أَنْكَرَ
 هَذَا التَّأْوِيلَ لِأَنَّ الْحَدِيثَ وَرَدَّ فِي ذِمِّ السَّارِقِ وَالذَّمُّ إِنَّمَا
 يَتِمُّ إِذَا وَقَعَ الْقَطْعُ فِي سِرِّهِ مَا أَقْدَرَهُ وَوَجْهٌ لَوْ سَبَّأَ
 لِقَطْعِ أَنْ سَارِقٌ يَسْرِقُ قَدِيمَتَادُ وَيَلْخِذُ اللَّيْثُ ق ابْنُ عُمَرَ
 رَضِيَ تَقْفَا عَلَى الرَّوَالِي عَنْهُ لَعْنُ اللَّهِ الْوَاصِلَةَ وَهِيَ الَّتِي تَقْضَى
 الشَّرَّ بِشَعْرِ آخِرِ زَوْرٍ وَالْمُتَوَصِّلَةَ وَهِيَ الَّتِي تَقْضَى وَالرَّجُلُ
 وَالْمَرْأَةُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ إِذَا كَانَ الْمُتَّصِلُ شَعْرًا لِأَدْنَى الْبُرْ
 وَمَا غَيْرُهُ فَلَا يَلْسُ بِوَصْلِهِ فَيَجُوزُ إِذَا نَاءَ الْقَرْمِيلِ مِنَ
 الْوَيْهِ وَقِيلَ فِيهِ تَفْصِيلٌ أَنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا رَوْحٌ فَهُوَ حَرَامٌ أَيْضًا وَ

مَتِي

وَإِنْ كَانَ فَإِنَّ فَعْلَتَهُ بِأَدْنَى الرَّوْحِ أَوْ التَّيْدِ جَوَازٌ وَإِلَّا
 فَلَا وَالْوَأْسِمَةُ وَهِيَ الَّتِي تَعْرِزُ الْجِلْدَ بِأَبْرَةٍ ثُمَّ تَحْتَنِي بِكُلِّ
 فَيَحْضُرُ وَالْمُتَوَشِّشَةُ وَهِيَ مَنْ نَطَلَبُهُ فَإِنَّ فَعْلَتَهُ ذَلِكَ
 بِصَغِيرَةٍ يَأْتِمُّ فَاعِلَتُهُ وَلَا تَأْتِمُّ الْمَفْعُولَةُ لِأَنَّهَا غَيْرُ مَكْفُوفَةٍ
 وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَجَبَّتْ إِذْ لَعْنَةُ اللَّهِ أَنْ أَمْلَكَ
بِالْعِلَاجِ وَالْأَفْجَاحِ إِنْ لَمْ يَخَفْ قُوَّةَ عَضْوِ قِ عَائِشَةَ
 رَضِيَ تَقْفَا عَلَى الرَّوَالِي عَنْهُ لَعْنُ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
أَخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ مَعْنَاهُ ظَاهِرٌ عَلَى رَضِيَ
رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ لَعْنُ اللَّهِ مَنْ لَعَنَّ وَالِدَيْهِ قِيلَ هُوَ مِنْ بَابِ
التَّسْبِيبِ لِأَنَّ مَنْ يَلْعَنُ أَبَوَيْ حِدْمَةٍ هُوَ يَلْعَنُ أَيْضًا أَبُو
 اللَّاعِنِ فَكَانَ الْبَارِدِيُّ يَنْفَسِي بِلَعْنِ أَبِيهِ هَكَذَا قَوْلُ النَّبِيِّ
 عَمْرٍو فِي حَدِيثِ تَحْرِيسِ الرَّجُلِ وَالِدِيَةَ أَقُولُ لَعْلُ الْوَجْهِ
 فِي تَغْيِيرِهِ مِنَ السَّبِّ بِكَذَا هُوَ سَبُّ عَادِهِ بِأَنَّ سَبَّ الرَّجُلِ
 وَالِدِيَةَ بِالْمُبَاشَرَةِ فَإِنْ وَقَعَ سَبُّ الْوَالِدَيْنِ يَكُونُ وَقَعًا
 بِالْمُسَبَّبَةِ سُبْحَانَ اللَّهِ إِذَا لَحِقَ مَنْ يَكُونُ سَبَبُ السَّبِّ
 لَعْنَةً وَكَيفَ يَكُونُ حَالُ الْمُبَلَّغِ وَلَعْنُ اللَّهِ مَنْ ذَمَّ لَعْنُ
 قَالَ النُّوَوِيُّ الْمُرَادُ بِهِ الذَّمُّ بِإِغْمَاقِ اللَّهِ كَنْ ذَمَّ بِالضَّمِّ

اللَّهُ

بِحُجَّةٍ

أول موسى أول غير هذا ذكر الشيخ إبراهيم المرزى أن ما بين حج
عند استقبال السلطان تقربا إليه أفتى أهل بخارى غير
لأنه مما أهل به لغير الله وقال الرفع هذا غير محرم لأنهم
أما يدجونه لا يشتر أن يقدر فيه وهو كدخ العقيدة
لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من
أوى محدثا بك الدال من جنى على غيره وإيوائه لجارته
من خصمه وروى محدثا يفتح الدال وهو الاسم المتدع
ومعنى الإيوائ على هذا الوجه التقرير عليه والرضايه
ولعن الله من غير منارة الأرض وهو جمع منارة وهي العلامه
التي تجعل بين حدين الجارين ابن عمر روى مسلم عنه
لعن الله من مثل بالحيوان بخفيف الماء المثلثة أي عاقبه
بجمل غرض الرمي **فصل في أبوهريرة رضى الله عنه** تفقعا
الرواية عنه لو آمن في عشرة من اليهود يعني عشرة من
أخبارهم الذين هم رؤسهم لآمن في اليهود أي كلم وفيه
إشارة إلى أنهم أتباع ومقلدون ويروى لوياليعي عشرة
من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد إلى الأرض
وإن لم تكن مذكورة دلالة السياق عليها يهودى إلا

إلا أناسم **ق** ابن عباس رضى الله عنه تفقعا على الرواية عنه لو
أن أحدكم إذا أراد أن يأتى أهله أى جامع زوجته
أو أمته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقنا يجوز أن يكون إذا طرأ فقال
قال يكون خبرا لأن وإن يكون شرطية وخبرها قال
والجمله خبر أن فإنه إن يقدر هذا جواب للو الشرطية
ويجوز أن يكون لولم تقي أعلم أن لو هذه على تقدير
أن تكون شرطية تفيد ترتب وجود التالي عند
المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما فى قوله تعالى
ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بنينا ولو كدنا ذلك
أى فى ذلك الإتيان لم يضره الشيطان أبدا قال الشيخ
الشارح الأقرب أن يراد منه فى الإضرار البدنى بأن
لا يضره الشيطان إذ لو حمل على نفي الإضرار الدينى
لزم أن يكون الولد معصوما عن المعاصى وقد لا يتفق
ذلك وأقول الأقرب أن يراد منه نفي الإضرار الدينى
بأن يكون الولد مصوناً عن اغوائه بالنسبة إلى الوالد
الحاصل بلا شسمية لأن الشيطان غير مسلط على

جود

ينى

سبحة

الناس بالاضرار البدني ابوهريه روى البخاري
عنه لو ان الانصار سلكوا اوريا او شعبا بكر الشين
ما الفج من الجبلين لسكنت وادي الانصار قاله لما قسم
الفنائم ولم يقط الانصار شيئا لم يرد النبي عن ذلك القول
متابعينهم لانه هو المتبوع لكل مؤمن وانما الاختيار
موافقهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق
الجوار وحسن العهد ابوهريه روى تقيتقا على الرواية
عنه لو ان رجلا اطع عليك اى الى بيتك الذي انت فيه
بغير اذن فحذفته بحصاة الخذف بالخاء والذال الجعنين
هو الرمي بالحصاة بين السبائين فقوات عينه ما كان
عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من اطع في بيت قوم ابو ايوب روى مسام عنه
لو انكم لو كنتم كنتم ذنوب يغفرها الله لكم لجاه الله بفق
لهم ذنوب يغفرها لهم ليس هذا خيرا للناس على
الذنوب بل كان صدور لتسليمة الصحابة وار الرشيده
الخوف عن صدقهم لان الخوف كان غالب عليهم حتى
فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اغترل

النساء

النساء وبعضهم التوم وفي الحديث نسيه على رجا مفرق
الله تعالى وخفيق ان ما سبق في علمه كان الاحالة لانه سبق
في علمه ان يغفر العاصي فلو قدر عدم عاصي خلق الله من
يعصيه فيغفر له روى عن النبي انه قال الله تعالى
من علم ابنة ابي ذؤدره على مغفرة الذنوب غفرت له
ولا ابالي ما لم يشارك في شيئا ابو حنيفة بنت ابي سفيان
رضت تفتقا على الرواية عنها قالت ام حنيفة زوجة النبي
قلت يا رسول الله ابلغ اخي قال او تخين ذلك فقلت
نعم قال انها لا تجل لي فقلت لقد اخبرتتك تريدان
تتخ بنت ام سلمة فقال لو انها لم تكن ربيتي وهي
مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيتي لانه
يربها ويقوم بامرها في محرمي كسر الخاء وسكون الجيم
اي في منزلي ما حلت لي انها ابنتي من الرضاة اضعف
ولباها ثوبية وهي مولاة لابي لهب اغفها يعني ان ذرة
حرام على بسنيين وهما لو نزلها ربيتي ولو نزلها ربيتي
من الرضاة فلا تعرض بسكون الصاد خطاب لا فوج
على بناتكن ولا اخواتكن يعني ذرة بنت ابي سلمة

ابو حنيفة

الألوكة

هَذَا تَفْسِيرُ الضَّمِيرِ فِي زَيْدٍ قَالَهُ لَهَا مَا عَرَضَتْ عَلَيْهَا لِحْتِهَا
عَزَّةُ بَفِيحِ الْعَيْنِ الْحَدِيثُ كَانَ صَادِرًا فِي حَقِّ دُرَّةَ وَعَزَّةَ
لَكِنَّهُ عَمٌّ فِي الْحَاكِمِ وَقَالَ بَنَاتُكَ فَإِنْ قُلْتَ أُمُّ حَبِيبَةَ إِنْ
كَانَتْ عَالِمَةً مَقْتَضِي آيَةِ التَّحْرِيمِ وَهِيَ وَرِثَانُكَ الَّذِي فِي
جُحُورِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ وَإِنْ تَجَمَّعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ فَلَيْفَ عَرَضَتْ
بِنِكَاحِ لِحْتِهَا وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عَالِمَةً فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي قَوْلِهَا لَقَدْ
أَخْبَرْتُ أَنَّكَ تَرِيدُ أَنْ تَنِكَحَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ فَكَمَا تَهْتَدِ
بِهِ عَلَى جُورٍ بِنِكَاحِ الْأَخْتَيْنِ فَلَمَّا كَانَتْ عَالِمَةً لِحْتِهَا
لَمَّا جَمَعَتْ بِنِكَاحِ النَّبِيِّ عَمٌّ رَيْبِيَّةَ ظَنَّتْ أَنَّهُ مِنَ الْأُمُورِ
الْمُخْتَصَّةِ بِظَنَّتْ أَنَّ بِنِكَاحِ لِحْتِ امْرَأَةٍ يَكُونُ كَذَلِكَ
فَقَالَتْ أَيْلُحِ الْأَخْتَيْنِ خَصَّ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ حَرِيمَ الرَّبِيبَةِ بِلَوْحِهَا
فِي الْحَجْرِ فَظَاهِرُ الْحَدِيثِ حُجَّةٌ لَهُمْ وَالْجَمْعُ عَلَى حَرِيمِهَا
مُطْلَقًا وَحَمَلُوا الْحَدِيثَ عَنْ أَنَّهُ خَارِجٌ مَخْرَجِ الْعَادَةِ الْعَالِيَةِ
مُ أَبُو بَرزَةَ الْأَسَدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْ أَهْلَ عَمَانَ لَأَنْتِ
أَهْلُ مَضُوبٍ بِفِعْلِ مَقْدَرٍ بَعْدَهُ أَيْ لَوْ أَنْتِ أَهْلُ
عَمَانَ قَالَ النَّوَوِيُّ عَمَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَضُمُّ الْعَيْنَ وَ
تَحْفِيفِ الْمِيمِ مَدِّيَّةً بِالْحَرْفِ حَتَّى الْقَافِ أَنْ مِنْهُمْ مَنْ صَبَطَ

بِ

بِ

بَفِيحِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ يَعْنِي عَمَانَ الْبَلْقَاءَ وَهَذَا غَلَطٌ
مَا سَبَّوْكَ وَلَا ضَرَبُوكَ قَالَهُ رَجُلٌ بَعَثَهُ الرَّحْمَنِيُّ مِنْ
أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَبَسَّوهُ وَضَرَبُوهُ وَفِيهِ فَضْلٌ أَهْلَ عَمَانَ وَ
الْتِثَاءُ عَلَيْهِمْ قِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَلَّةِ أَيْ فَقَاءَ عَلَى الرَّوَابِيعِ عَنْهُ
قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ عَمَّ الْخَلَّ الَّذِي ابْنُ صَيَّادٍ مَنْصُطِحٌ فِيهَا
عَلَى فَرَسِهِ وَكَانَ يَتَّقِي جِدْفِعَ الْخَلِّ لِيَسْمَعَ شَيْئًا مِنْ
زَمْرَمَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ قَالَتْ لَهُ
أَيُّ صَافٍ وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ هَذَا مُحَمَّدٌ فَأَمَّا ابْنُ صَيَّادٍ
عَنْ زَمْرَمَتِهِ فَقَالَ عَمَّ لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ أَيْ ابْنِ صَيَّادٍ مَا فِي نَفْسِهِ
وَكَانَ مِنْ حُدَاقِ الْكُهْنَةِ فَأَرَادَ النَّبِيُّ عَمَّ أَنْ يَسْمَعَ اسْلُوبَ
كَلِمَتِهِ عَلَى عَقْلِهِ مِنْهُ وَفِيهِ جُورٌ كَشَفِ أَحْوَالٍ مِنْ خِجَافٍ
مُفْسَدَةٌ يَعْنِي أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ هَذَا تَفْسِيرُ الضَّمِيرِ الْمُسْتَلَمِ
فِي تَرِكَةِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْ تَرَكْتُمَا الْيَاءَ فِي تَرِكَةٍ
لِإِشْبَاعِ الْكُسْرَى مَا زَالَ قَائِمًا أَيْ السَّمْنُ يَكُونُ مَوْجُودًا
فِي الْعَلَّةِ قَالَهُ لِأُمِّ مَالِكٍ حِينَ عَصَرَتْ الْعَلَّةَ وَهِيَ وَعَاءٌ
مُسْتَدِيرٌ مِنَ الْجِلْدِ يُجْعَلُ فِيهِ السَّمْنُ الَّتِي كَانَتْ تَقْدِسُ فِي
فِيهَا النَّبِيُّ عَمَّ سَمْنَا وَكَمَا يَأْتِيهَا بَنُوهَا وَيَسْتَلُونَ عَنْهَا

كَيْتَهَا

السُّبْحَةُ

الإدام تعد إلى تلك العلة وتجد فيها سماء معجزة النبي عم
فأزالت كذلك عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله
عند عصرها مضاد للتوكل على رزق الله تعالى ومتضمن
للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله **ق** أبو هريرة
رضه إتقوا على الرواية عنه لتعلمون ما أعلم من أهوال
الآخرة وما أعد في الجنة من نعمها البليغ كثير وضخم
قليلًا فإن قيل الخطاب إن كان للكافرين فليس لهم
ما يوجب ضحكًا أصلاً فإن كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة
مخجلين فيها وإن دخلوا النار فأيوجب البكاء بالنسبة
إلى ما يوجب الضحك شئ يسير فينبغي أن يكون الأمر بآل
قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام تر
الحواف على الرجاء **ق** على رضه إتقوا على الرواية عنه لو
دخلتموها ثم ألوا فيها إلى يوم القيامة يعني النار التي أو
عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال
المعجزة وبالقاف السطحي أمير من أمراءه قيل إنه كان رسول
رسول الله إلى كسرى مات في خلافة عثمان رضه بمصر
تقدم قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لطاعة في

في مصيبة الله **ق** أبو هريرة رضه روى البخاري عنه لودعيت إلى
كرام وهو مستدق الساق يعني لودعاني لحدائي ضياقة
كرام غم قال القاضي غلط من حمله على كرام الغيم وهو موضع
بين مكة والمدنية كجبت أي الداعي ولو هدي إلى ذراع
أو كرام يعني لو أرسل الحدائي ذراعاً على راس الهدية أو كرام
وفي المثل أعطى العبد كراماً وطلب ذراعاً لأن الذراع في اليد
وهو أفضل من الكرام في الرجل لقبلة دل الحديث على حسن
خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس عليهم أبو هريرة رضه
روى مسلم عنه قال كان أبو جهل يقول واللات والعزى
إن رأيت محمداً ساجداً لأطان رقبتة فراه يوماً يصلي فما
كان يقصده إلا وهو يرجع على عقبه ويتقي بيده فقال
لودن مني لأخطفتة الملائكة عضواً عضواً كثر العضو
للتأكيد الخطف هو الاستحلاب يعني يجعلوه قطعاً قطعاً
فقيل له مالك تأخرت قال إن بيني وبينه حنقاً من
نار يعني بأجل مصداق الحديث قوله تعالى والله يعصمك
من الناس أبو موسى رضه روى مسلم عنه لو رأيتني وأنا
استمع ألوا وفيه الحال لفرانك الباردة جواب لو محذو

شركة

أى لا عجبك نتمته لقد أتيت مرما من مر أمير آل أود الرز
الصوت الحسن قاله وفي رواية قاله أبو موسى لو علمت
أنك ستسمع قرأتى حسنت لك تحسناح ابن عباس رضي
الخارى عنه قال قدم مسيامة الكذاب المدينة فجعل يقول
إن جعل لي محمد الأمر بعدة تبعته فأقبل إليه رسول الله
عم مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله قطعة من قضيب
حتى وقف على مسيامة في صحابه فقال عم لو سألتني هذه
القطعة ما أعطيتها ولو ن قد و أمر الله فيك يعنى لن
تجاوز من أمر الله فيك وهو الخيبة فيما أملة من النبوة
ولكن أدبرت أى ن أعرضت عن طاعتى لمعقرتك الله تعالى
الفقر الحج والمراد به هنا الإهلاك وقد قتله الله يوم
اليمامة وبنى لأراك الذي يضم الهنزة أى لأظنك الشخص
الذي أريت فيك ما أريت وسمى من قبيل أنا الذي سميتى
أى حيدته وهذا إشارة إلى رواية السوارين اللذين
ثقلوا عليه فنحما وهذا ثابت جيبك عنى قيل ثابت هذا
كان يسمى خطيب رسول الله عم مجاوب الوفود عن خطيبهم
قاله مسيامة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس

بشديد

بشديد الميم وفتح الشين المعجزة قبل إجماع النبى عم إلى
مسيامة ناليفاله ولقومه رجاء إسلامهم وليبلغ ما
أنزل الله اليه ابن عباس رضي وخى البخارى عنه لوفله
أحدثته الملائكة يعنى أباجهل لما قال إن محمد أبصلى
عند الكعبة لأطان على رقبه تقدم بيانه قريباق
جابر رضه إنفقا على الرواية عنه لوقد جاء مال البحرين
وهو موضع معروف يسلك إليه من البصرة وقد
أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله نتمته فلم يحي
مال البحرين حتى قبض النبى عم فلما جاء مال البحرين أمر
أبو بكر رضه فنادى من كان له عند رسول الله عم عدة
أودين فليأتى فاتيتته فقلت إن النبى عم قال لنى
هكذا وهكذا وهكذا فحتى لنى حشية فعددت أقارادى
خمائة فقال خذ مئلتها لأن الموعود كان ثلث
حشيات وأعلم حتى له أبو بكر بيده لأنه خليفة رسول الله
فيدة قائمة مقام بيده وفى الحديث حسن وفاء العدة
والثر العلماء على أنه مستحب وأوجبه الحسن وقد
بعض المالكية أبو وهزيرة رضه رى مسلم عنه لوقلت

أريت

شبكة

الألوكة

لَوْجِبَتِ الضَّمِيرُ فِيهِ لِلْحَجِّ تَأْيِيثُهُ بِاعْتِبَارِ كَوْنِ عِبَادَةِ
أَوْحَجَّةٍ أَيْ لَوْجِبَتِ كُلُّ سُنَّةٍ وَفِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ لَوْجِبَتِ بِإِلَّا
هَاءٍ وَهُوَ ظَاهِرٌ وَمَا لَمْ يَنْطَعَمْ بِإِلَّا الْإِبْتِدَاءَ وَمَا النَّافِيَةَ
لَا يُطَبِّقُونَ إِدَاءَهُ لِشَقَّتِهِ قَالَ أَيْ النَّبِيُّ عَنِ الْحَدِيثِ حِينَ
قِيلَ لِكُلِّ عَامٍ قَالَ الرَّوِيُّ قَائِلُهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ قَالَ عَمَّا
النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْحَجَّ فَجَوَّافَكَ عَمَّ حَتَّى قَالَهَا
ثَلَاثًا عِلْمٌ أَنَّ سُلُوكَهُ عَمَّ عَنْ جَوَابِهِ كَانَ نَجْرَالَهُ عَنْ جَوَابِهِ
فَلَمَّا رَأَاهُ كَمِيزِ جَبْرٍ قَالَ الْحَدِيثُ أَخْبَجَ بِهِ مِنْ قَالَ الْحَكَمُ
مَفُوضٌ إِلَى رَأْيِهِ عَمَّ وَلَا يَشْتَرُطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ بُوْحَى
لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ لِأَنَّ قَوْلَهُ نَعْمُ جَوَّافٌ أَنْ يَكُونَ بُوْحَى بَارِئٍ
يَعْنِي وَجُوبَ الْحَجَّةِ هَذَا تَقْرِيرٌ مِنَ الْمَصْرِ لِلْمُبْتَدَأِ الْحَدَّثِ فِي
فِي قَوْلِهِ أَكُلْ عَامٍ أَيْ فِي كُلِّ عَامٍ وَجُوبَ الْحَجَّةِ أَمْ فِي هَذَا
الْعَامِ قِ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ
كَانَتْ تَقْيِيفٌ حُلَفَاءَ بَنِي عَقِيلٍ وَكَانَ بَيْتُهُ عَمَّ وَبَيْنَ
تَقْيِيفٍ عَهْدًا أَنْ لَا يَتَعَرَّضُوا لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَكُفِّضَ
تَقْيِيفٌ عَهْدَهُمْ وَأَسْرَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَمَّ وَ
أَصْحَابَهُ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَقِيلٍ فَشَدَّوهُ بِالْوَتَاقِ خَائِتٍ

عده

عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ فَادَّاهُ يَا مُحَمَّدٌ فِيمَ أَخَذْتُ فَقَالَ عَمَّ
بِحَبَابَةِ خُلَفَائِكُمْ تَقْيِيفٌ فَتَرَكَهُ مَقْضَى فَادَّاهُ يَا مُحَمَّدُ يَا
مُحَمَّدُ فَرَجَحَ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ فَقَالَ أَيْ مُسْلِمٌ فَقَالَ عَمَّ
لَوْ قُلْتُمَا أَيْ تِلْكَ الْحِكْمَةُ وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَيْ فِي خَالَ
اخْتِيَارِكَ وَقَبْلَ كَوْنِكَ سَيْرًا أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ قَالَ
بَعْضُ الشَّرَاحِ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ عَمَّ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ
ذَلِكَ الْقَوْلَ وَعَلَى أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا قَالَ أَنَا مُسْلِمٌ لَا يَحْكُمُ
بِإِسْلَامِهِ يُؤَيِّدُهُ مَا رَوَى أَنَّهُ عَمَّ قَدَّاهُ قَرَدَهُ إِلَى الْفَلَاحِ
وَلَكِنْ فِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْهُ أَنَّ السَّيْرَ يَمْلِكُ الْحِكْمَةَ
لَمْ يَقْبَلْ كُلَّ الْفَلَاحِ وَهَذِهِ الْقِصَّةُ سَالِبَةٌ جَزَائِيَّةٌ دَالَّةٌ
عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ بَعْضُ الْفَلَاحِ فَيَكُونُ بَعْضُهُ تَابِتًا لَمْ يَقْبَلْ
مَعْنَاهُ لَوْ قُلْتُمَا فِي اخْتِيَارِكَ تَخَلَّصْتَ مِنَ النَّارِ فِي الْعَقْبَى
وَمِنْ ذَلِكَ الْأَسْرِ فِي الدُّنْيَا أَيْضًا فَلَمَّا قُلْتُمَا فِي اضْطِرَّارِكَ
تَخَلَّصْتَ مِنَ النَّارِ فَقَطَّ وَاقْتَادَهُ وَخَذَ الرَّجُلَيْنِ بَدَلَهُ
فَلَا يَبَانِي إِسْلَامَهُ لِحُوزَانِ يَكُونُ الرَّدُّ شَرْطًا فِي الْعَهْدِ
الْجَارِي بَيْتَهُ عَمَّ وَبَيْنَهُمْ وَأَسْتَدْلَاهُمْ بِهِ عَلَى أَنَّ الْجَارِي
لَا يَحْكُمُ بِإِسْلَامِهِ إِذَا قَالَ أَنَا مُسْلِمٌ ضَعِيفٌ لِمَا ثَبَتَ فِي

بِسَبْجَةِ

الصحيح أن النبي عم نبي المقداد عن قتل كافر قال أسلمت
لله عند هربه منه والتجائه إلى شجرة قاله اللاير من نبي
عقيل يضم العين أصابوا معه العضاء يفتح العين المهلة
وإلصاد ويلد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة
الأذن الجملة صفة أسير يعنى خذ الصواب مع ناقته
العضاء وهي التي صارت للنبي عم إما حاتم أنها كانت
سكينة الخاص من المغم الذي سمي صفيًا وأما بالمعاوية
الصحيحة المدورة في جامع الأصول وعبارة المص
لا تقيد الآن تجعل العضاء مرفوعاً مبتدأ ومعه
خبره ويكون الجملة صفة لللاير على ضعف ولو قال
أخذوه مع ناقته العضاء كان بين لأن العضاء
علم ناقته النبي عم فأوثقوه فقال أبي مسلم فإن قلت
كيف أخذ اللاير جرح حلفائه وقد قال عم الأديجي
جان الأعلى نفسه قلنا جعل هذا على ابتدء الإسلام
وكان من عادتهم أخذ الحليف لجرح الحليف ثم نسخ
خ أبو هريرة رضي روى البخاري عنه لو كان الإيمان مقلناً
بالتريا وهو محم معروف لنا وله أبناء فارس وفيه

فضيلة

فضيلة لهذه القبيلة ويروي لو كان الإيمان عند الثريا
لناك رجال أو رجل شك من الراوي أراد به سلمان
الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكرة بعينها
في صحيح مسلم ح جبير بن مطعم رضي روى البخاري عنه
لو كان المطعم بن عدي حياً كلمني في هؤلاء النبي
يفتح التونين بينهما تاء مشناة فوق سائلة جمع النبي
يعنى النبي كالرني جمع الرمن سماعه نتي للفرع لتر
يعنى أسارى بدر وما قاله بعض الشرح من أن المراد
من النبي الذين أقيت حيفهم في يربد فعيد لأن
السابق إلى الفهم السليم من قولهم لترتهم ومن تغير المص
أيامهم بالأسارى أنهم لحياء دون الموت وإنما ذكره عم
هذا الحديث لأن مطعم كان يسعي في نقص الصحيفة التي
كتبها فرئيس على بني هاشم وبني المطلب على أن لا يحاطوا
حتى يخلوا بين النبي عم وقرين وقيل كان مطعم يجيب
النبي عم من جمع من الطائف وكان يدفع أذى قرين
عنه فحسب أن لو كان مطعم حياً كافاه على تلك العمة
وقيل وإنما قال النبي عم ذلك تأليفاً لابنه على الإسلام

كتهم

وفيه بيان حزن المكافاة وحوار فرض الحال إذا انقلب به
ثلاثة وجوار إطلاق الكبرية من غير فداء **اسمها**
زيد رضي مسمى عنه قال جاء رجل فقال اني اغزل عن
امرأتني فقال لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدي فقال
لو كان ذلك ضارا لضرفارس والروم لاتهم لا يغزلون
عن نساءهم فلا يضتر حملهن على اولادهن الرضيعه يعني
الغزل عن المرأة أي ترك الغزل على حذف المضاف والغزل
اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال **ق** ان رضي
انفق على الرولية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال
لا تبغ اليهما نالنا الا تبغاه هو الطلب عدي هنا إلى
لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما واديانا لهما جرا
ولا يلاء جوف ابن آدم الا التراب يعني لا يزال خريضا
على الدنيا حتى يموت ويمتلي جوفه من تراب قبره و
هذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان
الله يقبل التوبة من التائب عن حربه لمذموم وعن
غيره من المذمومات كما قاله النووي ويمكن ان يقال
ان تاب يحيى معني وفق قال الجوهرى يقال تاب الله

عله

عليه أي وفقه فمعناه ان بني آدم يحبون على حب المال
وعدم الشيع منه الامن عصمه الله ووفقه لإزالة الحيلة
منه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الامن
عصمه الله اشعارا بان هذه الحيلة المذمومة مذمومة
جارية تجرى الذنب وان ارادتها ممكنة لكن يتوفى الله
وههنا نكتة وهي ان في ذكر بني آدم دون الانسان يو
إلى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليسب
وارادته ممكنة بان يمطر الله عليه من عمام **8**
ابوهري رضي مسمى عنه لو كان لي مثل احد ذهبا
لرني ان لا يمر على تلك ليال وعندي منه شيء الوو
فيه الحال يعني لاني عدم مؤثر تلك ليال والحال ان
يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة الكفى
راجع إلى الحال يعني لاني عدم تلك الحال في تلك
الليالي الاشيء اصدده لدين يعني حفظه لاداء الدين
لان آداء الدين مقدم على الصدقة وانما التشتي الشيء
من الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا واما رفعه فلكون
جواب لوفي حكم النبي ومن جعل لوهنا التمتي فقد جاور **بحة**

بخا

عن النبي جابر بن عبد الله روى عنه لو لم ينكحوا لكانت منه
وقام لهم قالكه لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطراي
يضف وسوق شعير وهو مستون صاعا فزال الرجل يأكل
منه وامرأته وصيفهما حتى كاله وفيه دلالة على
مجزته عن يجمع حكمة رواله عند الكليل مما ذكره في عصر العلة
م ابن عباس رضي روى عنه لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى
عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى كخبر والا
فعلى المدعى اقامة البينة او الارقاع الفساد لما جاء في
بعض الروايات لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر
قال مالك اليمين انما توجه على المنكر بشرط ان يكون بينة
وبين المدعى مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهدين
اذ تولاه لتقلب السفهاء على العقلاء وتخليقهم مرارا
في الدعوى المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه
حجة عليه على ان هذا رأى في مقابلة النضر فلا يعتبر
ق ابو هريرة رضي انتقاعا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل الذنوب
عند الله من الرحمة اى من غير النيات اى عقابه لم يأس من

من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذنوب عند الله من العذاب
 من غير النيات اى رحمة لم يأس من النار ذكر المضارع بعدوا
 في الموضوعين لقصد استقرا امتناع الفعل فيما مضى وقتا
 لان لو لمضى وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون
 بين الخوف والرجاء ق ابو جهم عبد الله بن الحارث رضي
انتقاعا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حديثان فقط
انما ذكر الشيخ اسم الراوى وكنته لوقوع الخلاف فيها
قال بعض كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة يدوب الياء لو
يعلم الملائكة بيدي المصلي ما ذاع عليه اى من الاثم لكان
ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يغني لاختار
الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه او
عن ابي جهم انه قال لا ادرى اربعين يوما او شهرا او سنة
لكن الغالب انه عام بل جاء في رواية ابي هريرة لكان ان
يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا اذا مر من موضع سجود
وليس للمصلي سترة او مبرسينه وسبها ثم الماز انما ياتي في
موضع السجود ويحادي اعضاءه اعضاء المصلي ولا يكون
بينهما حائل ولا ضرورة للمار في مروره ق ابو هريرة رضي الله

بحة



اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما
طبع حسنة لحد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما
قط من حسنة لحد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريباً أبو
هريرة رضي الله عنه الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء أي
الاذن ويحتمل أن يراد منه الإقامة على حد في المضاف يعني
في حضور الإقامة وهذا أوفق لقوله والصف الأول أي في الو
فيه والخبرية مع الإمام من الثواب ثم كجدوا أي طريقاً خصيصة
بأن صاق الوقت عن أذان بعد أذان أو لا يؤذن في المسجد الأوح
وبأن يجئوا إلى الصف الأول دفعة ولا يسمخ بعضهم ببعضاً
إلا إن يستهموا عليها أي باقتراع القرعة لا تكلموا بخفيف الميم
أي لا ترفعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التلبس إلى أي صلوة
كانت يعني به المبادرة إليها لا يتفقوا إليه ولو يعلمون ما في
العقبة والضح لا توها ولو حبو أو لو كان الاثنان حبوا أو
التقدير ولو اتهموا حبوا أي حابين الحبو يسكون الباء كز خف
على الإست وقيل الشئ على اليدين والرجلين فإن قلت لم أطلق
الشيء لفظاً العتمة على العشاء مع نهي عن قلنا يحتمل أن
يكون لبيان الجواز وإن ذلك النهي ليس التحريم وإن يكون هد

هذا الإطلاق قبل نزول تسمية الله تعالى بالعشاء وإن يكون
أبو هريرة رضي الله عنه بلفظ العشاء وعبر عنه بالعقبة لعدم بلوغ
النهي عن هذه التسمية إليه أو تقول في إطلاق ههنا فائدة وهي
أن العرب كانوا يتعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو
يعلمون ما في العشاء لحبوها على المغرب وفات المطلوب فكشمل
لفظ العقبة الذي يعرفونه **ب** ابن عمر رضي روى البخاري عنه لو يعلم
الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدينية كحرمانه من
ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه ما سار **ب**
وحد بليل بدأ وفيه أي عن التفرّد بالسفر إليها كان أو رجلاً
فكان الظاهر أن يقول ما سار **ب** أحدًا فأيّد بالركب وبالليل
لأن الخطر في الليل أكثر لا سيما إذا كان **ب** بالانفوار مركبة من
أدنى شيء أعلم أن العلم في هذه الأحاديث بمعنى المعرفة
فصل **ب** ابن عباس رضي الله عنه لو كان **ب** على
أمتي لأمرتهم أن يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء **ب** قاله
حين أحرها حتى رقد الناس ولا يتقطوا ورددوا ولا يتقطوا
فقال عمر فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل العشاء
وتقديرها ما كان **ب** من المشقة في تأخيرها وعلى **ب**

شبكة

الألوكة

جواز اجتهادها فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره بالوجوب
 م ابوهريرة رضي روي عنه لولا ان اشق على امتي لارتقم
 بالسواك تيمم عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى
 الورد الذي يسوك به الفم وجمعه سووك ككتاب وكتبا
 استحب الاستياك ليل يتادى برأيه في المصلي لما روي ان
 ان الملك كاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن
 يكره للصائم بعد الزوال القولع والخوف في الصائم عند الله اطيب
 من المسك قال النووي كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة و
 القراءة اذ تغير القم بالجمع والنوع او كل ماله راحة كبره ليل
 يتادى به الناس وان استاك بما يزيل التغيير كالاصبع و
 الخرف الخشيشي حصل السواك انس رضي روي عنه
 لولا ان نذاموا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر ارضوه
 تقدم بيانه في الباب الثاني في حديثان هذه الامة ثبت في
 قور هام ابن عباس رضي روي مسلم عنه لولا انا محرمون لقلنا
 منك قاله لصعب بن جثامة لما اهدى ليه اي النبي مع حمار
 وحشي تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا ان
 ترده عليك الا انا حرمت انس رضي روي البخاري عنه لو

لولا الهجرة لكنت امراء من الانصار قاله لما قسم المال
 ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرم الانصار بان
 لارتبة بعد الهجرة اعلى من بصره الدين وقبل معناه لو
 لان النسبة الى الهجرة بنسبة دينية لا يسع تركها
 لانتسبت الى المدينة والمضرة للدين اعلم ان هذا
 الحديث وقع في نسخ المصححة في هذا المحل وموقعه
 على مقتضى ترتيب النص كان اول هذا الفصل ليوضح ذلك
 يادى التفات ق انس رضي تيققا على الرواية عنه لولا
 ان معي الهدى لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في
 حديث ابي لبدت راسي ق انس رضي تيققا على الرواية
 عنه لولا اني لخاف ان تكون اى التمرة من الصدفة
 لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ابي
 لانقلب الى اهلي ق ابوهريرة رضي تيققا على الرواية عنه
 لولا ان اشق على المسلمين يعني لولا ترك تخلفي عن الجهاد
 وكان مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه نافية عن سرك
 متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش تبلغ اقصاها
 اربعائة ولكن لا اجد جمولة وهي الابل التي تحمل عليها

السبخة



وَلَا جِدُّ مَا أَحْمَلْتُمْ عَلَيْهِ وَيَتَّقُ عَلَى يَتِّدِيلِيَاءَ أَنْ
يَخْلَفُوا عَنِّي وَفِيهِ فَضْلُ الْجِهَادِ وَأَنَّهُ مِمَّا كَانَ بَيْتُ كَلْبَانَا
رَفَقًا بِالْمَدِينِ الَّذِينَ لَا مَرْكَبَهُمْ **ق** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَجْتَنِبُوا الْجَاءَ الْمَجْمُوعَةَ
وَفُتِحَ النَّوْبُ أَيْ لَمْ يَتَغَيَّرْ وَلَمْ يَنْتَبِ بِبَيَانِهِ مَا رَوَى أَنَّ الْمَنَ
وَالسَّلْوَى كَانَ يَسْقُطُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي مَجَالِسِهِمْ كَسَقُوطِ
النَّارِ فِي خَدِّ كُلِّ مَنْهُمْ بِقَدْرِ مَا يَكُونُ ذَلِكَ الْيَوْمَ الْيَوْمَ الْمَجْمُوعَةَ
فِي أَخْذِ مَنْ مِنْهُ لِلْمَجْمُوعَةِ وَالسَّبَبُ لِتَرْكِهِمُ الْعَمَلَ فِيهِ وَقَدْ
كَانُوا نَوَاعِنَ إِدْخَالِهَا الْكُثْرَ مِنْ ذَلِكَ فَادْخَرُوا فَفَسَدُوا
عَمَلُ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ لِأَنَّ الْبَابَ لِلشَّيْءِ كَالْحَامِلِ
لِلْفَيْرِ عَلَى الْإِنْبِيَانِ بِهِ وَلَوْلَا حَوَاءُ أَيْ لَوْلَا خِيَانَةُ حَوَاءَ لَمْ
تُخْنِ نَسِيٌّ زَوْجَهَا لِأَنَّهَا أَمُّ النِّسَاءِ فَكَبَّرَتْهَا بَيَانًا مَا رَوَى
أَنَّ إِبْلِيسَ أَعْوَاهَا قَبْلَ آدَمَ حَتَّى كَلَّمَتْ مِنَ الشَّجَرَةِ ثُمَّ آتَتْ
آدَمَ فَرَبَّيْتُ لَهُ ذَلِكَ حَتَّى حَمَلَتْهُ عَلَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا **م** ابْنُ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْ كُنَّا مَتَدِينُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُدَبِّرُونَ
فَيَغْفِرُ لَهُمْ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ تَقَدَّمَ الْبَيَانُ عَلَيْهِ فِي حَدِيثِهِ لَوْ
أَنْتُمْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ دُنُوبٌ أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ يَسْتَعْنَى

اللهم ط

أَنْ يُذَكَّرَ فِي فَضْلِ الْوَقْرِ حَدِيثُ جَابِرٍ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَأَكْتُمُ **فصل**
أَمُّ الْحَصِينِ الْأَخْمَسِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قِيلَ مَا رَوَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ عَمَّا يَتَّبِعُهَا دَيْشُ
لَا تَقْرَأُ مَسْلُومٌ مِنْهَا حَدِيثَيْنِ إِنْ مَرَّ عَلَيْكُمُ عَلَى صِبْغَةِ الْمَجْمُوعِ
مِنَ النَّامِيَةِ أَيْ جَعَلَ أَمِيرًا مِنْ قَبْلِ الْإِمَامِ عَبْدِ حَبِشَةَ لِأَنَّ
يَكُونُ هُوَ الْإِمَامُ لِأَنَّ الْأَعْمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ أَوَّلَ الْمَرَادِ مِنْهُ الْإِمَامُ
عَلَى سَبِيلِ الْفَرَسِ وَالْتَقَدِيرُ مَبَالِغَةٌ فِي طَاعَتِهِ مُجَدِّعٌ يُسَدِّدُ
الدَّلَالَ بَيْنَ الْجَمْعِ بِيَانِ يَنْقُطُ أَنْفَهُ وَأَدْنَاهُ أَوْ حَوْضًا قَامُوا
وَاطْبَعُوا مَا قَادَكُمْ أَيْ مَدَّةَ قُوَّةِ آيَاتِكُمْ بِلِتَابِ اللَّهِ الْمُرَادِ بِهِ
حُكْمُ اللَّهِ لَيْتَنَّا وَوَلَّ السَّنَةَ أَيْضًا **م** جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
إِنْ بَعَثَ مِنْ خِيكَ عَمْرًا فَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ أَيْ ذَنُوبٌ فَلَا يَجِدُكَ
أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا أَيْ مِنَ النَّاسِ فَيَجِبُ وَضْعُ عَمْرٍ لِيَقْدِرَ
الْمَهَالِكُ بِمِ تَأْخُذُ مَا لَخِيكَ بِعَمْرٍ حَقَّ عَمَلٍ بِطَاهِرٍ الْحَدِيثِ
الْشَافِعِيُّ فِي قَوْلِهِ الْقَدِيمِ وَقَالَ مَالِكٌ إِنْ هَلَكَ ثَلَاثُ الشُّرُكِ
أَوْ الْكُرْحَيْبِ وَضَعُ النَّبِيِّ وَالْأَفْلَاوَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ لِيَجِبُ مُطْلَقًا
مُحْتَجًّا بِمَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ عَمْرًا بِالصَّدَقَةِ عَلَى مَنْ أُصِيبَ
فِي شَرِّ ابْتِاعَةٍ فَكُثِرَ دِينُهُ لِيُدْفَعَهَا إِلَى عَرْمِيَةٍ وَلَوْ كَانَ الْوَضْعُ
وَأَجِبًا لَمَا أَمَرَ بِهَا فَجَمَلَ الْحَدِيثَ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ عَلَى صَوْنِ

منه بركة

عَدِمَ تَسْلِيمَ الْمَبِيعِ إِلَى الشَّرِيِّ فَمَا هَلَكَ يَكُونُ مِنَ الْبَابِ
بِالْإِتِّفَاقِ ^ع ابن عمر رضي روى البخاري عنه قال كان النبي
أمر زيداً فطعنوا في إمارته ثم أمر ابنه أسامة وكان
صغيراً على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض
في إمارته فقال لهم إن يطعنوا في إمارتي فقد كنتم أي
فسببوا للإخبار بقدمكم تطعنون في مارة أبي من
قبل إنما طعن في إمارته لأنه كان من الموالين وكانت
العرب تتكلف عن اتباعهم وأمر النبي في إشارة إلى
أن العادات الجاهلية قد بطلت وإلى أن ارتفاع قدر
الناس بالعلم والهجرة والتقى وأيم الله هذا قسم أصله
أبين إن كان خليفاً أي لا يبقا بالامارة وإن كان لمن
أحب الناس إلى إن في هذين الموضعين مخففة لهما
ضمير الشأن محذوف والضمير في كان عائداً إلى أبيه
وإن هذا لمن أحب الناس إلى بعده يعني أسامة بن
زيد أراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره و
كان النبي في بيتي زيداً حتى كانوا يدعونني بزيد بن
محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لأبا

لأبائهم تركوه ^ع ابن عمر رضي روى البخاري عنه إن دعيتهم
إلى كراع فأجبتوا تقدم بيانه قريبا في فصل لوج البراءة
بن عازب رضي روى البخاري عنه إن رأيتونا لم تحفظنا أي
تسلبنا بسترية الطير أراد به إظهارهم فلا تبرحوا أي لا
ترحلوا ما كنتم حتى أرسل إليكم وإن رأيتونا أو طاننا هم
أي علينا فلا تبرحوا ما كنتم حتى أرسل إليكم قاله يوم أحد
لعبد الله بن جبير وصحابه رضي وكانوا حميين رجلا ق أبو
هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي اتفاقا على الرواية عنهما
إن زنت فأجلدوها ثم إن زنت فأجلدوها ثم إن زنت
فأجلدوها ذكره ثلاث مرات للتأكيد ثم يعفوها أي إن زنت
مرة رابعة ولو بصفير وهو الجدل المفتول من الشعر يعني
ولو بتمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديثنا
زنت أمة أحدكم يعني الأمة غير المحصنة أي غير المزوجة
فإن قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما
قال الله تعافوا إذا تحصن فإن أين يفاحشة فعليهن
يضف ما على المحصنات قلت لأن السؤال كان واقفا
عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن أبي هريرة رضي أن رسول

رواية

اللَّهُ عَمَّ سَأَلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذْ رَأَيْتَ وَلَمْ تَخْصِ فَقَالَ عَمَّ الْحَدِيثُ
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَابَتِ النَّبِيُّ عَمَّ امْرَأَةٌ
فَقَالَتْ إِنِّي صَرَعْتُ وَانْكَشِفُ فَأَدْعُ اللَّهَ لِي فَقَالَ عَمَّ إِنَّ شَيْئًا
صَبَرْتُ عَلَى ذَلِكَ لِأَرْضِي وَلَكِ الْجَنَّةُ الْوَأَوْفِيهِ الْجَحِيمُ وَإِنْ
شِئْتَ دَعَوْتُ لَكَ أَنْ يُعَاقِبَكَ قَالَ لِمَرْأَةٍ كَانَتْ تَصْرَعُ
فَقَالَتْ صَبِرْتُ فَأَدْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَعَانِي عَنِ الصَّرَعِ وَهُوَ مِنْ
مَعْرُوفٍ فَدَعَا لَهَا وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ الصَّبْرِ عَلَى الْمَلَاءِ لِيُنَالَ
بِهِ الدَّرَجَةُ الْعُلْيَا قَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ فَفِيهِ الصَّيْمُ قَالَ لِحُمْرَةَ
بِنْتِ عَمْرِو بْنِ الْعَدِيِّ وَسَأَلَهُ عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ ظَاهِرًا
سُؤَالَهُ كَانَ عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ لِأَنَّ الْخِيَارَ فِي الْفِطْرِ كَانَ
مَشْهُورًا وَكَانَ يَرُدُّ الصَّوْمَ أَيُّ يَوْمٍ لِيهِ وَيُؤَظِّمُ عَلَيْهِ
خَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ قَتْلَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ
جَعْفَرًا وَإِنْ قَتَلَ جَعْفَرًا فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوْحَانَ قَالَ عَمَّ حِينَ
أَمَرَ بِشَيْءٍ يَمِيمٍ فِي غُرُوبِ مَوْتِهِ بِضَمِّ الْيَمِيمِ وَكُلُّهُ الرَّمْزُ
زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَفِيهِ جَوَازُ تَعْلِيْقِ تَوَلِيَةِ الْأَمَارَةِ بِالْشَّرْطِ
فَيُحَقِّقُ بِهَا عَيْرُهُمَا مِنَ الْمَنَاصِبِ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى النَّجَّارُ

عنه

عنه قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ عَمَّ عَلَى حُجْرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ عَمَّ
إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَيْءٍ يَشْتَدُّ بِيَدِي النَّوْنُ الْفَرَسُ
الْخَلِيقَةُ وَهِيَ أَشَدُّ تَبْرِيْدًا جَوَابًا لَشَرْطِ مُحَمَّدٍ وَهُوَ
فَهَاتِهِ وَالْأَكْرَعُ نَأْوَلُ الْمَاءِ بِالْفَمِّ مِنْ غَيْرِ تَوْسِطِ
شَيْءٍ وَفِيهِ جَوَازُ طَلْبِ الْحَاجَةِ مِنَ الْإِنْسَانِ قَابِلًا
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَرْوَيْتُمْ
خَيْرٌ فِي شَرْطَةٍ مَحْجِ الشَّرْطَةِ بِفَتْحِ الشَّيْنِ الصَّرْبُ بِالْمَشْرِطِ
عَلَى مَوْضِعِ الْحِجَامَةِ لِخُرُوجِ مَنَهُ الدَّمِ وَالْمَجْمُوعُ بِالْكَسْرِ الْأَلَّةُ
الْحُجْمَعُ فِيهَا الدَّمُ عِنْدَ الْمَصِّ وَبِالْفَتْحِ مَوْضِعُ الْحِجَامَةِ
وَهُوَ الْمَرَادُ فِي الْحَدِيثِ فَإِنْ قُلْتَ الْأَصْلُ فِي أَنْ الشَّرْطِيَّةُ
أَنْ تَيْسَّرَ فِي مَشْكُوكٍ وَتَبَوَّتْ الْخَيْرِيَّةُ مِنْ شَيْءٍ مِنْ
أَرْوَيْتُمْ لِأَعْلَى التَّعْيِينِ كَانَ مُحَقَّقًا عِنْدَهُمْ فَلَكَ إِفْرَادُهُ
بِأَنَّ قُلْتَ قَدِ تَعْمَلُ أَنْ تَلْتَاكِيْدُ تَحْقِيقِ الْجَزَاءِ كَمَا يُقَالُ
لِمَنْ يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ صَدِيقًا إِنْ كَانَ لَكَ صَدِيقٌ فَهُوَ زَيْدٌ
عَلَى مَعْنَى أَنْ تَصَوَّرْتَ مَعْنَى التَّصَدِيقِ وَتَبَوَّتْ لَكَ حَقُّ
التَّصَوُّرِ وَحَصَلَتْ مَعْنَاهُ فِي نَفْسِكَ فَهُوَ زَيْدٌ وَشَرْطِيَّةُ
مِنْ عَمَلٍ أَوْ لَدَعِيَّةٍ يَنْبَغِي أَنْ لَدَعِيَّةُ النَّارِ بِأَنَّهَا لَدَعِيَّةُ النَّارِ

بِحَقِّهَا

وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ أَيْ حَرْقَتَهُ وَالرَّادِيَهُ هُنَا الْكَلِمَةُ قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى
 هَذَا مِنَ الْبَدِيعِ عِنْدَ أَهْلِ الطَّبِّ لِأَنَّ الْأَمْرَاضَ الْفِتْلَاءَ يُبْتَدَأُ
 بِأَمَادٍ مَوِيَّةٍ أَوْ صَفْرَ مَوِيَّةٍ أَوْ سَوْدَ مَوِيَّةٍ أَوْ بِلْغِيَّةٍ فَإِنْ
 كَانَتْ دَمَوِيَّةً فَشِفَاؤُهَا خَرَجَ الدَّمُ وَإِنْ كَانَتْ مِنَ
 الشَّلْتَةِ الْبَاقِيَةِ فَشِفَاؤُهَا الْإِسْهَالُ بِمَا يَلِيقُ بِكُلِّ خَلِطٍ
 فَكَانَتْ مَعَ نَبْهٍ بِشَرِّ الْعَسَلِ عَلَى الْمَسْهَلَاتِ وَالَّذِي سُمِّيَ
 لِلْبَلْعِ وَالرَّيْحِ وَفِي خَيْرِهِ وَمِ الْعِلَاجِ بِالَّذِي فِي الذِّكْرِ إِشَارَةٌ
 إِلَى أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرْفَةِ إِلَيْهِ بِمَا فِيهِ مِنَ الْأَكْمِ
 الشَّدِيدِ فَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ وَاللَّحِبُ أَنَّ الْكَلْبِيَّ
 جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ كِدْتُمْ أَنْفَاعِ مَدِّ الْهَمَزَةِ أَيْ فِي
 هَذِهِ السَّاعَةِ لَتَفْعَلُونَ إِنْ هَذِهِ مُحْفَنَةٌ وَلِهَذَا دَخَلَتْ
 اللَّامُ فِي خَيْرِهَا وَهُوَ كَادِمٌ اسْمٌ وَخَيْرٌ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَبَيَّنَّ
 إِنْ النَّافِيَةُ لَعَلَّ الشَّيْخَ أَوْ رَدَّهَا فِي فَضْلِ الشَّرْطِيَّةِ نَظَرًا إِلَى
 الضُّوْرَةِ فَعَلُ فَارِسَ وَالرَّيْحُ يَقُومُونَ هَذَا لِتَسْتِيَاؤِ جَوَارِ
 عَنْ قَالَ مَا يَفْعَلُونَ عَلَى مَلُوكِهِمْ وَهُمْ قَعُودٌ أَيْ قَاعِدُونَ
 فَلَا تَفْعَلُوا أَيْ مَنَّمُ أَنْ صَلَّى أَيْ إِمَامَهُمْ فَإِنَّمَا فَضَلُوا قِيَامًا
 أَيْ قَائِمِينَ وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَضَلُوا قَعُودًا قَالَ هَبْرِيُّ صَلَّى

أَقْوَا

فا

قَاعِدًا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا فَاشَارَ إِلَيْهِمْ فَقَعِدُوا فَلَمَّا سَلَّمَ
 قَالَ أَيْ الْحَدِيثَ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيَّ فِي الْبَابِ الثَّانِي أَيْ مَا جَعَلَ
 الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ مَعْ عَيْقَبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ رَضِيَ قَبْلَ مَا رَوَاهُ
 عَنِ النَّبِيِّ مَعَ سَبْعَةِ أَحَادِيثَ لَهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ حَدِيثٌ
 وَاحِدٌ لَكِنْ بِالْفَاظِ مُخْتَلِفَةٍ الْفَرْدِ مَسْمُومٍ بِهَذَا اللَّفْظِ
 مَعْ عَيْقَبُ بِيَضْمِ الْيَمِّ وَفِيهِ الْعَيْنُ الْمَهْمَلَةُ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ
 عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ عَمَّ إِنْ كُنْتَ لَا تَبْدُ فَاعْلَمْ
 الْجَمَلَةَ الْإِسْمِيَّةَ وَهِيَ لَا تَبْدُ حَالًا يَعْنِي لَا تَفْعَلُ فَإِنْ كُنْتَ
 فَاعْلَمْ حَالًا كَوْنِكَ لَا تَبْدُ لَكَ مِنْ فِعْلِهِ فَوَاحِدَةٌ أَيْ أَفْعَلُ
 مَرَّةً وَوَاحِدَةٌ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَمَلَ الْيَسِيرَ لَا يَبْطُلُ
 الصَّلَاةُ حَبِيبُ بْنُ مُطْعِمٍ رَضِيَ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ أَنَّ كَمَّ
 تَجِدُنِي فَإِنِّي أَبَاكَ قَالَهُ لِامْرَأَةٍ أَمْرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ
 لِيَقْضِيَ حَاجَتَهَا فَقَالَتْ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ
 جَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ أَيْ فَمَا أَفْعَلُ قَالَ الرَّوِيُّ كَأَنَّهَا
 عَنَتْ بِقَوْلِهَا لَمْ أَجِدْكَ لَمُوتٍ قِيلَ فِي النُّسخَةِ الْمَقْرُوءَةِ
 عَلَى الْمَصْرُومِ لَمْ أَجِدْكَ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى جَلَا فِي الصَّدِيقِ
 قِ عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَضِيَ اتَّفَقَا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ فَلَمَّا

ع

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَبْعْنَا فَنَزَلَ بِقَوْمٍ فَلَا يَفْرُقُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ
فَقَالَ مَعَ إِنْ تَرَكْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمْرُؤَالِكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ أَيُّ مَنْ
الْقَرَى فَاذْبَلُوا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا أَيُّ مَا يَنْبَغِي لَكُمْ مِنَ الْقَرَى
فَخَذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ أَيُّ لِلضَّيْفِ وَ
هُوَ يَكُونُ وَاحِدًا وَجَمْعًا كَذَا قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ لِحَمْدِ
جَوْزِ الضَّيْفِ أَنْ يَأْخُذَ حَقَّهُ مِنَ الطَّعَامِ جَبْرًا مِنْ
مُضَيِّفِهِ إِذَا لَمْ يَطْعَمْهُ عَمَلًا يَظَاهِرُ الْحَدِيثَ وَأَوَّلُهُ الْجَهْرُ
بِأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُضْطَرِّينَ لِأَنَّ ضَيَافَتَهُمْ وَاجِبَةٌ وَ قَت
الضَّرُورَةَ فَإِنَّهُمْ اسْتَعْفَوْا فَلَمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ بِقَدْرِ
الْحَاجَةِ قَبْلَ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَيْدِيهِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّ اخْتِ
الطَّعَامِ كَانَ جَائِزًا لِلضَّيْفِ الْغَيْرِ الْمُضْطَرِّ ثُمَّ نَسَخَ وَهَذَا
الْوَجْهَ ضَعِيفٌ لِأَنَّ تَارِيخَهُ غَيْرُ مَعْلُومٍ وَقِيلَ أَنَّهُ
مَحْمُولٌ أَنْ يَرُدُّهُمْ أَهْلَ الذِّمَّةِ الَّذِينَ شَرَطَ الْإِمَامُ ضَيَافَةً
مَنْ يَمُرُّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ التَّوَوِيُّ هَذَا أَيْضًا ضَعِيفٌ
لِأَنَّ الشَّرْطَ إِنَّمَا صَارَ فِي مَنْ عَمَّرَ رَضِيحِينَ قَوَى الْإِسْلَامِ
دُونَ مَنْ نَبِيٍّ مَعَ وَقِيلَ حَقُّ الضَّيْفِ فِي الْحَدِيثِ أَنْ
يَهْتِكَ غَضَبَهُمْ بِاللِّسَانِ وَيَلْوَمَهُمْ لِأَنَّ يَأْخُذَ طَعَامَهُمْ

مَنْ رَضِيَ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ قَالَ سُرِّدَ رَسُولَ اللَّهِ عَمَّ
عَنِ السَّاعَةِ وَعِنْدَهُ عُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ مَعَ إِنْ نَعِشَ
هَذَا الْعُلَامُ فَقَعَى أَنْ لَا يَدْرِكُهُ حَقُّ بِقَوْمِ السَّاعَةِ قَالَ
الْقَاضِي لَمْ يَدْرِكْ بِهَا مَوْتُ ذَلِكَ الْقَرْنِ أَوْ الْمُخَاطَبِينَ بِقَرْنِيَّةٍ
مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ عَائِشَةَ إِنْ نَعِشَ هَذَا الْعُلَامُ أَوْ لَمْ يَدْرِكْ
الْمَهْرَمُ قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ قَالَ الشَّيْخُ الشَّارِحُ قَبْلَ الْمَرَادِ
بِهِ الْمَبَالِغَةُ فِي قَرْبِ السَّاعَةِ وَفِيهِ بَعْدُ وَأَقُولُ جَاءَ نَقْوُ
كَحْرُ الْكُرْمِ مِنْهُ مَبَالِغَةُ فِي قَرْبِهَا وَهُوَ قَوْلُهُ عَمَّ بَعِثْتُ نَاوَلَسَا عَمَّ
لِهَاتِي مُشِيرًا إِلَى السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى قَالَ قَادَةَ يَعْنِي
كَفَضْلِ أَحَدٍ مَعَ عَلَى الْآخَرِ قَ عَمَّرَ مِنَ الْخَطَابِ رَضِيَ فَقَالَ
الرِّوَايَةُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَمَّرَ نَايَضِيَانِ فِيهِمْ
ابْنُ صَيَّادٍ وَقَدَّارِبُ الْبَلُوغِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ أَنْتَ شَهِدُ
أَنْي رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَا بَلْ تَشْهَدُ أَنْتَ أَنْي رَسُولَ اللَّهِ
فَقُلْتُ ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْتُلْهُ عَلَى طَرَفِ أَنَّهُ الدَّجَالُ
فَقَالَ إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَئِنْ نَسَّطْتُ عَلَيْهِ يَعْنِي إِنْ يَكُنْ ابْنُ
صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ فَلَنْ نَسْطِيعَ عَلَيْهِ قَتْلَهُ لِأَنَّهُ لَا يَقْتُلُهُ
الْأَعْيُنُ بِنِ مَرِيْمٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ

بِحَقِّهِ

الألوكة

ابن سيار وصمير هو في الموضعين وقع موقع المنسوب
ويحتمل ان يكون تاكيدا للمنتكس والخبر محذوف اي
ان يكن هو الدجال ولما كان فيه قرين الدالة على الجمل
لونه دجالا ذكر النبي عن الحديث بصورة الشك م ابن
عباس رضي روى عنه قال صام النبي يوم عاشوراء
وامر بصيامه فقالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود
فقال نعم لئن بقيت الى قابل لى لئن عشت الى الحرم الاق
لاصوم التاسع اى اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة
اليهود قال الراوى فلم يأت الحرم القابل حتى توفي رسول
الله في الثاني عشر من الربيع الاول قيل صار صوم اليوم
التاسع سنة وان لم يصمه النبي يوم لانه عزم عليه وكل
ما فعله او عزم عليه او امر او رضي به يوم سنة قيل سبب
تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى عم وقومه عبروا البحر
يوم عاشوراء فصاموا شكر الله انس رضي روى عنه
لئن صدق ليدخل الجنة قاله ايضا بن ثعلبة لما سأل
النبي عن الفريض وكان وقد اعلى فقال بعد بيانه عم
عما سألته والله لا اريد على هذا ولا انقص منه ابوهريرة

روي

روي مسلم عنه لئن كنت كما قلت اى ان كان مقولك
كما قلت فلما حذف صار الضمير المحرور مرفوعا كما
تفهم المل تسف من باب الافعال من التسفوف المل
يفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكأنما بالفاء وقع
هكذا في المصاحح وصحح مسلم وكتاب الحميدي وجامع
الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قول
لئن كنت موطئة للقم وهذا جوابه سد مسد جواب
الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط مسد
مسد جواب القم وقال النووي كأنما تسفهم معنا
كأنما تطعمهم شبه النبي يوم ما يلحهم من الائم بما يلحق اهل
الرماد من الائم وقيل معناه أنك بالاحسان اليهم تحرم
وتحرقهم في انفسهم فصاروا لمن يسف المل وقيل
معناه اخانك اليهم كالميل يحرق حياء ثم جمع الحية
وهو ما انضمت عليه الضلوع وحشو البطن امعاوه
ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اى مغيين رافع
عنتك اذ هم ما دمت على ذلك اى على الاحسان اليهم
قاله لرجل قال يا رسول الله ان لى قرابة اى ذى قرابة

بخط

أصلهم ويقطعونني وأحسن إليهم ويبتون إلى
وأحلم بضع اللهم من بابكم يكن من الحلم وهو بكرة
الحاء وهو الأناة عنهم ويحلمون على أي يبتون
والجهد ههنا هو التبع من القول **فصل** حكيم بن خزام
 رضي الله عنه في الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى
 يعني أفضل الصدقة ما نبت بعدها غنى لصاحبها المستطير
 على مصالحه لأن من لم يكن كذلك يندم غالباً روى أن
 متصدقاً جاء رسول الله بسبضة من ذهب فحدها أي ما
 النبي عن بعض الأعراف أنه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر
 فإن قلت ثبت أن النبي عن مالك أنه أبو هريرة رضي عن أفضل
 الصدقة قال جهد المقل يعني ما يصدق الفقير مع حيلته
 إليه جهد ومشتقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث
 أع من أن يكون غنى النفس وعن المال وصدقة المقل عما
 يكون خيراً إذا كان عن غنى النفس فيكون كلاً خيراً وجاب
 عنه الطيبي بأن الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقوة
 قوة التوكل فلما كان أبو هريرة رضي الله عنه متوكلاً على الله
 وكان حكيم بن خزام وجيهاً في الجاهلية والإسلام اجاب بما

ما يناسب حاله وقيل المراد بالغنى غنى الفقير أي أفضل الصدقة
 ما غنى به الفقير ابن مسعود رضي الله عنه على الرواية عنه خير
 الناس قرني القرن أهل كل زمان وهو أربعون سنة وقيل
 أربعون وقيل مائة سنة وأما قوله عن فالذين فيهم عين
 رآته عن ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى
 النبي عن وعلى هذا لداقيل لكن التصحيح أن قوله عن أصحاب
 والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا
 ثم صح قوم سبق شهادة أحد في عينه وعينه شهادة
 قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة يروى شهادة
 باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية إلى أن
 شهادة من حلف معهما ترد وقيل هو عبارة عن نكث الشهادة
 الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة
 واليمين حتى لا يدري بأيهما يستدرك لفته مبالاة بالدين
 م أبو هريرة رضي روى مسلم عنه خير أمي القرن الذي بعثت
 فيه ثم الذين يلونهم قال أبو هريرة رضي الله عنه أعلم أذكر رأى
 النبي عن الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة
 ثالثة أم لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين أي

ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عن

التامين المراد منها ما يكون متنسبة بالتوسع في الماكل لا
ما تكون خلفه وفي قوله يحون اشارة اليه وقيل المراد منها
جمع الاموال وقيل التلبس بما ليس فيهم من الشرف ويشهدون
قبل ان يشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على
انهم مذمومة وقوله عم خير الشهود الذي ياتي بشهادته
قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما
التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن علم باقبل
الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها
فيخبر بها ليستشهد عند القاضي اخرج بالحديث من ذهب
الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والمجهول على
خلافه ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه خير دور الاضار
وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يكون فيها من باب
ذكر الحبل واردة الحبل بنو الخار ثم بنو عبد الأشهل ثم بنو
الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الاضار
خير قال العلماء تفضيلهم على قدر ما ترفعهم وسبقهم الى
الإسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه
مخافة الفتنة م أبوهريرة رضي روى مسلم عنه خير صفوف

وعلم

فالتجبال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها
وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب ونسبته ان
الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعتة اكثر
وثوابه اتم واوفر ومرتبته النساء لما كانت متلخرة عن
مرتبته الذكورية يكون لخير الصفوف ايقم شهن قال النووي
المراد بصفوف النساء اللواتي تصلين مع الرجال وانما
فضل اجرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق
قلوبهن بهم واما اذا صليين متميزين فهن كالرجال
خير الصفوف اولها ح جابر رضي روى البخاري عنه خير
كم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان
لا يوجد منه ما يوزي صاحب الحق ع عثمان وعلي رضي
روى البخاري عنهما خيركم من تعلم القرآن وعلمه ق لا
سارح المشكوة لا بد من تقييد التعلیم والتعلم بالاخلاص
روى ان عبد الرحمن السلمي احدث رواية هذا الحديث
عن عثمان فقد تعلم القرآن من زمان عثمان الى رفة الخراج
وقال هذا الحديث ق اعدني هذا المقعد ابوهريرة
اتفقا على الرواية عنه خير بناء ك ابن ابي ابي راديه ب نساء بحة

العرب نساء قريش أحناه الصميم فيلجئ النساء فان قلت هذا
 يقصون ان يكون نساء قريش خير من مريم بنت عمران قلت لا
 يفهم هذا لان مريم لم تترك الابل قط على ولد في صغير هذا
 استيناف جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهومن
 الحنوب معنى الشفقة قال الهروي الحائنة من تقوم على
 ولدها بعد كونه يتيمًا فلا تزوج وان تزوجت فليست بحائنة
 وارهاه من الرعاية معنى الحفظ على زوج في ذات يده اى في
 ماله المضار اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو مملوك يعنى
 هي اشد حفظا فرجها الرزحهاق على رضى اتفقا على الرواية
عنه خير نساء مريم بنت عمران وخير نساء ابا حنيفة بنت
خويلد المراد بالجميع نساء الارض فيجعل على ان كل واحدة
منهن خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما
فمكوت عنم ابوهريرة رضى روى مريم عنه خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعة فيخلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها
 ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضى عياض هذه القفا يا
 لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها فضائل اذ ليس خروج
 آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي

الجم

الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء
 وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصالحين تقدم الكلام في انه
 افضل او يوم عرفة في باب الخامس في حديث ما من يوم اشر
 ان يعتمق عوف بن مالك الاشجعي رضى روى مسلم عنه خيار
 اعتمك اى امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم الخاب من الغيبين
 انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدوا لا كما كان في ايام الخلفاء
 الراشدين وتصلون عليهم اى جنازتهم وقيل المراد منها اشد
 بالخير والهداية فيصلون عليكم وشرا را اعتمك الذين يعصون
 ويعصونكم وتلعنونهم ويلعنونكم **فصل** ابن عباس رضى
 روى البخارى عنه ابغض الناس الى الله ثلاثة ابغض فعل
 من المفعول على طريق الشذوذ وما قاله شارح البخارى من
 ان الامة في الناس للجنس فبعيد او لامعصية اعظم من الكفر
 اللهم الا ان يجعل على التهديد بل الامة فيه للعهد والرد منه
 عصاة المسلمين بقرينة القيام ملحد في الحرم اى ما ابل عن الحق
 في حق الحرم بان يهتك حرمة ويفعل معصية فيه مضدقة
 قوله تعالى ومن يزد فيه الجاد يظلم نذقة من عذاب اليم ومسيح
 في الاسلام سنة جاهلية يعنى طالبك ان يحيى سنة اهل الجنة

اهل الجنة

الجاهلية كالبير وجره شخص حيايه من هو من قبيله و
مطلب بشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله
انطلب فقلت لثاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير
حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله ياريق ماضيه هراق
اصله اراق والخمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا
تجتمع الهمتان في الخبر عن نفس اشكم فلما زاد ذلك المحذو
ر يقبل الهمزة هاء تبقى الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء
فيه سالكة رائدة اصله يهريق ماضيه هراق يسكون الهاء فلما
حذفت الهمزة هراق عن المحذو والمذكور بقيت الهاء سالكة ولما
كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صرحا ولم يقل
ليهريق ق ابوهريرة رضي الله عنه انقل صلوة على
المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقنا لان العشاء
وقت الاثر والضح في الصيف وقت كد النوم وفي الشتاء
وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما ثقلا على المناق و
اما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات لئلا
الذرجات ولو يعلمون ما فيها من الاجر لا توها ولو جوا
اي ولو كانوا حابين والحبوب يسكون المشي على الاست

او

او على اليدين والرجلين ق ابوهريرة وعائشة رضي الله
عنهما احب الاعمال الى الله تعالى اذومها وان
قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه لانت
النفس نال فيه وتقدم بسببه الاقبال على الله تعالى وهذا
ينكر اهل التصوف ترك الاورد كما ينكرون ترك الفريض
م ابوهريرة رضي الله عنه احب البلاد اي اماكن
البلاد وقيل لاحاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد
ما وى الان ان الى الله تعالى مساجد هال ان المسجد
موضع الصلوة والذكر وانفض البلاد الى الله اسواقها
لان السوق موضع الغفلة والغبن والمراد بحب الله تعالى
المسجد ارادة الخير له وله ويبغضه السوق جلا منها هله
ح عبد الله بن عمرو رضي الله عنه احب الصيام الى
الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان
هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تضاد ما لو فيها
في يوم ويفارقها في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم
الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر
كان الاجر او فر هذا هو الاصل المترو في الشرع فان

سبحه

الألوكة

قِيلَ كَيْفَ يَكُونُ صَوْمُ الدَّهْرِ أَفْضَلَ وَقَدْ قَالَ لِمَ لَصَامُ مَنْ
 صَامَ الْأَبَدَ قُلْنَا هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى حَقِيقَتِهِ بِأَنَّهُ يَصُومُ الْأَيَّامَ
 الْمُنَظَّمَةَ أَوْ عَلَى مَنْ مَنَعَهُ حَالَهُ وَتَضَرَّرَ بِهِ يُؤَيِّدُهُ مَا رَوَى
 مُسْلِمٌ أَنَّهُ عَمَّا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ ذَلِكَ لِعَلِمِهِ أَنْ يَسْتَعْرِجَهُ
 وَمِنْهُ حَمْرَةُ بْنُ عَمْرٍو لِعَلِمِهِ بِقُدْرَتِهِ أَوْ يَقُولُ لَصَامُ دَعَاءٌ عَلَيْهِ
 لِإِرْتِكَابِ الْمُنْفَى عَنْهُ أَوْ مَعْنَاهُ لَمْ يَجِدْ مَا يَجِدُ غَيْرَهُ مِنْ أَلْمِ الْجُوعِ
 وَحُبِّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ أَيَّ فِي النَّوَافِلِ صَلَاةً دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ
 نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَإِنَّمَا صَارَ هَذَا
 النَّوْعَ لِحُبِّ لَاتِ النَّفْسِ إِذَا نَامَتْ الثَّلَاثِينَ مِنَ اللَّيْلِ يَكُونُ
 لَخَفٍ وَانْتِظَارٍ فِي الْعِبَادَةِ **م** سَمِعْتُ مِنْ جُنْدِبِ رَضِيَ رَوَى مُسْلِمٌ
 عَنْهُ لِحُبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
 وَاللَّيْلَةُ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ الْمُرَادُ بِالْكَلَامِ الْبَشَرُ لِمَا رَوَى أَنَّهُ
 قَالَ أَفْضَلُ الذِّكْرِ مِنْ بَعْدِ كِتَابِ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
 إِلَى آخِرِهِ وَإِنَّمَا كَانَ هَذِهِ الْأَرْبَعُ لِحُبِّ لِإِتْمَالِهَا عَلَى جُمْلَةٍ
 أَنْوَاعِ الذِّكْرِ مِنَ التَّنْزِيهِ وَالْحَمْدِ وَالتَّوْحِيدِ وَالتَّجْمِيدِ
 لِأَيُّضَرِكُ بِأَيْتِهِنَّ بَدَأَتْ لِأَنَّ الْمَعْنَى الْمَقْصُودَ لَا يَتَوَقَّفُ
 بِهَذَا النَّظْمِ لِإِسْتِقْلَالِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْجُمَلِ قَالَ أَهْلُ الْحَقِيقِ

حقيق

حَقِيقٌ أَنْ يُرَاعَى هَذَا النَّظْمُ لِأَنَّ الْمُتَدَحِّجَ فِي الْمَعَارِفِ يَعْرِفُ
 لِلَّهِ أَوْلَا تَزْيِيهِ ذَاتِهِ عَمَّا يُوجِبُ نَفْصًا تَمَّ بِالصِّفَاتِ الشُّبُوتِيَّةِ
 الَّتِي يَحَقِّقُ بِهَا الْحَمْدُ تَعْلَمُ أَنْ مَنْ هَذَا شَأْنُهُ لَا يَحَقِّقُ
 بِالْأَلُوْهِيَّةِ غَيْرَهُ فَيَسْكَفُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى الْكَبْرُ وَأَعْظَمُ
ق عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَاةِ عَنْهُ لِحَقِّ الشُّرُوطِ
 أَنْ تَوْفُوا بِهَا أَيُّ يَوْفَاءُكُمْ بِهَا مَا تَحْتَلَّمُ بِالْفُرُوجِ أَيُّ
 الشُّرُوطِ الَّتِي يَحْتَلُّ بِهَا الْفُرُوجُ مِثْلُ أَنْ يَتَرَوَّجَ امْرَأَةٌ
 عَلَى الْفِئَةِ إِنْ أَقَامَ فِي بَلَدِهَا وَعَلَى الْفِيئَةِ إِنْ أَخْرَجَهَا وَمَا
 قَالَ بَعْضُ الشَّرَاحِ مِنْ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ مَا دَعَى الْمَرْأَةَ إِلَى الرَّغْبَةِ
 فِي الرَّوْحِيَّةِ مِثْلُ أَنْ لَا يَتَرَوَّجَ عَلَيْهَا وَلَا يَسْتَعْرِجُ فَيُضْعِفُ
 لِأَنَّ مَا يَحْتَرَمُ بِهِ الْفُرُوجُ وَيَحْتَلُّ بِهِ هُوَ الْمَهْرُ فَيَنْتَعِقُ
 بِهِ مِنَ الشُّرُوطِ يَكُونُ الْبَيْقُ بِالْوَفَاءِ دُونَ غَيْرِهِ وَفِي قَوْلِهِ
أَحَقُّ الشُّرُوطِ إِسْتَارَةٌ إِلَى أَنْ كُلُّ مَشْرُوطٍ فِي حَقِّ الْبِنَاكِحِ
لَا يَجِبُ لَوْفَاءُ بِهِ **ق** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَاةِ عَنْهُ لِحَقِّ
 وَيُرَوَّى أَنْ لَخَوْفَ مَا لَخَافَ عَلَيْكُمْ مَا يَخْرُجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ
 الدُّنْيَا قَالُوا وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَرَكَاتُ الْأَرْضِ
 أَرَادَ بِهَا الْأَمْوَالَ الَّتِي نَبَتْ فِي الْأَرْضِ لِأَنَّ أَكْثَرَهَا يَحْضُرُ حَقًّا

حقيق



بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا مستقيها
 إنكارا رادوا فيه أن ما حصل لها من الخير فهو خير ولا
 محالة ولا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير إلا بالخير
 لا يأتي الخير إلا بالخير لا يأتي الخير إلا بالخير كررها ثلاث
 مرات لسمع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير
 الحقيقي لا يأتي إلا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بحسين
 حقيقي بل هو مفض إلى شر لا تاشتغل عن كمال الإقبال
 إلى الآخرة ضرب ع لهدا مثلا بقولان كل ما ينبت الربيع
 من النباتات فصله عما قبله للوينة استينا فاحولنا عن
 قال إن الخير إذا لم يات إلا بالخير فعلا له الخوف يقتل
 الحيوان الذي أكله أو يلم أي يقاربه من الهلاك
 ويروى يقتل حبطا بالخاء المهملة وفتح الباء مصد
 وهوان يفرط الدابة في الأكل حتى ينسخ بطنها ولا
 يخرج مما فيه شي وهو نصب على التمييز أو يلم إلا
 أكلة الخضر منذ الهزرة أي الدابة التي تأكل الخضر
 وهو يفتح الخاء وكسر الضاد معجمين نوع من البقول
 غير جيد فلا يأكله المواشي كثيرا هذا المشتبه مفتح

من

من المشتب فإنه جائز إذا صلح المقام للعموم كما في قرأت
 الأيقوم الجمعة وهما كذلك فإنها تأكل أي الدابة تأكل كل
 الخضر حتى إذا امتدت خاصرتاها يعني شيعت لتقبلت
 الشمس ثم اجترت بشد يد الرء أي خرجت الجرة وهي
 ما يخرجها البعير من بطنه ليضعها ثم يبلعها وبالك و
 تلتط أي الفت التلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فأكلت
 بيان ضرب المثل هو أن ما ينبت الربيع يقتل الدواب أو
 يقربها إليه وذلك لأنها لم تات نبتا خضرا زينت لها النهوة
 البهيمية أنه خير نافع فرادت في كلبه من غير نظر إلى عاقبته
 فهلكت فلذا من جمع المال وليتذ بها ولا ينظر إلى اختلال
 آخرة فيهلك هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا أعلم أن
 قوله إلا أكلة الخضر ضرب من مثل للمقتصد لأن المواشي
 لا يستكثر منه إذا أكلت وشيعت نحو إزالة ذلك و
 دفع مضرته بالثلط والبول وغيرها فلذا من اقتصد
 في أخذ الدنيا ولم يملك ما لحدتها وأخرج الحق منها
 يستفيع بها ويخون وبهاها ولك أن تعرف أن ههنا ضمنا
 آخر وهو أن يأكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعه

شبهه

ولا يشع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزهد
 في الدنيا الرغب في الآخرة وإنما يذكره النبي عم لانه
 في بيان ما خالف على امتيه ولا خوف في هذا الصنف ان
 هذا المال خضرة تانيته على تاويل ان العيشة بالمال
 خضرة ويروي خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذ بحقيقه
 اي بقدر حاجته من الحلال ووضعته في حقياي في
 محل الاتفاق فمع المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه
 بغير حقيقه كان كالذي يأكل ولا يشع وهذا مرض
 عظيم ومضيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان
 اذا قعت نفسي بالسر بغيره من المال تكفيني الى يوم
 تكفيني وان هي لم تقع فتلك مضيبة اصبت بها
 في المال والعقل والدين اعلم ان قولهم ان هذا المال
 الى الحرم زيادة توضيح والامعناه كان معلوما ما تقدم
 يتلوه عائشة رضي الله عنها قالت لما قال
 لا روجه اسرعك لحاقا بي اي اول من يموت منكم بعد
 موتي اطولكن يداكن يتطاوون ايتهن اطول يداو
 كانت اطول يدا زئيب لانها كانت تعمل بيديها وتصدق

هذا

هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشرح ظنت ارواح
 النبي عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهر في جفت
 يتطاوون ايديهن ولكن كان كناية عن سخا لهن يقال
 فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من
 اين عرفوا ان الارواح ظنت كذا والمفهوم من حديث
 عائشة انهن فلهن منه السخاء وتطاوون ايديهن عبار
 عن مقايسة عطيتهن ولوكن ظن طول الجارحة لما
 استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيديها وتصدق
 ومعلوم ان من له ادنى دراية يعرف ان لا تعلق لطول
 العضو بل حوقه فكيف غفلت عنه ارواح النبي عم
 مع قوة زكايته وفيه معجزة للنبي عم حيث ماتت زئيب
 اولهن ولحقت به عم ابو هريرة رضي الله عنهما على الرواية
 عنه اشركية اي صدق الكلام تكلمت بها العرب كلمة
 لبيد وفي رواية صدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عبيد
 لبيد بن ربيعة صحابي كان وقد قوم بني جعفر وكان
 شريفا في الجاهلية والارواح الاكل شي ما خلا الله
 باطل اي فان في حد ذاته وهو المكن وهذا قريب من

سبعة



قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول
اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روى ان
لسيد لما انشد هذا المصراع قال امر صدقت ولما قال
وكل نعيم لاحالة زائل قال كذبت فان نعيم الجنة لا
يزول ابوهريرة رضى روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا
اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتداء والاصدق
الاول خبره قال التورق هذا على اطلاقه وحكى القاضي
عن بعض العلماء ان هذا يكون في كثر الزمان عند موت
العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول
اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى روايه
فيخرج خياله صور غير موافقة لما في عالم الحس فكيف
الرويام ابوهريرة رضى روى مسلم عنه اغيظ رجل على
الله يوم القيامة واحبسه رجل كان تسمى بفتح التاء
ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز
عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية
عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة المسمى اذا التذ
منه جابر رضى روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القوت

بع

يعنى افضل لحوال الصلوة طول القيام يستدل به
البع والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة
السجود لئلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان
الافضل في النهار كثرة السجود لان من هو واصف
صلوة النبي عم في الليل وصف بطول القيام قلنا ما
ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولي ابوهريرة رضى
روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان لضاف
محدوف هنا يعنى افضل شهر الصيام شهر الله
المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روى
انه عم كان يصوم في شعبان الترمذي المحرم قلنا لعله
عم علم افضليته في كثر حياته اولعله كان يمرض له
اعذار فيه من مرض او سفر او غيرها اعلم ان تقضيل
صوم داود عم فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا
التقضيل كان باعتبار الزمان فيكون طريقة داود
في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة
بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب
الشافعي في تقضيل صلوة الليل على سائر الزواجر بحجة

ثوبان رضي روى مسلم عنه أفضل زينا ينفقه الرجل دينارا
 ينفقه على عياله اعلم من ان تكون نفقتهم ولحبة عليه او
 مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوبا ودينا
 ينفقه الرجل على دينه في سبيل الله قيديها يكونها في
 سبيل الله لان افضل الدواب ما اخذت لذلك ودينا
 ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله ابو هريرة رضي
 اقراب ما يكون العبد من ربه وهو ساجدا قرب مبتدأ
 خبره محذوف وجوب السدا الحال مسندة فهو مثل قوله
 اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال غنة مفرد وهذا
 جملة مفرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة
 الله حالة السجود لانها حالة غايبة التذلل والاعترا في
 عبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم
 بقوله فكثر الدعاء او في السجدة اخلف في ان كثرة
 السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهد الخبر
 على افضلية الاول والاخرون على افضلية الثاني بخبر
 جابر تقدمه في تاريخ اهل التحقيق القول الاول بان
 السجود مذكر للمبتدأ والمعاد الذين يلوح اليهما قوله

سا

تعامها خلفناكم وفيها نفيدكم ومنها خرجكم والقصود
 معرفتهما وورح قوم القول الثاني بانته مشتمل على القراء
 التي فرخت في الصلوة وكذلك السجود ام خرام بنت
 ملحان رضي اتفاقا على الرواية عنها اول جيش من امتي
 يعرفون الحجر قد اوجبوا اي لانفسهم الحنة قالت
 فقلت انا فيهم قال عم انت فيهم قيل ام خرام تحت اسد بن
 مالك ركبت الحجر مع زوجها في زمن معاوية الى قبر سي
 فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان
 الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لانه من افراد البخاري
 ولم يخرج مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور
 في افراد البخاري ام خرام بنت ملحان رضي اول جيش
 من امتي يعرفون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش
 مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يارسول الله قال لا
 وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ
 بعلامة ق فان قيل كان اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن
 معاوية فكيف غفر له لجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه
 عم اراد الجماعة فيكون من باب التعليل لكن هذا في

باب

الألوكة
 www.alukah.net

على تقدير كون يزيد مستحلاً ما فعله وهو غير معلوم و
 هو من أصحاب الباقر فأمروا إلى الله وما قاله الشيخ الشارح
 وفي الحديث دلالة على أن القتل في سبيل الله والموت
 فيه سواء فضعيف لأن المفهوم منه المغفرة ولا يفهم
 منه التسوية اللهم إلا أن يراد منه التسوية في المغفرة
 م ابن مسعود رضي روى عنه أول ما يقضى بين الناس
 يوم القيمة في الدماء البدائية يحقوق الدماء تدل على
 أهيتها وعظم أمرها لأنه هدم البنية الإنسانية ولا
 ينبغي أن يكون بعد الكفر ذنب أعظم من القتل لا يقال
 هذا مخالف لقوله أول ما يحاسب به العبد صلواته لا
 هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد
 يدل عليه قوله بين الناس ابن عباس رضي روى البخاري
 عنه أهون الناس عذاباً أبو طالب وهو مشغل بتغليس
 يعلى منهما ما عنه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق
 بيان وجه التخفيف عنه مع استوائه في حرمية الكفر في الباب
 الثالث لا ينفعه **فصل** أبو هريرة رضي الله عنه في رواية
 عنه كل ابن آدم تأكله الأرض يعني كل جزء ابن آدم تبلى

لا أعجب الذنب وهو يفتح العين وسكون الجيم هو الأعظم
 الذي في أسفل الصلب عند العجز ويقال له العجز أيضاً
 منه خلق وفيه يركب المراد منه أن عجب الذنب يطول
 بقاؤه لأنه لا تبلى أصلاً ما روى في حديث آخر أن عجب
 الذنب أول ما يخلق وآخر ما تبلى قبل الحمة في طول بقائه
 أنه قاعدة بدن الإنسان وبالجملة أن يكون أصله
 من الجيع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الأنبياء
 عم لأن الله تعاخر على الأرض حسادهم أبو هريرة رضي
 روى عنه كل الميت على الميت حرامه أي إراقة دمه
 بلا حق وهو فاعل حرام أو بدل من كل الميت بدل البعض
 من الكل وعرضه أي هتك حرمة بلا تحقيق له وماله
 أي خذ ماله بالفضب **ق** أبو هريرة رضي الله عنه في رواية
 عنه كل أمي معافا اسم مفعول من المعافات وهي من
 العفو مرفوع تقدير خبر كل يعني كلهم سالمون عن
 السن الناس وأيديهم الأبخاخ من المراد بهم الذين جا هروا
 بمعاصيهم أو تحدثوا من الله عليهم من ذنوبهم فوجدون
 بها في الدنيا باقاة الحدود عليهم وغيرها وروى الأ

شبهة

الجاهرون فوجهه ان يقال معاد في معنى النفي فيكون
الاستثناء من كلام غير موجب فان من الاجتهاد ان يعمل
العبد بالليل عملاً ثم يصح قد ستره ربه فيقول يا فلان
قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصح
يكشف ستر الله عنه **ق** ابو هريرة رضي روى البخاري عنه
كل مني يدخلون الجنة الا من ابى ان يريد من الامة امة
الاجابة وهم المؤمنون والاستثناء منقطع لان العصيل
يه من اطاع غير مستصوب وان اريد امة الدعوة وهم الذين
بعث اليهم والاستثناء متصل قيل يا رسول الله ومن ابى
قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد
من العصيان عدم تصديقه لا الايمان بمبطله **ق** ابو هريرة
رضي اتفاقا على الرواية عن كل سلاي من الناس عليه صدقة
اي وجب الصدقة على كل سلاي مجازا وفي الحقيقة ولا
على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العاقل فيه
عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجملة التي بعده
خبره والراجع منها اليه محذوف اي تقدر فيه وتعين
فيه ويكون استثناء وجوابا عن قال من يقدر على الصدقة

عد

عدا السلاي تقدر بين اثنين وهو في تاويل المصدر
مبتدأ خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فجملة
عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدأ
اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة
صدقة يعني لجرها كجر صدقة حذف المضافان وحرف
التشبيه المبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيها
مخسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما
وبكل خطوة وهو مبتدأ الباء فيه زائدة تشبها الى الضلالة
صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذا لرب الله وعلى الخطوة الى
الصلوة مع ان نفعها غير متعدي الى الغير للمشكلة او تشبها
لها ما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على
نقل الفاعل وتعيظ الاذي عن الطريق صدقة تقدم النصح
لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على سببين
وثلاثة مفصل **ق** ابو موسى رضي اتفاقا على الرواية عن كل شراب
اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار ههنا بالقوة منع شراب الثلث
ومن اعتبره بالفعل كايح وابي يوسف لم يمنع لان القليل
منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر حرام وان لم يسكر

بشارة

الألوكة

www.alukah.net

بِالْفِعْلِ لِأَنَّهُ مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ **م** ابن عمر رضي الله عنهما كل شئ يقدر و
هو تعلق الإرادة بالاشياء في أوقاتها الخاصة وهو يقبل
للقضاء الذي هو الإرادة الأرنية المقضية ليقام الموحودات
على ترتيب حتى العجز والليس أي الحق والظرافة قال الشيخ
روى بالرفع عطفًا على كل وبالجر عطفًا على شئ ولكن الأول
أن يكون مجرورًا حتى وهذه العاية وقعت للتخفيف بمعنى كل
شئ من الموحودات يقدر حتى العجز والليس المختار بنفسنا
نفعهما أما مطلقًا وأما غالبًا ويجوز أن يكون الليس للتعظيم
لأنه موصول إلى البنية والعجز للتخفيف لأنه غير موصول إليهما
أو الليس والعجز شك من الراوي **ق** ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية
عنه كالم راجع من الرعاية وهي الحفظ بمعنى كلمة ملتمس يحفظ
ما يطالب به من العدل إن كان وليًا ومن عدم الحيانة إن
كان مؤليًا عليه وكلمة مسؤل عن رعيته أي عما التزم حفظه
يقوم القيمة **م** جابر رضي روى مسلم عنه كل مسكر حرام و
أهل الله عهدًا لمن شرب المسكر أن يسقيه من ضيقه الخبال
قالوا يا رسول الله وما ضيقه الخبال قال عرف أهل النار أو عصاة
أهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصور وهو

أهل

أهل النار **ق** ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه كل مسكر حرام
أي محامر للعقل ومغطينه وكل مسكر حرام ومن شرب
الجر ومن شرب الخمر في الدنيا مات وهو يد منها ميت
الواو فيه الحال إذ مان الجر مدومة شربها وقوله لم
يتب بدل من يد منها بدل الكل من الكل أو حال من
الضمير المتكرر في يد منها لم يشربها في الآخرة تقدم
الكلام عليه في الباب الأول في حديث من شرب الخمر
ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه كل مضمور في
النار تقدم بيانه في الباب الأول في حديث من صور
صورة **ق** جابر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه كل معروف
أي ما عرف فيه رضاء الله تعالى صدقة أي ثوابه كتواب
الصدقة وفيه إشارة إلى أنه لا يجتر شئ من المعروف
كما لا يجتر شئ من الصدقة **فصل** **ق** أم هانئ بنت
أبي طالب رضي الله عنها قال كان اسمها فاخته ما روت عن
النبي عم سبعة وأربعون حديثًا لها في الصحيحين
حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت إلى رسول الله
عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تشتت

بحة

الألوكة

بِتَوْبٍ فَسَلِمْتُ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قُلْتُ هَاتِي فَقَالَ مَرَّ حَبَابًا
 بِأَمِّ هَاتِي فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ غَسَلِهِ قَامَ فَصَلَّى عَنَّا رَكَعَاتٍ
 مُلْتَحِفًا فِي تَوْبٍ وَوَحْدٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لِمَ يَرْسُوكَ اللَّهُ
 زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّ يَقْتُلُ رَجُلًا قَدْ جَرَّبْتَهُ تَرِيدِيهِ وَلَكِنَّا
 قَالَهُمْ قَدْ جَرَّبْنَا مِنْ جَرَبَاتٍ بِقَضْرِ الْهَمْزَةِ فِيهِمَا مِنَ الْإِحَارَةِ
 أَصْلُ الْجَرَبِ الْجَوْرُ فَاعِلٌ وَأَمَّا مَنْ آمَنَ بِعِدِّ الْهَمْزَةِ فِيهَا
 لَجْرًا وَأَمَّا كِلَاهُمَا عَقْنِي أَعْطِينَا الْإِمَانَ قَالَهُ لَهَا يَوْمَ
 فَجِ مَلَكَةٌ دَلَّ الْحَدِيثَ عَلَى أَنَّ الْإِمَانَ الْمَرْأَةُ الْحُرَّةُ نَافِدَةٌ
 قِيلَ هَذَا إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا آمَنَتْ وَاحِدًا أَوْ اثْنَيْنِ وَأَمَّا إِنْ
 آمَنَ نَاحِيَةً عَلَى الْعُمُومِ فَلَا يَصِحُّ إِلَّا مِنَ الْإِمَامِ لِأَنَّهُ لَوْ صَحَّ
 مِنْ غَيْرِهِ صَارَ ذَرْبِيَّةً إِلَى بَطَالِ الْجِهَادِ وَجَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَأَعْبَى أَيُّ
 ضَعْفٍ بَعِيرِي فَلَمَّا آتَى عَمَّ خَسَّهُ قَوْتُ فَكُنْتُ بَعْدَ
 ذَلِكَ كَجِبْرِ حَطَامَةٍ لِأَسْمَعَ حَدِيثَهُ فَأَقْدَرُ عَلَيْهِ
 فَالْحَقُّ فِي النَّبِيِّ فَقَالَ بَعْضُهُمْ بِبَعْثِهِ بِأَرْبَعَةِ دَنَائِرٍ فَقَالَ
عَمٌّ قَدْ خَذْتُ جَمَلِكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَائِرٍ وَلَكِنْ ظَهَرَهُ أَيُّ رُكُوبٍ
ظَهَرَ عَارِيَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ اسْتَدَلَّ مُحَمَّدٌ بِعَلِيِّ بِبَيْعِ الدَّائِيَةِ

وَأَشْرَطَ رُكُوبًا بِالْبَيْعِ وَمَنْعَهُ أَبُو حَنِيفَةَ يَقُولُ عَمٌّ نَهَى
 عَنْ بَيْعٍ وَشَرَطَ وَعَنْ صَفِيَّةَ فِي صَفِيَّتَيْنِ وَفِي الْحَدِيثِ ذَلِكَ
 لِأَنَّ شَرَطَ الرُّكُوبِ مَا أَنْ يَكُونَ بِلَجْرَةٍ فَيَكُونَ بَيْعًا فِي
 إِجَارَةٍ وَأَمَّا بغيرها فَيَكُونَ بَيْعًا فِي عَارِيَةٍ قَالَهُ لَمْ تَمْتَهُ
 فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ فَأَعْطَانِي غَنَةً وَرَأْدَ قِرَاطًا
 فَقَالَ لَكَ الثَّمَنُ وَلَكِ الْجَمَلُ اعْلَمْ أَنَّ رِوَايَاتِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ
 مُخْتَلِفَةٌ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ يَا أُوقِيَّةُ ذَهَبَ وَرِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ
 أَيْضًا مُخْتَلِفَةٌ فِي بَعْضِهَا بِمَا عَمَّانَةَ دَرَاهِمَ وَفِي بَعْضِهَا بِعَشْرِينَ
 دِينَارًا لَعَلَّ التَّوْفِيقَ يَأْتِي بِقَالَ رِوَايَةُ أُوقِيَّةُ يَكُونُ جَبَابًا
 عَمَّا وَقَعَ بِهِ الْعَقْدُ وَأَرْبَعَةُ دَنَائِرٍ تَكُونُ مَحْمُولَةً عَلَى أَنَّ
 يَكُونُ قِيمَتُهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَرْبَعَةَ دَنَائِرٍ إِنْ قَدَّرَ بِهَا وَ
 ثَمَانِيَةَ إِنْ قَدَّرَ بِالدَّرَاهِمِ وَرِوَايَةُ عَشْرِينَ عَلَى أَنْ يَكُونَ
 دَنَائِرٍ صَعَارًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ أَخْبَرَ
مَنْ أَسْمَهُ وَرَزَقَ كِفَاؤًا وَهُوَ مَا يَكُونُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَنَهَى
مَنْ قَالَ هُوَ شَبَعٌ يَوْمَ وَجُوعٍ يَوْمَ وَقَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ بِمِدَّةِ
الْهَمْزَةِ أَيَّ اعْطَاهُ مِنَ الْكِفَاؤِ يَعْنِي مَنْ اتَّصَفَ بِالصِّفَاتِ
الْمَذْكُورَةِ فَإِنَّهُ يَطْلُوبُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ابن عمر رضي الله عنهما

البحار عن قديسنا انتم قلتم في اسامة اي كلاما من
الطعن في امارة لصغر سنه وانه احب الناس الى تقدم بيانه
في هذا الباب في حديثنا ان نطقوا في مارتيم ابي بن لعبيد
روي مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب
الخطوات كله قاله رجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل
والعائد اليه محذوف اي قوله لو كنت تريت جانا لتركب في
الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرضاه وهي شدة الحر لو
هذه التي اوشطية جوارها محذوف اي كان اي وكان
لاخطئه صلوة هذه الجملة عطف على قبل مع بعد من المسجد
فقال ما يري ان منزلي الى جنب المسجد في ريدان يلبس
في مشاي مصدق يني يعني ثواب مشي الى المسجد ورجوعي
اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات
الرجوع من المسجد مكتوب كما في لدهاب البيه ام مسعود
رضي روى عنه قد سالت الله لاجل مضر وبي اي محذوف
ومقدرة واياهم معدودة وارزاق مقومة لن يجعل الله تقا
شيئا قبل حمله بكسر الحاء ونحوها بمعنى النزول لكن الكسر
اشهر رواية اي قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن

د

عن حله وتولنت سالت الله ان يعيدك من عذاب في
النار او عذاب في القبر كان خيرا وفضل قاله لام حبيبة
لما سمعتها تدعو وتقول اللهم اغفر لي روي رسول الله
وبابي ابي سفيان وابي معاوية يعني جعلني مقعة و
مستفعة بحياتيهم كانوا انه ان يحيى مدقحيوتهم فان
قيل العذاب مقدم كالاجل فكيف نذب الدعاء في الاول
دون الثاني قلنا الكل مقدم كالاجل لكن دعاء الخاة
من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قال رجل الى النبي فقال اني
مجهود يعني فقير جاني فارسلني الى بعض بابية فقالت
ما عندي الاماء ثم ارسلني الى اخرى وقالت مترد لك حتى
قلن كلهن مثل ذلك فقال من يضيفه هذه الليلة
فقال ابو طلحة الانصاري انا فانطلق به الى حله
فقال لامراء به هل عندك شيء قالت لا الا قوت حسيان
قال فعليلهم ونومهم فاذا دخل صيفنا فاطي السراج
واريه انا تاكل ففعلت كذلك وكل الضيف فلما غدا
على رسول الله فقال قد عجب الله من صيغما اي صيغة

وقيل معناه عظم ذلك عنده بضعفها الليلة يعني رجلاً
من الأنصار وأمرأته هذا تفير من المصطفى النبي
وقيل قوله فعلا لهم يدل على أن الصبيان لم يكونوا
محتاجين وإنما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع
إذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لأن
الضيافة مستحبة وأطعامهم واجب والواجب مقدم
وعلم أن يقال أنها كانت مستحبة ابتداءً وإنما بعد
الإلتزام بحضرة النبي مع فرى وجبة أبو هريرة رضي
البحاري عنه قد كان قبلكم من بني إسرائيل رجال
يكلون على بناء الجهول أي يكلمهم الملائكة ويلفون
الأمر الصائب في قلوبهم من غير أن يكونوا أنبياء فإن
يكن في امتي لهد فعم تقدم الكلام عليه في باب الثاني
في حديث أنه كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون
فصل أبو هريرة رضي روى مسلم عنه لقد احتظرت
بخطار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالطاء المعجمة
ماجر بن الشيبين يعني امتعت من النار عابج وشيق
قاله لامرأة قالت دُع الله لي فلقد دفت ثلثة أي

أي ثلثة أولاد **ع** عمر رضي روى البخاري عنه لقد أتت على
الليلة سورة لهنى أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ثم
قرأت أنا فتحنا لك فتحاً مبيناً إنما كانت هذه السورة
أحب لآنها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة
وقيل فتح خيبر وقيل فتح ما فتح الله عليه جميعاً قال انس
رضي ما قرأ النبي مع أنا فتحنا لك قال رجل هنيئاً مريئاً
قد بين الله لك ما فعل فما يفعل بنا فأنزل الله الآية
التي بعدها لي يدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري
من تحتها الأنهار الآية **ق** أبو هريرة رضي تفقأ على الرواية
عنه لكن رواية في الصحيحين أبو موسى دون أبي هريرة
لقد أهلكم أو قطعتم ظهر الرجل يعني تغير الرجل المطري
على بناء المفعول أي الذي جوز عن الحد في مدحته إنما
كان المبالغة في المدح سبب الهلاك المدح لانه زعماً
يفضي إلى العجب **م** عمران بن حصيص رضي روى مسلم عنه قال
أنت امرأة من حمينة إلى رسول الله وهي حبلى من الزنا
فقال يا بنى الله أصبت حداً فأفقه على فدعاءم ولها
فقال حين إليها فإدا وضعت فأبى بها ففعل وأمر بها حجة

النبي مع فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجعت ثم صلى
عليها فقال له عمر انصلي عليها يا رسول الله وقد زنت
فقال نعم لقد تابت نوبة لو قسمت بين سبعين من أهل
المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت
بنفسها لله وهو من الجود قاله الجهمي التي أقرت
بالجبل من الزنا وقال الشيخ قاله لعمر الجهمي كان
أبي ح أبو هريرة رضي روى البخاري عنه لقد حجرت وكعا
يعني ضيقت شيئا وأسعاه وهي رحمة الله قاله لإعرابي
قال اللهم ارحمني ومحمد ولا ترحم معنا أحدا من الشجر
روى مسلم عنه لقد رأيت النبي عشرين ملكا يستدرون بها
أي يسارعون رفع تلك الكلمات إلى السماء ليعظم قدرها
إيهم يرفعها هذه الجملة الإتيان من الإنشائية وقعت
حالا مقدرة بتأويل يعني يستدرون بها حال كون زمان
ابتدأهم مقرونا بتقدير إن يقال في حقه إيتهم يرفعها
قاله لرجل جاء بعد ولادراك الصلوة مع رسول الله
وقد حفره النفس أي دفعة تتابع نفسه من سبابة
فقال الله البر الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه فلما

فلما قضى عم صلوته قال أيكم تكلم بهذه الكلمات فقال
أنا وقيل الرجل هو رفاع بن رافع الأنصاري روى قال
صاحب التحفة مع تخصيص العدد أن الكلمات بعد
التكبير ستة فضا عفا الله ذلك العدد إلى هنا كلمة
لكن الأولى أن يفوض علم ذلك إلى الشارع وفيه دليل
على جواز الإسراع للصلوة لسكوتهم عن المنع لكن
هو السكينة م أبو هريرة رضي روى مسلم عنه لقد رأ
رجلا يتقلب في الجنة في شجرة رأى بسبب شجرة قطعها
من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م أبو هريرة رضي روى
مسلم عنه لقد رأيتني في الحجر الكعبة وكريت تسألني
عن مرأى مصدري أي سيري إلى البيت المقدس فسألتني
عن أشياء من بيت المقدس لم أسمعها أي لم أشاهدها
على التقيين وكريت بضم الكاف أي حزنت كربة بفتح الكاف
وضمها وهي النوى الذي يأخذ بالنفس ما كريت مثلها
قط فرفع الله في النظر إليه ما يسألونني عن شيء إلا
أبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى
قام ليصلي فإذا رجل جعد فيه مغيبان أحدهما جود

المستحبت
يث

وى

لشي

سبكة

الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الاول
اصح للمجاهة في رواية ابي هريرة رضي الله عنه جعل شعر كذا قاله
صاحب الخبر وقال النووي يجوز ان يراد الثاني ايضا
لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديدا جعودة ضرب
احفيف اللحم كانه من رجال شعوة بين معجم مفتوح
تم نون ثم واو ثم هاء وهي قبيلة من اليمن في سبهم
شأنه قال ابن السكيت رعا قالوا شعوة بالشديد
غير مضمون ونسبها شعوى واذا عيسى بن مريم قام
يصلى قرب الناس يشها غرورة بن مسعود الثقفي واذا
ابراهيم قام اذا هده بالمفاجاة وكذا ما قبلها يصلى في شبه
الناس به حكم يعنى نفسه اى نفس النبي وهذا تقييد
من الراوى فحانت الصلوة اى جاء وقتها فامتهم فان قيل
كيف رآى النبي عم يصلون وهم في دار الكفرة ليجيب بان
المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله فحانت الصلوة وقوله
فامتهم لا يناسبه اقول مثلهم لهم التي كانت في
حياتهم لانهم مصلون حقيقة اقول انهم حياء وانقطع
عنه وجوب العمل لانفسه فلما فرغت من الصلوة قالوا بل

يا

يا محمد هذا مالك صلح النار فسلم عليه فالتفت اليه فبد في
بالسلام بداء مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف
لكن بخارن النار المعوزين مخزومة ومر وان الحكم رض
انقطاع على الرواية عنهما قال الصالح النبي عم اهل مكة ممن
الحدسية على ان يخلو بينه وبين البيت وان يردع من حياء
منهم اليهم وان اسلم ولما حج الى المدينة جاءه رجل سمي
يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفع اليهما
فخرجابه حتى بلغا د الحليفة فتركوا فيه فقال ابو بصير لا
والله اني لارى سيفك هذا جيدا ربي انظر اليه فامله
منه فضربه حتى مات وفر الكفر حتى اتى المدينة قد خل
السجد بعد وقال عم لقد رآى هذا عمر بضم الذال الجوهري
وسكون العين المهملة اى خوفا يعنى احد الرجلين اللذين
رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي عم قال والله
قتل صاحبى واتى لقتول فجاءه ابو بصير فقال يا ابي الله
لقد اوفيت عهدك ثم اخاف الله منهم وقال عم وويل لمة
مسرحر لو كان له احدى عينيه ويضرة لانا لقتنه
فلما عرف انه عم سرده اليهم خرج حتى اتى سجد الجوهري

بحة

الألوكة

فجعل لا يخرج من قرين رجل قد أسلم إلّا الحق يأتي بصير
حتى اجتمعت منهم عصاة فكلما سمع خرّج غير قرين
إلى الشام قتلهم فخذوا أموالهم فأرسل قرين إلى النبي
تأشده الله أن يدعوهم إلى المدينة فمن أتاه من قرين
فهو آمن ثم ثوبان رضي روى عنهم عنه لقد سألتني هذا
عن الذي سألني عنه هذا الموصول للتعظيم ومالي علم
بشيء منه أي مما سأله حتى أتاني الله به أي أتاني ملك
الله بجوابه قاله حين سأله جبريل بالحاء وفتحها
أي عالم من لخبار اليهود عن أول طعام أهل الجنة روى
أن السائل كان عبد الله بن سلام فقال عن زيادة كبد
النون وعن شبه أي شبه الولد بلحدا بوبه فقال إذا
علامي الذكر يكون ذكرا وإدع علامي المرأة يكون
أنثى بإذن الله تعالى فقال السائل صدقت فأمر أبو
هريرة رضي روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من
أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة فقال من أسعدت
يا أبا هريرة أن لا ياتي من هذا الحديث حدا ولا منك
لم أريت من يكسر اللام وما فيه مضرة ومن في قولين خير صدق

للسعد

للتبعض وموصولة ومن فيه للتبيين على الحديث أي
على سماعه لعل مراد السائل كان معروفاً من هو الترخّط
بشفاعة من المؤمنين فبين عن بقوله أسعد الناس شفا
أي الترخّط خطأ يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً
من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أي من غير
مكراه ولا إخبار يعني من كان بقلبه مخلصاً في إيمانه فلو
المحظوظ بشفاعتي فيكون أفعال التفضيل للزيادة
المطلقة فإن قلت أجمع بين هذا الحديث وحديثيخر
صحيح وهو أنه يخرج من النار بشفاعة مرات أعداء
كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فبين قال لا إله إلا الله
فيقول تعالى ذلك لك ولكن بعزتي وحبالي لا يخرجني
منها من قال لا إله إلا الله قلت قال القاضي المخرجون
بلا شفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث قال المظهر
المراد بالخيرين أم سائر الأنبياء وبالمتعدين من
لهم إيمان مع ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل عائشة
رضي روى البخاري عنها لقد عدت بعظيم الحق باهلاً قاله
لابنة الجون لما دأمنها ليلة الزفاف فقالت أعوذ بالله بحجة



مِنْكَ كَذَا فِي التَّحْفَةِ قِيلَ إِنَّمَا حَمَلْتَهَا عَلَى ذَلِكَ الْقَوْلِ بَعْضُ
 أَزْوَاجِ النَّبِيِّ غَيْرَةٌ عَلَيْهَا وَهِيَ كَانَتْ غَافِلَةً عَنْ مَعْنَى
 هَذَا الْقَوْلِ وَقِيلَ إِنَّهَا كَانَتْ مَحْظُوبَةً لِأَنَّ لَوْحَةً لِمَا رَوَى
 عَنْ ابْنِ أَبِي سَيْدٍ أَنَّ ابْنَ الْجَوْنِ لَمَّا آتَتْ وَزَلَّتْ فِي بَيْتٍ مَعَ
 ظَمِيرِهَا فَانْطَلَقَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْهَا فَامَّا اسْتَهْنَاءُ فَالْ
 اجْلُوهَا هُنَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَبِي نَفْسِكَ لِي قَالَتْ وَ
 هَلْ رَبُّ الْمَلِكَةِ نَفْسُهَا لَيْعِبُ الْمَلِكِ فَأَهْوَى عَنْهُ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ
 عَلَيْهَا لَيْسَ كُنْهَا فَقَالَتْ عَوْدُ يَا بَلَّهَ مِنْكَ فَقَالَ عَنِ الْحَدِيثِ
 ثُمَّ حَرَّجَ وَقَالَ يَا ابْنَ الْمَيْدِ السَّهَارِ رَاقِيَتَيْنِ وَالْحَقُّ هَبَا بَاهِلَهَا
 وَلَا يَكُونُ مَا عَطَاهَا مِنْ رَاقِيَتَيْنِ وَهِيَ تَوَابِنُ مِنْ كِتَابِ
 أبيض صدقا ولا متعة بل مبرأ سبداً قبل انما المتعاد
 لانها لم تعرفه فلما اخبرته انه رسول الله تكسفت على
 قوله اذ ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد
 بكلمتها واسمها السماء بنت النعمان الجون بن الحارث
 انما تعرض المص لذلك اسمها الثبوت لاختلاف في التبعيد
 قيل هي ائمة بنت شرجيل وقيل ملكة بنت كعب الليثي
 والاكثر على ما ذكره المص جوهرية بنت الحارث رضه

روى

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهَا مِنْ حَدِيثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ قِيلَ
 سُمِّيَتْ فِي غُرْفَةٍ بَنَى الصُّطَلِقُ وَوَقَعَتْ فِي سَلْمِ ثَابِتِ بْنِ
 قَيْسِ رَضِيَ فَكَاتَبَهَا فَقَضَى النَّبِيُّ لِكِتَابَتِهَا تَزْوِجَهَا فَكَانَ
 اسْمُهَا بَرَّةً فَسَمَّاهَا جُوَيْرِيَةَ مَارَوْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ سَبْعَةَ
 أَحَادِيثَ لَهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ ثَلَاثَةٌ الْفَرْدُ الْبَخَارِيُّ مِنْهَا بَعْدَ
 وَمُسْلِمٌ بِأَشْيٍ قَالَتْ حَرَّجَ النَّبِيُّ عَمَّ مِنْ عِنْدِي أَنَا فِي مَجْدِ
 بَيْتِي ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ صُحْيٍ وَأَنْجَا لَيْسَتْ فِي مَسْجِدِي فَقَالَ مَا
 زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَنْهَا قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ عَمَّ لَقَدْ
 قُلْتُ بَعْدَكَ أَيُّ بَعْدَ خَوْجِي مِنْ عِنْدِكَ أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ
 ثَلَاثُ مَرَّاتٍ لَوْ وَزَيْتٌ بِمَا قُلْتُ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوْ زَيْتُنَّ أَيُّ لَقَبْتِ
 حَسَنَاتُهَا حَسَنَاتٍ مَا قُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ
 خَلْقِهِ عَدَدَ رَضْبٍ عَلَى الْمَصْدَرِ أَيُّ تَسْبِيحًا يَبْلُغُ عَدَدَ
 مَخْلُوقَاتِهِ وَرِضَاءِ نَفْسِي أَيُّ وَمَقْدَرِ رِضَاءِ اللَّهِ عَنِ عِبَادِهِ
 فَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ وَلَا يَنْقُضِي وَزَيْتٌ عَرَشِي أَيُّ يَوْزٍ عَظِيمٍ
 عَرَشِي وَمِدَادُ كَلِمَاتِهِ أَيُّ مَعْلُومَاتِهِ مِدَادُ مَصْدَرٍ عَمَّ
 الزِّيَادَةَ وَاللَّتْرَةَ يُقَالُ مَدَدْتُ الشَّيْءَ مَدَدًا وَمِدَادًا
 وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ مَدِّ بَصْمِ الْمِيمِ وَهُوَ مَكِيلٌ لِيَبْلُغُ بَحْثُ

بحة

الألوكة

www.alukah.net

فيه رطلان هذا عند أهل العراق والمراد به التمثيل على
كثرتيه لأن التمثيل لا يدخل في الكيل بحان الله مصدر
منصوب بفعل مقدر وهو أسيح فيكون هذا الفعل الجبالا
عن ثبوت التنزه لله لا لانتفاء لانه ليس في وسع انشاء
تزييه الله بعد خلقه **ح** خباب بن الارت رضي خباب
بفتح الحاء المعجمة وتشديد الباء الأولى الموحدة والارت
بتشديد التاء المشناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه
عن النبي عن اثنان وثلاثون حديثا في الصحيحين خمسة
احاديث انفردت منها مسلم في حديثه والخارجي في حديثين
أحدهما هذا قال شكونا الى رسول الله قلنا لقد اتينا من
المشركين شدة الاتذعولنا فقال لهم لقد كان من قبلكم
ليسط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم أو عصب ما
يضره ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه
فيشق باثنين ما يضره ذلك عن دينه وليمن الله هذا
الامر أي الدين حتى يير الركب من صنعاء وهي مدينة
باليمن إلى حضرموت وهو موضع معروف بالجمامة ما
يخاف إلا الله والذنب على غيره ولكنكم تتجملون إنما

در

إنما ترك من الدعاء واستغفر إلى عتاب أصحابه لعلمه
بما سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليؤجر ولها كما
جرت عادة الله في سائر أتباع الأنبياء **ع** **ق** عائشة رضي
اتفقا على الرواية عنه لقد قتيت من قومك حذوف
مفعولة وهو الأذى للاحتقار وكان أشد بالنصب
خبر كان وأسمه ضمير عائد إلى المفعول المحذوف
ما قتيت منهم أي من قومك من الأذى يوم العقبة وهي
موضع ويومها اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا
القبائل فما اجابوه وأدوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة
عمه أبي طالب لانه كان يضره وذلك اليوم كان
معروفا عندهم إذ عرضت هذا ظروفا لقد قتيت نفسي
على ابن عبد يليل بالياء المشناة تحت في أول من عبد
كلار يضع الكافي أراد مع بعض نفسه الدعوة إلى الإسلام
فلم يجيني إلى ما أردت فلما لم يجبه المدعوسب فلهاء
فريش النبي **ع** ورموه الحجارة حتى أدموا رجليه
فانطلقت وأنا مهموم على وجهي وهو حال من ضيق
مهموم أي ملكا على وجهي فلم استفق أي لم أفق من بحة

بحة

من ذلك الغم إلا وأنا بقرب الثعالب بالثاء والعين المهملة
وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرقت
رأسني فإذا أنا بسحابة قد اظلمتني فنظرت فإذا فيها
جبرائيل فإذا نبي فقال إن الله قد سمع قول قومك
لك وما ردوا عليك وقد بعث إليك ملك الجبال
لتأمره بما تشئت فيهم فإذا نبي ملك الجبال فسلم علي
ثم قال يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا
ملك الجبال وقد بعثني إليك ربك لتأمرني بإمرك
فما تشئت إن شئت إن أطبق عليهم بقال أطقت الشيء
أي عطيتة الأخشبين بفتح الهمزة وسلكون الخاء وفتح
السين معتمين وفتح الباء الموحدة وهما جبلان مكة محيطا
لحدتها أبو قبيس والآخر المقابل له يعني إن شئت
أضمت الجبلتين فأجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون
تحتة فقال رسول الله عن بل أرجوان يخرج الله من
أصلاهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا
قال لها حتى قالت هل أتى عليك يوم كان أشد من
يوم أحد فإن قلت كيف وقع الحديث جوابا لعائشة

عيا

عن هذا السؤال قلنا معناه والله أعلم لم يكن يوم أحد
من أحد لكن اليوم الذي أدنى قومك فيه كان قريباً
منه وأشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من
قومك أذى هو أشد من الأذى يوم أحد ويوم العقبة
م ابن مسعود رضى روى مسلم عنه لقد هممت أن أقصدت
أن أمر رجلاً يصلي بالناس أي الجمعة ثم أخرج على رجال
يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق وأطلع
على من لم يحضر الجمعة فأمر بإحراق بيوتهم قيل هذا حذر
بزمانه من لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت إلا
منافاً ويحتمل أن يجعل عاماً فيكون تشديداً على
تارك الجمعة بغير عذر وتسيبها على عظم أعينهم
عائشة رضى روى البخارى عنها لقد هممت أن أرسل
إلى بني بكر وأبينه أراد به عبد الرحمن وأعهد أى وهدى
أبائكم بالخلافة بعدى أن يقولوا لكون أى كراهة
أن يقول قائل أنا الحق منه بالخلافة أو يسمي
المتنون أى أو يسمي أحدان يكون الخليفة غير
تم قلت يابى الله ويدينع المؤمنون يعنى تركت

بصاء

اعتمادا على ان الله تعالى ابى عن كون غيره ويدفع المؤمنون
 غيره اويدفع الله وياي المؤمنون اى واعتمادا على ان
 يدفع الله كون غيره خليفة وياي المؤمنون عنه وفيه
 فضيلة لاني بكر واخبار تسليم بعد وفاة فكان كما
 قال ابو الدرداء رضي روى سلم عنه قال نظر رسول
 الله في بعض اسفاره الى امرأة مسيبة حبلى بابن سطا
 فسأل عنها فقالوا امة فلان فقال عن لعله يريد ان
 يلم بها اى يطاها قالوا نعم فقال له لقد هممت ان العنة
 لعنا اى صاحب لامة الحبلى ان يطاها يدخل معه بر
 وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا
 تعليلا معنى لا تخفاة العن والاستفهام فيه معنى العجب
 المتضمن للذم يعنى اذا وطئها تم حياءت بولدها يسته
 يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر
 بالنسب يكون مورثا وولد الغير وهو لا يحل له كيف
 يستخدمه وهو لا يحل له يعنى يحتمل ان يكون ذلك
 الولد من اوطى فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف يستخدم
 ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها احد

الذين

حذرا عن هذين المحظورين مجدامة بنت وهب رض
 بضم الجيم وبالذال المهملة وقيل بالفتح والاول صح
 قيل ما روت عن النبي عن حديثان انفرد مسلم منهما
 بهذا الحديث لقد هممت ان اغشى عن الغيلة وهي
بكنر العين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي
ترضع كان سبب قصدهم خوف ضرر الولد لان
الاطباء يرون ان ذلك داء حتى ذكرت ان الروم
وفارس يصنعون ذلك اى الجماع وقت الارضاع
فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله اطباء
من الضرر ليس بضر يقين وجوار اجتهادهم **الباب**
السابع سليمان بن صرد رضي روى البخاري عنه
 لان نغزوهم ولا يعرفوننا يعنى في هذه الساعة متين
 من الله ان الظفر لنا عليهم لانهم علينا نحن نسير
 اليهم قاله حين لجلى الخراب عنه بالرفع فاعل جلى
 قال الجوهرى صح لارما ومعتدا اى انكشف الا خراب
 عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته ع حيث كان
كما قال الحمد لله ق عائشة رضه اتفقوا على الرواية

عنا بحة

الأرواح جنود مجنونة أي جموع مجتمعة فانتعارف منها
 أي كل روح يشترك الآخر في المعرفة ببيان أن الله تعالى
 عرف ذاته الأرواح ببقوته فعرّفها بعض الأرواح بالعلم
 والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على
 حسب صفاته تعالى ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم أودع
 الأرواح في الأجساد اختلفت أي قلبه قلبه قلب الآخر في
 وإن تباعدت جسادها وأمانا كرسها أي كل روح يشترك
 الآخر في المعرفة المذكورة اختلفت أي قلبه قلبه وإن تفاوتت
 جسادها الإبتداف والإختلاف للقلوب كما قال تعالى
 لو أنفق ما في الأرض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تعالى
 تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه الأرواح خلقت
 على قسمين سعداء وشقياء فإذا أودعت في الجساد
 اختلفت واختلفت حسب ما خلقت عليه ولهذا ترى
 الأخيار يميلون إلى الأخيار والأشرار إلى الأشرار أبو
 ولي بن كعب روى مسلم عنهما الإبتداف أن ثلث
 فإن أدن لك جوابه محذوف أي فدخل والأفارجع
 تقدم الكلام عليه في باب الرابع في حديث إدمان السادات

أحدكم ثلثا جابر روى مسلم عنه الإبتداف وتوشيد نيد
 الواو يعنى الإبتداف فرد وهو ثلثة ورعى الجار تو وهو
 سبع وكذا المراد من التوفى السعى والطواف والسعى
 بين الصفا والمروة تو والطواف تو فإد الجار أحدكم
 فليست بتوفى فان قلت هذا مكرر يا ويل الحديث قلنا
 المراد بالاول الفعل ويهدد عدد الأبخار في غير الخطا
 رضى انقطاع الرواية عنه الإسلام ان تشهد ان لا اله الا
 الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الز
 وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا
 تميز أو مفعول به واليه متعلق بسبيل لأنه يعنى
 موصل فإن قلت اخذ في تعريفه العبادات فلينم ان
 لا يكون مسلما من ترك احديها قلنا المراد منه الإسلام
 الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون
 كافرا قاله الجبرئيل عم حين جاءه على صورة رجل غريب قاله
 عن الإسلام فقال صدقت غاصدقة جبرئيل إشارة
 الى أنه كان غارفا به وسأله لإسماعيل اولى دفع الوهم
 بأن السائل لم يقبل الجواب ولى أنهم اذا سمعوا القدر


منه فكانتم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان
 اولى من شاهدين قال فخيرني عن الاميان قال اي النبي
 ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تع واحد قديم ازل مستوف
 بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد
 لا يفترون عن عبادة لحظة ومن نفاعه يكون كافرا لقدمهم
 على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى
 ارسل الملك الى الانبياء ونسبه وهو اعتقاد ان جميعها
 كلام الله تعالى قيل للكتب المنزلة مائة واربعه كتب منها عشر
 صحائف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلاثون على
 اخنوخ وهوادريس وعشر على ابراهيم عم والتورات و
 الزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى
 وخيرهم واليوم الاحر وتؤمن بالقد اعاد ذكر الايمان هنا
 ايذنا باهتمامه لانه منزلة الاقدم ولهذا ضل في معرفته
 الاقوام خيره وشره بالجرم بدل عن القدر قال صدقت
 فخيرني عن الاحان اي الاخلاص قال ان تعبد الله
 كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم
 ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص فيها الامحالة اعلم

ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب و
 ما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح
 مسلم وفي كثير من الروايات لعل الروي تركها في
 بعضها اختصارا ونسيان قال فخيرني عن السائر
 اي عن وقت قيام القيامة قال ما المسؤل عنها يعلم
 من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو
 مختص بالله تعالى والفرس منه قطع الطبع عن معرفة
 وقتها قال فخيرني عن امارتها قال ان تلد الامة
 ربتها يعني من علامتها ان يكثر النبي ويكثر الشري
 فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لونه
 سبب عبقها فتاينتها باعتبار النعمة او نحو اطلاقها
 على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان
 الاعلى على الله وانما صار هذا من امارتها لانه يدل
 على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى
 ان بلوغ الامر عايتها يؤذن اخطاؤه ورجعته او
 ان لا يطيع الولد امة حتى يظن انه سيدها وان
 ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شئ في رجله



من نفل وغير العرة جمع العاري العالة جمع العائل
 وهو الفقر المراد منهم العجزون المقصرون في الدين
 كعجزهم في التبر والعيش رعا جمع الرعي الشيء جمع شاة
 يعني ملوكا وهو مفعول تري عبر عن الخلق بالثناء لكونهم
 في العجز كالثاء يتطاوون في البيان أي حال كونهم
 متفخرين بارتقاء انبيئهم يعني من جملة أمارتها أن
 يفوض الأمانة إلى الأجلاف في انعكس الرمان وتبدد
 الشراف **ق** عمر رضى الله عنه على رواية عنه الأعمال بالنيك
 المبتداء المعروف باللام إذا لم يكن معهودا يفيد الحصر
 فلما رأينا أن ذوات الأعمال توجد بدون النية نجما
 إلى تقدير والمراد صحتها على رأي الشافعي وفضيلتها
 على رأي أبي حنيفة فإن قلت هذا غير مستقيم لأن النية
 عمل القلب فيحتاج إلى نية أخرى فيتسلسل قلت العمل
 عند الإطلاق منصرف إلى عمل غير النية الأخرى أنك
 تقول ما عملت اليوم شيئا وإن كنت قد نويت الفتي
 فإن قلت إن أريد بالنية النية اللغوية القصد مطلقا
 فكلامه غير مفيد لأن العمل فعل اختياري لو وجد

بدونها وإن أريد منها النية الشرعية وهي نية التقرب
 إلى الله تعالى فالحصر ممنوع إذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد
 منها ما يكون تكليفية بحسن العبادة أما يعتد به ويح
 هنا كان كثير الأذيال تركناه حذرا عن الإملال ولكل أمر
 ما نوى هذا يترى إلى أن حسن القول منوط بحسن النية
 وإلى أن تعيين المنوى شرط فلو كان على إنسان صلوات
 لا يلفيه أن ينوى الصلوة الفائتة بل شرط أن ينوى
 كونه أظهر أو غيره فلو لا هذا القول لاقتضى الكلام
 الأول أن يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرة إلى الله
 ورسوله وهو ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال
 إلى دار الإسلام لله ورسوله وليت مخصوصة أن يكون
 من مكة إلى مدينة فحجرت إلى الله ورسوله فإن قلت
 الشرط والجزاء قد اتخذا قلنا لا اتحاد لأن التكرار
 قد يفيد الكمال كما قال أبو النجيم شعري شعري أي شعري
 والمعنى فحجرت كاملة ومن كانت هجرة إلى دنيا يعنى
 بغير تعيين لأنها ثابتة أدنى وجهها دنى كبرى و
 كبرى يضيفها أو امرأة يتروجها إنما ذكرها مع كونها



مُنْدَرَجَةٌ تَحْتَ دُنْيَا تَعْرِيفًا لِمَنْ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي نِكَاحِ
 مَهْجَرَةٍ فَيُقْبَلُ لَهُ مَهْجَرَةٌ قَيْسٍ وَتُسَمَّى عَلَى زِيَادَةِ التَّحْدِيدِ
 مِنْ ذَلِكَ وَهَذَا مِنْ بَابِ ذِكْرِ الْخَائِصِ بَعْدَ الْعَامِ لِزَيْتَةِ فَجَّرَتْ
 إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ بِعَيْنِي لِأَيُّهَا عَلَى هَجْرَتِهِمْ أَبُو أَيُّوبَ رَضِيَ
 عَنْهُ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ وَغِفَارًا وَاشْتَجَعَ وَ
 مَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْقَائِمُ الْمُرَادُ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ
 هُنَا أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ عَطْفَانَ وَإِنَّمَا أَضَافَ الْعَبْدَ إِلَى اللَّهِ
 لِتَهْجَانًا لِإِضَافَتِهِ إِلَى الْعَزِيزِ مَوَالِي تَشْتَدُّ لِيَاءَ إِيَّايَ
 لِحَبَابِي دُونَ النَّاسِ بِعَيْنِي أَنَا التَّوَكُّلُ لَهُمْ دُونَ غَيْرِي
 فَلَا يَسْبِقُ لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا الْمَشَاءَ مِنْ أَمْرِهِمْ إِلَى غَيْرِي وَاللَّهُ
 وَرَسُولُهُ مُوَالَهُمْ وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ فَضَائِلَ هَذِهِ
 الْقَبَائِلِ لَانْتِهَاجِهِمْ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدَهُ بِلَا
 خَوْفٍ وَحَرْبٍ قِوَامُهُمْ رَضِيَ تَقَعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ إِلَّا
 يَضَعُ قَالَ الْقَائِمُ الْبِضْعُ بِلَا رِيبٍ مَابَيْنَ الثَّلَاثِ وَ
 الْفَتْحِ وَكَذَا الْبِضْعَةُ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكُسْرِهَا وَأَمَّا بِضْعَةُ
 اللَّحْمِ فَالْفَتْحُ لِأَنَّهَا وَسَبْعُونَ شَعْبَةً أَيْ قِطْعَةً بِعَيْنِي بِهَا
 خَصْلَةٌ وَلَمَّا كَانَ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ خُلُقًا لِأَهْلِ الْإِيمَانِ

وَإِنَّمَا مِنْ جُمْلَةِ الدَّلَائِلِ عَلَيْهِ أَطْلُقَ اسْمَ الْإِيمَانِ عَلَيْهَا
 مَجَازًا وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ رَوَايَةُ الْخَارِجِيِّ وَ
 سَبْعُونَ وَرَوَايَةُ مُسْلِمٍ سَبْعُونَ أَوْ سِتُونَ عَلَى الشَّيْءِ
 الْحَيَاءِ انْقِبَاضُ النَّفْسِ عَنْ شَيْءٍ وَتَرْكُ حَذَرٍ عَنِ الْعَوَمِ
 فِيهِ وَهُوَ نَوْعَانِ نَفْسَانِ وَهُوَ الَّذِي حَلَقَهُ اللَّهُ فِي
 النَّفُوسِ كُلِّهَا كَالْحَيَاءِ عَنْ كَشْفِ الْعَوْرَةِ وَاجْتِنَابِ
 النَّاسِ وَإِيمَانِي وَهُوَ مَا يَنْبَغُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ فِعْلِ الْمَعَاصِي
 خَوْفًا مِنَ اللَّهِ تَعَا وَهَذَا الْقِسْمُ مَا يَلْتَسِبُهُ الْمُؤْمِنُونَ وَ
 يَخْتَلِقُ بِهِ وَهُوَ الْمُرَادُ مِنَ الْحَدِيثِ وَإِنَّمَا أَفْرَدَهُ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ
 كَالرَّايِ إِلَى سَائِرِ الشُّعْبِ لِأَنَّ الْحَيَّيَّ يَخَافُ فَضِيحَةَ الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ فَيَنْجُرُ عَنِ الْمَعَاصِي فَإِنْ قَلَّتْ قَدِيمُ الْحَيَاءِ صَاحِبَةٌ
 عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ فَلَيْفَ يَكُونُ دَاعِيًا إِلَى سَائِرِهَا فَلَمَّا ذَكَرَ
 الْمَنَاعِ لَيْسَ بِحَيَاءٍ حَقِيقَةً بَلْ هُوَ عَجْرٌ وَأُطْلِقَ الْحَيَاءُ عَلَيْهِ
 مَجَازًا إِنَّمَا الْحَيَاءُ الْحَقِيقِيُّ يَخْلُقُ بِأَعْتَى عَلَى تَرْكِ الْقَبِيحِ
 أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ عَنْهُ الْإِيمَانُ يَمَانٌ أَيْ عَيْنِي
 الْأَيْفُ فِيهِ عَوْضٌ مِنْ بَيَاءِ النَّسَبِ وَالْحِكْمَةُ وَهِيَ عِبَارَةٌ
 عَنِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ بِهِ وَقِيلَ الْأَصَابَةُ فِي الْقَوْلِ مِنْ غَيْرِ بِنُورِ سَبِيحَةٍ

الحياء في

سبحة



يَمَانِيَّةٌ بِحَقِّفِ الْيَدِ وَكَذَا الْاَلْفُ فِيهِ عَوْضٌ حَتَّى الْمَبْرَدُ وَ
غَيْرُهُ أَنْ التَّشْدِيدُ لَعْنَةٌ كَمَا التَّشْدِيدُ لِمَانِيَّةٍ يَمَانِيَّةً يَطْلُ
يَشْدُ كَثِيرًا وَيَنْفُجُ دَائِمًا لَهَبُ الشَّوَاهِدِ قَالَ الْقَاضِي مَعْنَى
نَسَبِهِ إِلَى الْيَمَنِ أَنَّ الْإِيمَانَ بَدَأَ مِنْ مَكَّةَ وَهِيَ مِنْ نَهْجَةِ
وَتِهَامَةَ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْمُرَادُ بِذَلِكَ
الْإِنْفِصَالُ لِأَنَّهُمْ يَمَانُونَ فِي الْأَصْلِ فَنَسَبَ الْإِيمَانَ إِلَيْهِمْ
لِكُونِهِمْ أَنْصَارُهُ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو وَلَوْ تَمَتَّعُوا هُنَا مَا
تَرَكُوا الظَّاهِرَ بَلِ الْمُرَادُ بِهِ أَهْلُ الْيَمَنِ نَسَبَ الْإِيمَانَ إِلَيْهِمْ
لِشِعَارِهِمْ بِمَا لَدَيْهِمْ لِأَنَّ مِنَ التَّصْفِ بِشَيْءٍ وَقَوِي قِيَامُهُ
بِهِ نَسَبَ ذَلِكَ الشَّيْءِ إِلَيْهِ لِأَنَّ الْيَمَانَ فِي ذَلِكَ نَسَبٌ
لَهُ عَنْ غَيْرِهِمْ فَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِهِ مِنَ الْإِيمَانِ
فِي أَهْلِ الْحِجَازِ ثُمَّ إِنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ الْمَوْجُودَ دُونَ مَنْظَرِهِمْ فِي
ذَلِكَ الزَّمَانِ لِأَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ فِي كُلِّ حَيَاةٍ أَبُو عَمْرٍو
رَضِيَ رَوَى عَنْهُ الْعَلَمُ الْحَقُّ يَنْفِصَالًا مِنْ وَبَيْنَهُمَا أَيْ
فِي اخْتِيَارِ الزَّوْجِ لِأَنَّ الْعَقْدَ فَإِنَّ مَبْلَثَرَتَهُ إِلَى وَبَيْنَهُمَا
لِقَوْلِهِمْ لَا يَكْحَاحُ الْإِبْرَاطِيُّ وَفِي لَفْظِ الْحَقِّ دَلَالَةٌ
عَلَى أَنَّ تَوَلِيهَا حَقًّا أَيْضًا وَحَقَّقَهَا أَوْ كَرَّمَهَا مِنْ حَقِّهِ حَتَّى

مَا

قَالُوا لَوْ أَرَادُوا أَيْ الْأَوْلِيَاءَ تَزَوُّجَهَا كَفَوْا وَامْتَنَعَتْ لَمْ
تُخْبِرْ وَلَوْ أَرَادَتْ أَنْ تَتَزَوَّجَ كَفَوْا وَامْتَنَعَتْ الْوَلِيُّ خَيْرٌ
وَالْبِكْرُ تَتَادَنُ فِي نَفْسِهَا وَأَذْنُهَا صَامَتُهَا أَيْ سَكُوتُهَا
تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ فِي حَدِيثِ لَا يَنْفِخُ الْإِيمَانُ
حَتَّى تَسْتَمْرُقَ أَبُو رَضَةَ اتَّفَقَا عَلَى الرُّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ
أَعْطَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَمَّ فِي دَارِ الْبَنَاتِ فَشَرِبَ مِنْهُ وَكَانَ
أَبُو بَكْرٍ عَنِ يَسَارِهِ وَعَرَابِيٌّ عَنِ يَمِينِهِ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عَمْرُ رَضَةَ
هَذَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَى عَمَّ سُورَةَ الْعَرَابِيِّ فَقَالَ عَمَّ الْإِيمَانُونَ
الْإِيمَانُونَ الْإِيمَانُونَ ذَكَرَ لَفْظَ الْإِيمَانُونَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ نَا كَيْدًا
خَبِرْتُ مُحَمَّدًا وَفِي الْحَقِّ وَفِيهِ سُنِّيَّةٌ لِاخْتِيَارِ الْإِيمَانِ وَ
إِنْ كَانَ مَقْضُولًا فَإِنْ قِيلَ ثَبَتَ فِي صِحِّحِ مُسْلِمٍ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ عَمَّ أَيْ شَرِبَ مِنْهُ وَعَمَّ يَمِينُهُ عَلَامٌ وَعَمَّ
يَسَارُهُ أَيْ شَرِبَ مِنْهُ لِلْعَلَامِ أَتَادَنُ بِي أَنْ عَمَّ هُوَ لَاءُ
فَقَالَ الْعَلَامُ لِأَنَّ اللَّهَ فَأَعْطَاهُ الْعَلَامُ وَلَمْ يَسْتَادَنُ
هَذَا الْعَرَابِيُّ لِجَيْبِ بَانَ الْعَرَابِيِّ كَانَ قَرِيبَ الْعَهْدِ
بِالْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ عَمَّ لَوْلَا تَادَنُ رَجُلًا بَقِيَ إِلَى قَلْبِهِ
شَيْءٌ يَهْلِكُ بِهِ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِ خَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ عَمَّ وَأَمَّا سُبْحَةُ

سُبْحَةُ

الفلح قيل كان ابن عباس استاذنه نالها القلوب
 الا شياخ بايدانه انه يورثهم في الاعطاء لو لم يمنع
 منه سنية الامين النواس بن سميان روى
 يفتح النون وتشديد الواو وبالين المهملة وسكو
 اليم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا الفرد
 مسلم منها بثلاثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي
عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع بر
 الله في الاعمال والآداب ق انس روى اتفاقا على
 الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي
 في ذواتهم قال الخطابي قد يكتفى بالناصية عن الذار
 يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت
 البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه الخير
 الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشوم
 يكون للفرس فمحول على ما لم يكن معدا للفرس
انس روى اتفاقا على الرواية عن البراق في المسجد
اي ايقاء البراق في رضى المسجد وجد ربه اي احتاج
 اليه اولا بل يروق في ثوبه وكفارتها دفعها يعنى اذا

ار

ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفن في تراب
 المسجد ان كان والا فخرجهما وقيل المراد به خرجهما
 مطلقا حكيم بن خزام روى مسلم عنه البيعان
بالخيار بتشديد الياء اي البيعان ما لم يتفرقا او قال
حتى يتفرقا هذا شك من الراوى احديث حجة للشا ففي
في اثبات خيار المجلس في البيع قال المايعون اسم فاعل
 حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المبشران يعقد
 البيع فلوثبت الخيار قبل علم البيع لكان اطلاق البيعا
عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يضار اليه عند ما كان
 الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعنى
اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء
 قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الافعال ان
قال احدهما بيعت وقال الآخر شترت فان صدقا
اي في صفة البيع والتمن وبينا ما كان فيهما من عين
 بورك لها اي اعطاء الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما
 في بيعهما وان كما يعنى عيب البيع والتمن وكذا يبيع
 في صفاتها حقت اي ذهبت بركة بيعهما ابن عباس

شبكة



رَضَى رَوَى الْجَارِي عَنْهُ الْبَيْتَةَ أَوْ حَدَّثَ فِي ظَهْرِكَ رَوَى فِي رِجْلَيْهَا
تَقْدِيرُهُ عَلَيْكَ الْبَيْتَةَ أَوْ أَحَدَ وَبَنِيهِمَا أَيْ أَمَّ الْبَيْتَةَ أَوْ
تَحَدَّ حَدًّا قَالَهُ لِهَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ لَمَّا قَدَفَ امْرَأَتَهُ بِشَيْءٍ
بِإِسْحَاقَ بْنِ سَمَاءَ فِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقُّعًا عَلَى الرَّوَيْتِ عَنْهُ التَّنَاوُبُ
بِالْمُهْمِرَةِ أَرَادَ بِسَبَبِهِ وَهُوَ ثِقَلُ الْبَدَنِ وَكَثْرَةُ الْغِذَاءِ مِنْ
الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَنَاوَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْطَمِ مَا لَسْتَ طَاعَ أَيْ
فَلْيَلْجِبْ مَهْمَا أَكَلْتَ سَتَرَ الْفُجْهَةَ فِي تَفَقُّعًا عَلَى رِوَايَةِ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ التَّضْفِيعُ لِلنِّسَاءِ وَالتَّسْيِجُ لِلرِّجَالِ تَقَدَّمَ
تَوْضِيحُهُ فِي الْبَابِ الْخَامِسِ فِي حَدِيثِ مَا لِي أَرَامُ الشَّرِّمْ
التَّضْفِيقُ فِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ تَفَقُّعًا عَلَى الرَّوَايَةِ
عَنْ الثَّلَثِ جَوْزٌ نَصَبُهُ عَلَى تَقْدِيرِ فِعْلِ أَيْ عَطَى وَرَفَعَهُ
عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ أَيْ كَلِمَتِكَ الثَّلَثُ أَوْ مُبْتَدَأٌ مُخَدَّوٌّ وَفِي حَبْرَةٍ
وَالثَّلَثُ كَثِيرٌ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ التَّقْيِصَ عَنِ الثَّلَاثِ أَوْلَى
قَالَ الْحَقُّ بْنُ رَاهُوَةَ السُّنَّةُ الرَّابِعُ الْآنَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ
فِي مَا كَثُرَتْ لَهُ فَلَمْ يَسْتَعْرِقْ الثَّلَاثَ أَوْ كَثِيرٌ يَشْكُرُ مِنَ الرَّوَايَةِ
قَالَ لِحَيْسٍ قَالَ فِي مَرَضِهِ فَأَنْصَدَقَ بِلَيْتِي مَا لِي قَالَ لَا
قَالَ فَالْشَّرُّ قَالَ لَا قَالَ فَالثَّلَاثُ جَوْزٌ رَفَعَهُ أَيْ وَالثَّلَاثُ

كَافٍ وَجَزَةٌ عَطْفًا عَلَى مَجْرُورِ الْبَاءِ وَنَصَبُهُ عَطْفًا عَلَى
 مَحَلِّ الْجَارِ وَالْمَجْرُورُ قَلْبًا جَوْزُ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثُ فِي فَاسْطَرٍ
 عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورَةِ قَالَ أَيْ النَّبِيُّ فِي الْحَدِيثِ رَوَى
 النَّبِيُّ عَنْ قَالَ لِسَعْدِ بْنِ وَأَوْصِنَ بِالْعَشْرِ فَمَا زَالَ يُقَضُّ
 سَعْدٌ حَتَّى قَالَ عَمَّ أَوْصِنَ بِالثَّلَاثِ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ
اللَّهِ عَمَّ قِيلَ إِنَّهُ مِمَّنْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ كُنْيَتُهُ كَانَ قَبِيضًا وَهَبَهُ
الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ عَمَّ فَلَمَّا بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ عَمَّ بِبَيْتِ اللَّهِ عَمَّ
أَعْتَقَهُ مَا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ عَمَّ ثَمَانِيَةَ وَسِتِّينَ حَدِيثًا
لَهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَرْبَعَةٌ أَحَادِيثٌ أَفْرَدَ مِمَّنْ مِنْهَا بَيْتُهُ
وَالْجَارِي بِهَذَا الْجَارِ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ تَحْتَيْنِ رَوَى عَمَّ
بِالضَّادِ وَبِالْيَاءِ أَيْضًا مَعْنَاهَا وَاحِدٌ وَهُوَ الْقُرْبُ الْجَارُ
أَحَقُّ بِسَبِّ قَرِيْبِهِ لِشَفْعَةٍ مِنْ غَيْرِ الْجَارِ وَقِيلَ أَرَادَ
بِهِ الشَّفْعَةَ مَا رَوَى أَنَّهُ عَمَّ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقَبُهُ
قَالَ شَفْعَتُهُ وَرَوَى أَيْضًا الْجَارُ أَحَقُّ بِشَفْعَتِهِ إِخْتِجَ
أَبُو حٍ هَذَا عَلَى ثَبُوتِ الشَّفْعَةِ لِلْجَارِ وَحُجَّتُ الشَّافِعِيِّ
عَلَى أَنَّ لَشَفْعَةَ الْجَارِ يَقُولُهُ إِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَ
صُرِفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شَفْعَةَ وَحَمَلُ الْحَدِيثِ عَلَى أَنْ يَرَادَ بِالشَّافِعِيِّ

بِالشَّافِعِيِّ

التشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة
بالحديث الاخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة
والافادة خير منها ويحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة
من جهة الشريك جمعاً بين الحديثين **م** ابو هريرة رضي
مسلم عنه الجرئ من امير الشيطان الجرئ هو الجمل يعلق
على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى
الشيطان لان ثبوته ساعل عن الذكر والفر روى ان
جارية دخلت على عائشة في رجلها اجلاجل فقالت اخرجوا
عني بفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذها **م** ابن مسعود
رضي روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شركاء فعله
الشرك احد سبور النعل التي يكون على وجهها والنار
مثل ذلك ووجه الاقربية ان يير من المعروف قد يكون
سبباً لدخول الجنة ويير من المنكر سبباً لدخول النار
فينبغي ان يرغب الى كل سباب الجنة ويحْتَنَب عن كل سبب
النار **ق** جابر رضي اتفاقاً على الرواية عنه الحرب خدعة يعني
الحاء وسكون الدال للمرة يعني اذ حقق المقاتل مرة لا
يعاد هي ثابتة ورويت بضم الحاء وسكون الدال وهي الا

الاسم من الخداع وضم الحاء وفتح الدال يعني الحرب
كثيرة الخداع كما يقال هذه الصحلة اي كثير الضحك
وفيه ابلحة الخداع والكذب في الحرب لان يكون
فيه نقص عهد روى انه **م** كان اذا اراد غزوة وروى
بغيرها **ح** ابو سعيد بن المعلى رضي روى البخاري
عنه قيل ما رواه عن النبي عم حديثان الحمد لله رب
العالمين هي السبع المثاني سميت باللوحة سبع
آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تع ولقد
اتيناك سبعا من المثاني وكون قرآنا مشاة في
الصلوة اولان فيها الشاء على الله تعا والمثاني جمع
المثنى بمعنى الشاء اولانها نزلت مرتين مرة عملة
ومرة بالمدينة والقران العظيم الذي اوتيته قيل
عطف القران على السبع المثاني من باب ذكر الشيء
بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روى انه **م**
قال ما انزل الله في التورية ولا في الايجل ولا في التور
ولا في الفرقان مثل هذه السورة **ق** عائشة رضي
اتفا على الرواية عنها الحى من فيح جهنم تيمم فابردوا

شبكة



بالماء قال النووي فابردوها به مرة وفضل ويضم الرأى و
يقال به مرة قطع وكسر الرأى وهي لغة والفيضة هي الأ
جعل رسول الله حرارة الحمى من فوج جهم أي من عليها
يقال فاحت القدر تفتح إذا غلت مبالغة في تشبهها
بحرارة جهنم في العذاب وإدابة الجسد قال القاضي هذا
يرد قول الأطباء بأن هذا قد يجمع المسام ويختنق
الجدار ويعكس الحرارة إلى داخل البدن فيكون سببا
للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجحر المحمل
أن يرجع الضمير في فابردوها للحمى المعينة المشددة
تحت الجحر عرف النبي عم بالوحى أن يشفاءها بالماء
الماء البارد وأقول هذا تعليل للعلاج على سبيل
التعيم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع أن رجاء
الضمير إلى الحمى المعروفة للنبي عم غير مفيد إذ لم يعرفوا
وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه أن يقال
الماء البارد ينفع الحمى في الحياة الحارة شربا ووضعاً
على أطرافه لأن الماء للطافة تصل إلى أماكن العلة فيدفع
حرارتها وينثر عند الأطباء عنه بالماء البارد ولفظ

الحمد

الحديث لا يدل عليه ق أسس وعمران بن الحصين رضي
اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لأن مبداءه
إلتسار يلحق الإنسان مخافة أن ينسب إلى القبح ونهاية
ترك القبح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين رضي
على الرواية عنه الحياء لا يلبس إلا بخير ق ابن عمر رضي
الرواية عنه الحياء من الإيمان معناه واضح مما سبق ق أبو
موسى رضي روى مسلم عنه الخازن الأمين الذي يعطى
ما أمر به أي أمره صاحب المال بتصدقته طيبة به نفسه
أي نفس الخازن بأن لا يحون فيما أخذ ولا يؤذي الفقير
في عطائه أحد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك
الصدقة أما هل يكون ثوابه مثل ثواب الأمر لا فيه كلام
تقدم بيانه في باب الثالث في حديث لا تضم المرأة و
بعلمها شاهد ق أبو هريرة رضي روى مسلم عنه الحمى من هاتين
الشجرتين الخلة والعنبه حجرها يدل من الشجرتين وبر
خبر مستند ق محمد وفي ويروي الكرم والخلة ويروي
الكرم المراد من الحمى هنا ما يحاير العقل ويؤذي لأن الحمى
اللغووي وهي التي من ماء العنب الذي غلا واشتد

شبكة

الألوكة

قَدْ فَرَغَ بِالرَّيْبِ لَيْكُونَ مِنَ الْخَلَّةِ وَالْعَرَضِ مِنَ الْحَدِيثِ بَيَانًا
 حُكْمَ الْحَجْرِ يَعْنِي تَجْرِمُ الْحَجْرُ مِنْ هَاتَيْنِ لِأَيَّانِ حَقِيقَتُهُمَا لِأَنَّهُ
 غَيْرُ مَبْعُوثٍ لِيَايِفًا فَتُخَصِّصُ هَدْيَيْنِ الْجَنِينِ بِالذِّكْرِ
 لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ مَا عَدَّاهُمَا **ابن عمر** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَلَى الرَّوَايَةِ
 الْخَيْرُ مَعْفُورٌ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي حَدِيثِ الْبُرَّةِ
 فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَيِ الْقُرْبِ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى
 أَنَّ الْجِهَادَ قَامَ إِلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ **ابن عمر** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
 عَلَى الرَّوَايَةِ أَنَّ الْخَيْلَ لِثَلَاثَةِ رِجَالٍ وَهُوَ يَدُوكُ مِنْ ثَلَاثَةٍ
 يَتَكْرِرُ الْعَامِلُ لِحِمْلِهِ وَرِجُلٌ يَسْتُرُ وَعَلَى رِجْلٍ وَرِزْقًا مَا لَدَى
 لَهُ لِحِمْلِهِ وَرِجُلٌ يَرْطُبُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاطَالَ لَهَا أَيِ الْخَيْلِ
 حَبْلُهَا فِي مَرْجٍ يَسْكُونُ الرِّاءُ وَالْحَيْمُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُرْعَى
 فِيهِ أَوْ رَوْضَةٌ شَكَّ مِنَ الرَّوْيِ فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا بَكْرٌ
 الطَّاءُ وَفَجَّ الْيَاءُ أَصْلُهُ الطَّوْلُ وَهُوَ الْخَيْلُ الَّذِي يَطْوُلُ
 لِلدَّلَالَةِ لِيُرْعَى ذَلِكَ صِفَةُ طِيلٍ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرِّوَضَةِ مِنْ فِيهِ
 بَيَانٌ بِمَا كَانَتْ لِحَسَنَاتٍ يَعْنِي يَكُونُ لِصَاحِبِ الْخَيْلِ
 ثَوَابٌ بِمَقْدَارِ مَوَاضِعِ إِصَابَتِهَا فِي ذَلِكَ الْخَيْلِ الَّذِي رِطَبَتْ
 بِهِ وَكَوَانَتْ الضَّمِيرُ فِيهِ لِلشَّانِ انْقَطَعَ طِيلُهَا فَكُنْتُ تَبْدُ

بِشَدِيدِ النَّوْنِ أَيِ عَدَّتْ شَرْفًا أَرَادَ بِهِ عَدَّوَهَا إِلَى
 الْعَايَةِ أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ لَهُ أَثَارُهَا أَيِ مِقْدَارِ أَثَارِهَا وَ
 أَرَادَتْهَا حَسَنَاتٍ وَكَوَانَتْ مَرَّتْ بِسُكُونِ الْمَاءِ
 وَفَجَّهَا وَاحِدًا لِأَنَّهَا قَشْرَتِ مِنْهُ وَكَمْ يَرِيدَانِ يَقِيهَا
 أَيِ وَالْحَالُ أَنَّ صَاحِبِيهَا لَمْ يَقْصِدْ سَقِيهَا كَانَ ذَلِكَ أَيِ
 مَشْرَبَتِ مِنْهُ يَعْنِي مِقْدَارَ حَسَنَاتٍ لَهُ وَفِيهِ تَنْبِيهُ
 عَلَى أَنَّ الثَّوَابَ إِذَا حَصَلَ لَهُ حِينَ لَمْ يَقْصِدْ سَقِيهَا فَفِي
 قَصْدِهِ يَكُونُ أَوْلَى فَمَنْ لَدَيْكَ الرَّجُلُ لِحِمْلِهِ وَرِجُلٌ يَرْطُبُهَا
 تَعْنِيًا أَيِ اسْتِغْنَاءً وَتَعَمُّقًا عَنْ سُؤَالِ الْفَرَسِ عِنْدَ الْإِحْتِيَاجِ
 إِلَيْهِ لَمْ يَسْرِ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا أَرَادَ بِهِ آدَاءَ رُكُوعِهَا
 إِذَا كَانَتْ سَائِمَةً وَلَا تَطْهَرُهَا أَرَادَ بِهِ رُكُوعَهَا فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ اسْتَدَلَّ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى وَجُوبِ الزُّكُوفِ فِي الْخَيْلِ وَأَوَّلُهُ
 الْمَا يَعْنُونَ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِحَقِّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا الْإِحْسَانُ إِلَيْهَا
 وَالْقِيَامُ بِعَلْفِهَا وَكَأَنَّ صَعِيفَاتٍ ذَلِكَ لِأَنَّهُ يُطْلَقُ عَلَيْهِ حَقُّ
 اللَّهِ فِي رِقَابِهَا بِأَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مُؤَكَّلٌ إِلَى مَوْلَاهَا فَمَنْ لَدَيْكَ رِجُلٌ
 وَرِجُلٌ يَرْطُبُهَا فَحِرٌّ أَوْ رِيَاءٌ وَنَوَاءٌ بِكْرِ النَّوْنِ أَيِ مُعَادَاةٌ
 لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَمَنْ لَدَيْكَ وَرِزْقٌ عَلَيْهِ لَوْزَاهُ وَرِجُلٌ يَرْطُبُهَا

شبكة

الألوكة

هذه الأوصاف الثلاثة لأن الغر لأهل العلم والرؤساء ليس
 بموجب اللوزر لكن هذا تكلف والظاهر أن كل واحد منها
 بموجب اللوزر حديث بن يمان روى عن عبد الله
أعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء بمعنى
كثير الشعر مع جنة ونار فناد جنة وجنته نار يعنى
من أدخله الدجال ناره يتكديبه ناره يكون تلك النار
لدخول الجنة في الآخرة ومن أدخله جنته يتصدق بآياه
يكون تلك الجنة بسبب الدخول النار في الآخرة فان قيل ورد
في بعض الأحاديث الصحيحة أنه أعور اليمنى وفي بعضها أنه
مؤج العين يعنى يسر في موضعها الرعين فوجه الجمع
فلنا أنه مؤج أحد العينين وأعور العين الأخرى فيرى
لبعض أنه أعور اليمنى وبعض أعور اليسرى ليدل ذلك
على سحره وبطلان أمره أو نقول يجوز أن يكون كل منهما
عوراء لأن عور العين أن لا تكون سليمة الفص فيصدق
على المؤج أيضاً قال الشيخ الشارح يحتمل أن يكون
الراوي سمع اليسرى واليمنى على التعيين فسيها فذكر
اليمنى مكان اليسرى وعكس وأقول لو كان راويهما

واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوى اليسرى حديثه و
 راوى اليمنى عبد الله بن عمرو على ما ذكره مسلم ونسبه
النسيان ليهما بعيدة ابن عمرو روى عن الدنيا
سجن المؤمن اى بالنسبة الى ما عد له من النعيم وجنة الكافر
اى بالنسبة الى ما عد له من العذاب الليم اويقال المؤمن ممنوع
عن شهواتها الحرمه فكانه في السجن والكافر عكسه فهي له
كاجنة حللى ان داود الطائي لما مات سمع من الهاق اطلق
داود من السجن عبد الله بن عمرو روى عن الدنيا
متاع يعنى ما في الدنيا خلق لان يستمتع بنواتم وخير متاع
الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون
امينة ومعينه على دينه ورواية القاضي وخير متاعها
م نعيم الداري رضى قيل انه كان يختم القرآن في رعية ما رواه
عن النبي عم ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الديث
النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات
للتأكيد قيل هذا الكلام مدار الإسلام لان النصيحة هي راد
لخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اى عمادة
قالوا من يارسول الله قال لله معنى نصيحة تعال الايمان

نصيحة



الإيمان به وأخلص العمل فيما أمر به ولرسوله نصيحتة عم
تصديقه بكل ما علم بحبسه به ولحياء طريقيته ولكتابه نصيحتة
الاعتقاد بآية كلام الله والعمل بحكمه والتسليم بميثاقه
وفي الحقيقة هذه النصيحة راجعة إلى العبد ولإئمة المسلمين
نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتسيئتهم عند الغفلة وعما
نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وحلب المنافع لهم
م أبو هريرة رضي روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وزن البوزين أحبال كونهما موزونين مثلاً بمثل أي حال البوز
مساويين في القدر والفضة بالفضة وزن البوزين مثلاً
بمثل فمن زاد أي على مقدار البسيع البحر من جنس أو لشد
أي طلب زيادته ولخذه فهو ربا أي لرائد يكون ربا
وحريم ذلك البسيع وفيه إشارة إلى من أعطى الربوا ومن
أخذ في المائتة سواء ق عمر رضي اتفاقاً على الرواية عنه كذ
بالبوزين أي بسع الذهب بالبوزين وهو بسير الرء الفضة
ربوا الإهاء ببهاء وهاء وهو بالمد وفتح الهزة صوت
يعني حذ ومنه قوله تعاهوا أقروا كناية عن بيع كل
وحد من عاقدى الصرف يقول لصاحبه هاء فبتا بصان

مقدم
يقول

هـ

قبل

قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقد
يعني هذا البسيع ربا في جميع الأزمنة الأي زمان حضورها
وتفويضها والبر بالبر ربا الإهاء وهاء والشعير بالشيء
ربا الإهاء وهاء والتم بالتم ربا الإهاء وهاء ويروى
أورق بالورق ربا الإهاء وهاء والذهب بالذهب
ربا الإهاء وهاء أعلم أن الحديث المتقدم كان يبين حقيقة
الربوا وهي زيادة أحد البدلين على الآخر في القدر إذ أخذ
في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهي بيع أحد
بالحزن سواء أخذ في الجنس أو لختلف لأن النقد
خير وفيه شبهة الزيادة على النسبة أن يرضى روى النجا روى
عنه الرواية الحسنة أي الصحيحة وهي بأن يكون من الله لا
من الشيطان ويحتمل أن يراد به حسن ظاهرهما كما قاله من
رأى روي لحسنة فليست ولا يخبرها الأمن بحية ومن رأى
مكروهة فلا يخبرها أحد كما قاله القاضي من الرجل الصالح
قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلاً وخياله فارغاً
عن الأمور المزججة والذات الوهيبة جزء من ربه وآربعين
جزء من النبوة يعني من أجزاء علم النبوة من حيث أن بها

حقيقة

بها

رأى

الح

الربو

أخباراً عن العيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا
كقولهم ذهب النبوة ونقيت البشرات وقيل معناه غير
الرؤيا كما أعطى ذلك يوسف وما تحديداً الجزء ستة
واربعين فيما يتعلق بقبول حقيقته ويتوقى به من استعلام
كيفية علمه أن روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم و
المشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين
وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس رضي عنهما من أربعين
وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطبري
هذا الاختلاف يرجع إلى اختلاف حال الراوي فرويا
الفايق تكون من سبعين ورويا الصالح تكون ستة
واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصالح أبو سعيد
رضي روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة أي الحنة جزء
من ستة واربعين جزء من النبوة قيل هذا أخبار من
النبي عن رؤياه لأنه عن أنباء الراوي في بدء نبوته
سنة أشهر وكان زمان نبوته ثلثاً وعشرين سنة
فزمان رؤياه بالنسبة إلى جميع زمان وحيه جزء من
سنة واربعين جزء أضعفه الإمام الثوري حتى

بأن يكون زمان رؤياه بسنة أشهر قدره هذا القابل
ولم يساعده النقل أبو قتادة الخارث بن ربيع رضي
اتفق على الرواية عنه الرويا من الله والحلم من الشيطان
الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال
الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا أضاف الرؤيا
إلى الله تعالى إضافة تشريف والحلم إلى الشيطان وإن كان
كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل
معناه الرؤيا الحق من الله تعالى لأنه إذا نام العبد و
صعد روحه وكل له ملك يمثل له الأشياء على طريق
الحكمة فهو أبناء العيب وزعماء يلبس عليه الشيطان
ويعتدل له ما كانت تحديته نفسه وعناه في اليقظة
في يكون ما رآه محملاً قال الثوري الحلم يضم الحاء و
يكون اللام والفعل منه حلم يفتح اللام عائشة رضي
اتفق على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه
الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بحم
فيكون ذكر تعلقها بالعرش بتعارة وإشارة إلى عظم
شأنها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعني الله



أَيْ قَطَعَتْ عَنْهُ كَمَا لِعَيْنَيْهِ وَهَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا
 وَأَنْ يَكُونَ دُعَاءً أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوَى الْجَارِي عَنْهُ
الرَّهْنُ يَرْكَبُ بِفَقْتِهِ وَيَشْرِبُ لَيْسَ الَّذِي تَرَى ذَاتِ اللَّهِ وَهُوَ
الَّذِي إِذَا كَانَ مَرْهُونًا يَمُوتُ مَرْهُونًا بِاعْتِبَارِ تَأْوِيلِ
الْحَيَوَانَ بِعَيْنِي إِذَا أَرَادَ الْمُرْتَهِنُ أَنْ يَرْكَبَ الْمَرْهُونَ أَوْ
يَشْرِبَ لَيْسَ الْمَرْهُونَ يَدْرُونَ إِذِنَ الرَّاهِي قَلَهُ ذَلِكَ حَتَّى
تَوَهَّكَ الرَّهْنُ بِرُكُوبِهِ لَا يَضْمَنُ شَيْئًا لِلرَّاهِي وَعَلَى الَّذِي
يَرْكَبُ وَيَشْرِبُ النِّفْقَةَ بِعَيْنِي نَفَقَتُهُ بِقَدْرِ رُكُوبِهِ
وَشْرَبِهِ مِنْ لَيْسَ عَلَيْهَا وَيُظَاهِرُ الْحَدِيثُ عَمَلِ أَحْمَدَ بْنَ
حَنْبَلٍ وَقَالَ غَيْرُهُ لَا يَجُوزُ انْتِفَاعُ الْمُرْتَهِنِ بِهِ لَكِنِ مَنَّا فَعَلَهُ
كَالَّذِي وَخَوْهُ يَكُونُ لِلرَّاهِي عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَيَكُونُ رَهْنًا
كَالَّذِي عِنْدَنَا وَبَيَّانُ الدَّلِيلِ مَوْضِعُهُ النِّفْقَةُ ق أَبُو
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اتَّفَقَ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ كَأَنَّ عَلَى الْأَرْمَلَةِ بِفَتْحِ
الْمِيمِ مِنْ لَارِوَجٍ لَهَا غَنِيَّةٌ كَانَتْ أَوْ فُقِيرَةً تَزَوَّجَتْ قَبْلَ
ذَلِكَ أُمَّ لَأَوْقِيلَ هِيَ الَّتِي فَارَقَهَا وَجْهًا وَالْمَسْكِينُ أَرَادَ بِالسَّائِي
الْكَاسِبِ لِجَسَدِهِ مَوْتَهُمَا كَأَجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّ
الْقِيَامَ بِمَصَالِحِهِمَا إِنَّمَا يَكُونُ بِبَصِيرٍ عَظِيمٍ وَجِهَادٍ نَفْسٍ لِيَمِينِ قَلْبِهِ

فَيَكُونُ ثَوَابُهُ عَظِيمًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ وَلِحَسْبِهِ أَيْ النَّبِيُّ
قَالَ وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتَرُ وَكَالصَّامِ لَا يَفْطَرُ بِعَيْنِي شَكَّ الرَّوَاةُ
فِي أَنَّهُ مَعَ شَبَهَةٍ بِالْمَجَاهِدِ وَحَدِّهِ أَوْ شَبَهَةٍ بِهِ وَبِالْقَائِمِ
وَالصَّامِ مَعَهُ ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اتَّفَقَ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ السَّفَرُ
قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَيْ السَّفَرُ هَذَا لِلْمَتِينِ أَوْ بَيَّانُ لِعَلَّةِ
الْحَاكِمِ السَّابِقِ أَحَدَكُمْ نَوْمُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ الْمُرَادُ مِنْ
مَنْعِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَنَعُ كَمَا لَ التَّلَذُّذُ بِهَا لَوْزًا بِمُقَارَئَةٍ
بِالْمَثَقَةِ فَإِنَّهُ إِذَا قَضَى أَحَدَكُمْ نَهْمَتَهُ بِفَتْحِ النُّونِ وَكَوْنِ
الرَّهَاءِ أَيْ مَقْصُودُهُ مِنْ وَجْهِهِ أَيْ مِمَّا تَوَجَّهَ إِلَيْهِ فَلْيَعْمَلْ
بِفَتْحِ الْجِيمِ إِلَى الْهَلِهِ وَفِيهِ تَرْجِيحُ الْأَقَامَةِ عَلَى الْأَفَارِ الْغَيْرِ
الْوَجِبَةِ ق ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اتَّفَقَ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الشُّومُ وَهُوَ
بِضْمِ الثَّيْنِ وَسَلْوَنُ الْهَمزةِ نَقِيضُ الْيَمِينِ الْمُرَادُ بِهِ عَدَمُ
الْمُوَافَقَةِ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالذَّارِقِ شُومُ الْمَرْأَةِ سُوءُ
خَلْقِهَا أَوْ غَلَاءُ مَهْرِهَا وَقِيلَ أَنْ لَا تَلِدَ وَشُومُ الْفَرَسِ عَدَمُ
انْقِيَادِهِ وَأَنْ لَا يَغْرِي عَلَيْهِ وَشُومُ الْأَرْضِ ضَيْقُهَا وَسُوءُ جَارِهَا
وَهَذَا الْحَاكِمُ عَلَى وَجْهِ الْغَلْبَةِ لِأَنَّ الْقِطْعَ خَصَّ الثَّلَاثَةَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ
فِيهَا يَصِلُ الضَّرَرُ الْكَثِيرَ إِلَى صَاحِبِهَا أَوْلَادِهَا أَقْرَبَ إِلَى السَّبِيحَةِ

الأقرب فيما يتلى به الإنسان من تشام بالمذكورات
فليقرأها اعتراض عليه حديث لطيرة أجاب عنه أبو
قتيبة بأن هذا مخصوص عنه أي لطيرة الأفي هذه
الثلاثة يشير إليها روى عن ابن عمر رضوان رسول الله
ع قال لا عدوى ولا طيرة وإنما التوق في الثلاثة المرأة
والفرس والدار ذكر مسام في صحيحه ويحوز أن يقال
إنه بطريق الفرض ولا منافاة أن روى عن مسلم
عنه الشرب في ثلثة أنفاس كل نفس منها يكون في
خارج الفرج لورود النهي عن السفس في إلقاء أمراء
أي التمر في المعدة والسقي أي من مرض يحصل بالشرب
في نفس واحد وأسهي أكثر انتهاء للشرب وأبراء
أي التبرأة ونجاة من ألم العطش ح ابن عباس رض
روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطه صحيح أو سريه
عمل أولية بناه تقدم بيانه في هذا الباب في حديث
أن كل في شيء من أدويتكم خير في شرطه صحيح إلى أه
فإن قلت المبتداء المعروف بالدم فيفيد الحصر فكيف
يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلاثة قلنا هذا

حم

حصر ادعاء في معنى أن الشفاء في هذه الثلثة بلغ
حدًا كأنه انعدم به في غيرها وأنا أنهي أممي عن الكي إنما
نهي عن هناعن الكي بعد بيانه في حديث آخران في خير
لأن فيه تعذيبًا بالدار فلا يرتكب إليه يدون الاضطراب
كما كانوا يفعلونه قبل الداء لخير لا عن حدوثه وقد
ثبت أن النبي ع كوا أنبا بيد حيس جرح يوم الأعراب
ح جابر رض روى البخاري عنه الشفعة فيما يقيم و
فيه بيان ثبوت الشفعة فيما يقيم أم من أن يجتمل
القسمة أو لا وعند الشافعي لا شفعة فيما يجتمل القسمة
وهذا الحديث بمومية حجة عليه فإذا وقعت الحدود و
صرفت الطرق على بناء المجهول أي ثبتت فلا شفعة حرج
به الشافعي على أن لا شفعة للجار لأن المبتداء المعروف
بإلام الجنب فيفيد الحصر وذهب أبو حنيفة إلى ثبوت الجار
لقوله جار الدار لحق بالدار فحمل ما يفهم من الحصر على الإداء
وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخط
لرواية بصرف الطريق ح أبو هريرة رض روى البخاري عنه
الشمس والقمر مكران يوم القيمة يعني يلفان أو معناه

بحة

الألوكة

www.alukah.net

يُلف ضوءها ويذهب أو معناه يسقطان من فليهما من
قولهم طعنه فلوثة إذا ألقاه وإنما فعل ذلك بما تروى في
عبدها وقيل إنما خلقا من النار فعاد اليها أبو هريرة
اتفقا على الرواية عن الشونيز في دواء من كل داء قال المارزي
هذا محمول على العسل الباردة لأن الشونيز حار وقال القاضي
هو عام إذا لبعدان يدوى الحار بالحار بالخاصية ويكون
الشونيز نافعاً عن كل داء بالتركيب تارة ومنفرداً أخري و
له منافع كثيرة يحلل النفع ويقتل الديدان وينفع الزكام و
الصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكرت في
الطب إلا السام أي الموت فإنه لا دواء له إذا جاء أبو هريرة
رضي مسام عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات
من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق
بكر الماء وهو من يموت غرقاً في الماء وصاحب الهم يفتح
الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحت الشهيد في سبيل
الله أعظم لأنه من باب لترقي من الشهيد إلى الحكمي إلى
الحيثي فإن قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على خمسة
وقد روى جابر أنه قال الشهداء سبعة سوى القتل

في سبيل الله فذكر الأربعة المذكورة وزاد عليها صاحب
ذات الجنب والحرق والمرأة مجع وقال النووي هذا حديث
مذكور في الموطأ صحيح بإخلاف وإن أخرجه الشيخان
فما أخرجه الجمع أقول مجمل على أن يكون عدد الشهداء وقت
صدور الحديث محصوراً على خمسة ثم فضل الله تعالى وجعل
الثلاثة المزيدة من الشهداء حكماً مما كان من عادته توكيداً
فضليه وعناية به على عبادته مرة بعد أخرى فبينه ع وقال الشهيد
سبعة م سعد بن أبي وقاص رضي مسام عنه الشهر
هكذا وهكذا وهكذا إشارة إلى أصابع يديه مكشوفة ثم
نقص في الثالثة أصبعاً يعني ثم أصبعه في أصبعه في المرة الثالثة
أراد به أن الشهر قد يكون تسعاً وعشرين لأن كل شهر
يكون كذا ويجوز أن يكون التعريف لجمعاً إلى الشهر الذي
أتى فيه النبي ع أبو هريرة رضي مسام عنه الشيخ
شاك في حُب النبي في حُب طول الحياة وكثرة المال كما
قال الله تعالى إنم الإنسان من دعاء الخير أي من طلب
المال ق أنس رضي اتفقاً على الرواية عنه قال أتى النبي ع على
امرأة تبنى على صبي ميتاً لها فقال أتى الله وأصبري فقالت

سبعة
الألوكة

مَا تَبَايَ عَلَى مُصِيبَتِي فَلَمَّا دَهَبَ قِيلَ لَهَا إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ
 فَلَحَدَهَا مُصِيبَةٌ مِثْلَ مَوْتِ صَبِيهَا فَجَاءَتْ بِأَبِيهِ لِيَسْتَعْفِفَ
 وَتَقُولُ لَمْ أَعْرِفَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ
الْأُولَى الصَّدْمُ ضَرْبُ الشَّيْءِ الصَّلْبِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ مَرَّةً
 مِنْهُ يَعْنِي الصَّبْرُ الْمَخُورُ عَلَيْهِ صَلَاحُهُ مَا كَانَ عِنْدَ فَجَاءَةِ
 الْمُصِيبَةِ وَحَدِيثُهَا لِأَنَّهَا إِذَا طَالَتِ الْأَيَّامُ عَلَيْهِ صَارَ الصَّبْرُ
أَيْسَرًا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوْيٌ عَنْهُ الصَّلَاةُ الْحَسَنَةُ
وَالْجَمْعَةُ إِلَى الْجَمْعَةِ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مَلْفَرَاتٌ لِمَا يَسْتَهْنَأْنَ
 أَي مِنَ الصَّغَائِرِ إِذَا اجْتَنِبْتَ اللَّبَائِرَ يَعْنِي إِذَا اجْتَنَبْتَ الْمُصَلِّيَ
 وَالصَّائِمَ عَنِ اللَّبَائِرِ حَتَّى لَوَاتَهَا لَا يَغْفِرَتْ لِي بِمَا يَسْتَهْنَأْنَ
 كَذَا قَالَهُ الشَّيْخُ التَّوَيْشِيُّ وَالْحَمِيدِيُّ وَهُوَ الْمَوْفُوقُ
 تَعَانِ جَحْتَبُوا اللَّبَائِرَ مَا سَهَوْنَ عَنْهُ نَفَرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ
 قَالَ التَّوَيْسِيُّ هَذَا الْمَعْنَى وَإِنْ كَانَ مُحْتَمَلًا لَكِنَّهُ لَيْسَ بِعَمْدٍ
 لِأَنَّ سِيَاقَ الْأَحَادِيثِ يَبَاهُ بِلِمْعَانِهِ أَنْ مَا يَسْتَهْنَأْنَ
 مِنَ الذُّنُوبِ كُلِّهَا مَغْفُورَةٌ إِلَّا اللَّبَائِرَ فَإِنَّمَا يَلْفِرُهَا التَّقْوَى
 أَوْ قَضَى اللَّهُ هَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى هُنَا كَلَامُهُ
 فَعَلَى هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ إِذَا اجْتَنَبْتَ اللَّبَائِرَ وَقَدْ اجْتَنَبْتَ اللَّبَائِرَ

وم

وَخَرُوجُهَا عَمَّا يَسْتَهْنَأْنَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهَا لَا تَنْفَرُ قَالَ الشَّيْخُ
 الْكَلَابَادِيُّ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ مِنَ اللَّبَائِرِ فِي الْكَلِمَةِ الشَّرِكُ
 جَمْعُهُ بِاعْتِبَارِ أَنْوَاعِهِ مِنَ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ وَالْمَجُوسِيَّةِ
 أَوْ يُقَالُ جَمْعُهُ لِيُؤَافِقَ الْخَطَابَ لِأَنَّ الْخَطَابَ وَرَدَّ عَلَى
 الْجَمْعِ بِقَوْلِهِ إِنْ جَحْتَبُوا فَلَكَبِيرَةٌ كَلٌّ وَاجِدٌ إِذَا صَفَّتْ إِلَى
كَبِيرَةٍ صَلَاحِهِ صَارَتْ كَبَائِرًا قِاسًا بِأَسَامَةِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
 عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ دَخَلَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ الْعُودِ مِنْ
 عَرَاقَاتٍ فَقُلْتُ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الصَّلَاةُ
أَمَامَكَ يَعْنِي عَلَى الرَّوَايَةِ مَشْرُوعَةٌ فِيمَا بَيْنَ يَدَيْكَ وَهُوَ
الْمُرَدِّفَةُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الصِّيَامُ
 جَنَّةٌ يُضَمُّ الْجَيْمُ التَّرْسُ يَعْنِي جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ لِعِظَمِ أَجْرِهِ
 مِنَ الْمَعَاصِي كَلِمَةُ الشُّهُورَةِ أَبُو شَرِيحٍ الْعَدَوِيُّ رَضِيَ
 اللهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الصِّيَامُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَجَارَتْهُ
 يَعْنِي زَمَانَ كَرَامِهِ وَاجْتِنَابِهِ بِتَقْدِيمِ طَعَامٍ مُتَكَفِّفٍ فِيهِ
 يَوْمٌ وَكَلِمَةٌ وَفِيمَا وَرَاءَ ذَلِكَ طَعْمُهُ مَا حَضَرَهُ وَلَا حُلُّ لِرَجُلٍ
 مُسْلِمٍ أَرَادَ بِهِ الضَّيْفَ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ أَوْ بَعْدَ ثَلَاثَةِ
 أَيَّامٍ حَتَّى يَوْمُهُ مِنْ بَابِ الْإِعْتِمَالِ أَوْ يُوَقَّعُ الْمُضِيفُ فِي

سَيِّئَةٍ

حَلِّ

شَيْخِ

الإثم بأن يقف له لظلمة مكنية عنده أو يعرض له بما يؤذيه
 من المن وغيره فإن حب مطر أو مرض أقام بعد الثلث
 وأنفق من مال نفسه هذا كله إذا لم يطلب المضيف إقامته
 أما إذا طلب أو طرد فإنه لا يكره إقامته فلا بأس بها زاد
 مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤمته قال يقم عنده
 ولا شيء له يقربه به من البلب الثاني أي يطعمه قال أحمد
 الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله مما وراء ذلك
 فهو صدقة والجهلور على أهله وحملوا الحديث المروي
 على أن المضيف يراها واجبة عليه لمكارم أخلاقه وعلى
 الصيف المضطرا علم أن الشيخ أعلم هذا الحديث بعلا
 ق لكن رواية على ما صارت في صحيح مسلم أبو شريح الخزاز
 والمروي عن أبي شريح العدوي حديث كثر أسامة
 بن زيد رضي روى البخاري عنه الطاعون رجرا في عهد
 أرسل على طائفة من بني إسرائيل وهم الذين أمرهم الله
 أن يدخلوا البلد سجدا فخالقوا أمر الله فأرسل عليهم
 الطاعون فمات منهم في ساعة ألف وسبعون كذا قيل
 مرر معي الطاعون في البلد الرابع في حديث إذا سمعتم الطاعون

الطاعون قال انس رضي تفعالا على الرواية عنه الطاعون بها
 أي سبب للكون الميت منه شهيدا لكل مسلم معرفين
 عبد الله رضي روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع أحد
 بالآخر يكون مثلا يمثل أراد بالطعام بين ما يكون من جنس
 واحد يقرب بينه حديث كثر وهو الاختلاف الحسنان فيعول
 كيف شئتم أبو مالك الأشعري رضي قيل ما روى عن النبي
 سبعة وعشرون حديثا انفرد بها مسلم حديثين
 الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما
 يتطهر به وقال الأثرور إن بالضم مصدر وبالفتح اسم
 له وهما معني المصدر مراد شرط الإيمان يعني أن الأجر
 فيه يضاعف إلى نصف أجر الإيمان قيل معنى كونه نصفاً أن
 الإيمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر
 عن نجس وقيل المراد بالطهور تركية النفس عن الأفعال
 الرديئة فيكون شرط الإيمان الكامل وقال النووي المراد
 بالإيمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وكان الله ليضيع
 إيمانكم أي صلواتكم ولما كان صحة الصلوة بالجماع شرطا
 فأركانها جعل الطهارة التي هي أقوى شرطها كاشطرا



منها ولا يلزم في الشيطان يكون نصفاً حقيقياً وهذا
أقرب الأقوال والحمد لله يملاء الميزان المراد به عظم نوره
وسبحان الله والحمد لله يملآن روى بناء التامين على
اعتبار الجملة وبالندكير على إرادة الذكرين أو ملامتين
السموات والأرض هذا شك من الراوي أي يملأ نوا
كل منهما أما بين السماء والأرض لو قدر جسماً وقيل معناه
يملاء ما بينهما نفس المسيح والحمد لله كما قال الله تعالى
إن من شيء إلا يسبح بحمده والصلوة نور يعني تكون
نوراً لصاحبها في القبر أو في يوم القيامة حتى توصله
إلى الجنة كما قال تعالى نورهم حتى نرى أيديهم وبما همم
أو معناه الصلوة نور يتضاء به في ظلمات الهوى
كما قال الله تعالى إن الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر
الصدقة برهان أي حجة على صدق صاحبها لأن المال
شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في
سبيل الله أو معناه يكون شاهداً للمتصدق في يوم
القيامة على إداء ما عليه أو يكون علامة كاستدلال بها
على حاله ولا يقال عن مضر وماله والصلوة ضياء يعني

بِهِ الصَّبْرُ الْمَحْمُودُ فِي الشَّرْعِ وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى التَّكْلِيفِ
الشَّرْعِيِّ وَبِذَلِكَ يُخْرَجُ الْعَبْدُ عَنْ عَهْدَيْهَا فَيَكُونُ ضِيَاءً
وَلِكُونِهِ آسَاسًا لِأَرْكَانِ الْإِسْلَامِ قَالَ فِي حَقِّ ضِيَاءٍ
وَفِي حَقِّ الصَّلَاةِ نُورًا وَالضُّوءُ الشَّرَائِدُ أَوْ يُقَالُ الْمُرَادُ
بِالصَّبْرِ الصُّومُ عَبْرَةً بِهِ لِأَنَّ الصُّومَ حَبَسَ النَّفْسَ عَنِ
الْمُفْطَرَاتِ مَعَ النَّبِيِّ فَيَكُونُ الصَّبْرُ الَّذِي هُوَ الْحَبْسُ أَظْهَرَ
رُكْنِيَّةً فَكَانَتْ عِدَّةً فِي هَذِهِ الْحَدِيثِ لِلأَرْكَانِ الثَّلَاثَةِ إِلَّا
وَعَمَى الصَّلَاةَ وَالزُّكُوتَ وَالصُّومَ وَالْقُرْآنَ حُجَّةً لِذَلِكَ
دَلِيلٌ عَلَى نَجَاتِكَ إِنْ عَمَلْتَ بِهِ أَوْ عَلَيْكَ أَيْ دَلِيلٌ عَلَى سُوءِ
حَالِكَ إِنْ لَمْ تَعْمَلْ بِهِ كُلُّ النَّاسِ يَعْدُو قُبَايِعَ نَفْسِي أَيْ
فَلَهُ قُبَايِعُ وَالْمُسْتَدَاءُ يُحَدِّقُ كَثِيرًا بَعْدَ فَاءِ الْجَزَاءِ فَعَقِبَهَا
أَوْ مَوْجِبَهَا أَيْ مَهْلِكُهَا وَهُوَ حَبْسُ كَفْرِ أَوْ بَدَلٌ مِنْ قُبَايِعِ
يَعْنِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ الْمُكَلِّفِينَ إِذَا عَدَا أَوْ رَاحَ
أَسْتَحَقَّ بِعَمَلِهِ عَوَضًا فَكَانَتْ بَاعَ نَفْسِهِ بِفَانٍ عَمَلٌ خَيْرًا
يُحَدِّقُ خَيْرًا فَيَكُونُ مُعْتَقًا مِنَ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ شَرًّا يَسْتَحَقُّ
شَرًّا فَيَكُونُ مَوْجِبًا أَوْ يُقَالُ أَرَادَ بِالسَّبْحِ هُنَا الشَّرَّ
بِقُرْبَانِيَّةِ قَوْلِهِ فَعَقِبَهَا لِأَنَّ الإِعْتَابَ يَصِحُّ مِنَ الشَّرِّ

فَعَنَاهُ مَنْ تَرَكَ الدُّنْيَا وَاتْرَكَ الْآخِرَةَ يَكُونُ مُشْتَرِيًا لِنَفْسِهِ
 مِنْ رَبِّهِ بِالدُّنْيَا فَيَكُونُ مُعْتَقًا وَمَنْ تَرَكَ الْآخِرَةَ وَاتْرَكَ
 الدُّنْيَا يَكُونُ مُشْتَرِيًا بِالْآخِرَةِ فَيَكُونُ مُؤْتَقًا **ق** ابن عمر رضي
 الله عنهما على الرواية عن الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلم
 الشدائد كما فرت بها في قوله تعا قل من يُجِئكم من ظلمات
 البر والبحر يعني الظلم بسبب شدائد صاحبه ويجوز ان
 يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم
 في ظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين سعى نور المؤمنين
 بين ايديهم **ق** ابن عباس رضي الله عنهما عن العائذ
 في هبة كالكلب يعود في قبيته ربه المم بعلامه قال ابن
 العبارة في صحيح مسلم كالكلب في ثم يعود في قبيته الحديث
 يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا تشبيه
 بشيء مستفرد عنه جدا وبه عمل الشافعي الا ان يخرج
 عنه رجوع الوالد فيما وهب لغيره فانه جائز عند
 ما روي عنه قال النعمان بن بشير حين وهب لبعض
 اولاده علما ارخعه والحفنيون اجاروا الرجوع فيما
 وهب للاجانب اذ لم يمنع عنه مانع واعتذر وامن هذا

الحمد

الحديث بان رجوع الكلب في قبيته لا يوصف بالحرم الا
 غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكره وقبشت في الكراهة
م معقل بن يسار رضي روى مسلم عنه العبادة في الرجوع
 اى في وقت الفتن واختلاط امور الناس كمنجزة الى اى
 في كثرة الثواب ويقال الملاح في الاول كان قليلا
 لعدم تمكن الناس من ذلك فلذا العائد في الرجوع قليل
ق ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان لاف البهيمة هدى لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على
 الاطلاق بل اذ لم يوجد منه تفرضا اما اذا وجد كما في صورة
 كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا فيه على التفضل
 المذكور في لفقه والبر جبار يعني اذ وقع في البرية
 فتلف لا ضمان على جاورها هذا اذ حفر في ملكه او في
 فلاة ليس ملكا لحد ما اذ حفرها في الطريق او في ملك
 الغير يعني اذ به والضمان على عاقلة الجاور والمعدن
 جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البر وفي الزكاز
 الخرس وهو يطلق على المعدن والكنز والمنكيب هنا
 ان يحمل على المعدن لانه بعد ما ين اذا ما ينفذ به هدا

شريعة

بَيْنَ أَنْ مَا حَصَلَ فِيهِ الْخَرْقُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ
 عَنْهُ الْعَمْرُ إِلَى الْعَمْرَةِ لِقَارَةِ مَا بَيْنَهُمَا أَيْ مِنَ الصَّغَارِ وَالْحُجْمِ الْمَبْرُورِ
 وَهُوَ الَّذِي لَا يَخُاطُ طَبْعِيٌّ مِنْ الْمَاءِ وَقِيلَ هُوَ الْمَقْبُولُ الْمُتَقَابِلُ لِزَيْدٍ
 وَهُوَ النَّوَابُ لَيْسَ لِجَزَاءِ الْأَلْحَنَةِ **ق** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى
 الرَّوَايَةِ عَنْهُ الْعَمْرِيُّ جَائِزَةٌ **ق** جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الْعَمْرِيُّ
 لَمْ يُوْهِبَتْ لَهُ الْعَمْرِيُّ فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ أَيْ مَا يُغْرَى وَفِيهَا
 قَبْلَهُ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ تَقَدَّمَ بَيَانُ الْعَمْرِيِّ وَالْخِلَافُ فِيهِ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ
 فِي حَدِيثٍ مِنْ أَمْرِ عَمْرِي **ق** أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ
 الْفَسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ وَالْجُمُورُ عَلَى أَنْ تُسَنَّهُ لِقَوْلِهِ مِنْ
 تَوْضَاءِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَمَنْ غَتَلَ فَالْفُضْلُ أَفْضَلُ فَأَوْلُو الْحَدِيثِ
 بَيَانُ الْمُرَادِ بِالْوَلَجِ هُنَا الْمَدْوُوبُ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَلْسُونُ الصُّوفَ
 وَيَتَادَى بَعْضُهُمْ بِرَأْيِهِ بَعْضٌ عَمْرٍ عَنْهُ بَلْفِظِ الْوَلَجِ لِيَكُونَ أَدْعَى
 إِلَى الْإِحَابَةِ فَإِنْ قُلْتَ قَوْلُهُ غَسَلَ الْجُمُعَةَ وَاجِبٌ فَغَسَلَ الْجَابَةَ
 يَدُلُّ عَلَى أَنْ لَيْسَ بِمَعْنَى الْمَدْوُوبِ فَلِنَا مَعْنَاهُ لَصِفَةِ غَسْلِ الْجَابَةِ
 فَالْتَشْبِيهُ لِبَيَانِ صِفَةِ الْفُلِّ لِالْبَيَانِ وَجُوبِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ
 أَيْ بِالْبَلْغِ فَإِنْ قُلْتَ هَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَلَجِ الْإِضْطِلَاجُ
 وَاللَّكَنُ الْقَيْدُ بِعَبَثٍ فَلِنَا ذِكْرَهُ لِأَنَّ الْفُلَّ غَالِبٌ فِيهِ لَا

لا

لِلإِحْتِرَازِ عَنْ غَيْرِهِ وَأَنْ يَسْتَعْمَلَ السُّوَالِكَ
 وَهَذَا عَطْفٌ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَكَذَا قَوْلُهُ وَأَنْ يَمْسَ مَلِيحًا
 أَنْ وَجَدَ وَهَذَا الْعَطْفُ وَمَا قَبْلَهُ مُشْعَرٌ بِأَنَّ الْوَلَجَ
 لَيْسَ عَلَى مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ **ق** أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ
 الْخَرْقُ وَالْخَيْلَاءُ بِضَمِّ الْخَاءِ وَكَسْرِهَا وَفَتْحِ الْيَاءِ أَيْ الْكَبِيرُ
 فِي الْفَدَارَيْنِ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ جَمْعُ فَدَانٍ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ
 وَهِيَ الْبَقْرَةُ الَّتِي تَحْرَثُ بِهَا وَالْمُرَادُ أَصْحَابُ الْفَدَارَيْنِ
 وَرُوِيَ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ فَعَلَى هَذَا الْأَحْتِيَاجِ إِلَى تَقْدِيرِ
 الْمُضَافِ لِأَنَّهُ يُقَالُ لِصَالِحٍ الْبِعَالُ بِغَالٍ وَلِصَالِحٍ
 الْحَارِجُ حَارًا قَالَ التَّوْرِيثِيُّ أَرَى التَّشْدِيدَ صَوْبَ الرَّوَايَةِ
 وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْفَدَادُونَ بِالتَّشْدِيدِ هُمُ الَّذِينَ يَفْعَلُونَ
 فِي زُرُوعِهِمْ وَمَوَاسِيهِمْ مِنْ فَدَّ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَدَّ صَوْتَهُ
 مِنْ أَهْلِ الْوَبْرَاءِ أَهْلُ الْبَادِيَةِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْعَيْمِ **ق**
 أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الْفِظْرُ خَمْسٌ وَهِيَ
 السَّنَةُ الْقَدِيمَةُ الَّتِي خَتَرَهَا الْأَنْبِيَاءُ وَأَوَّلُ مَنْ أَمَرَ
 بِهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَإِذْ بَنَى إِبْرَاهِيمُ رَبَّنَا
 بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُمْ وَأَنْقَضَتْ عَلَيْهِمُ الشَّرَائِعَ وَكَانَ خَلْقُهُ

يَتَبَيَّنُ
 هُمُ

جِئِي فِطْرًا وَعَلَيْهَا كَذَا قَالَ الْقَاضِي وَقِيلَ الْفِطْرَةُ الدِّ
 وَالْمُضَافُ هُنَا حَذُوفٌ يَعْنِي تَوَابِعَهُ وَلَوْ حَقَّقَهُ وَقَالَ
 النَّوَوِيُّ هَذَا الْكَلَامُ وَإِنْ كَانَ يَقْتَضِي حَضْرَ السَّنَةِ فِيهَا
 لَكِنَّهُ لَيْسَ بِرَادٍ لِمَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ع قَالَ عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ
 وَزَادَ عَلَى هَذِهِ الْخَمْسَ الْمَعْدُودَةَ خَمْسًا أُخْرَى وَهِيَ الْمَضْفُوعَةُ
 وَالْإِسْتِثْقَاءُ وَالْإِسْتِجَاءُ بِالْمَاءِ وَفَرَّقَ الرَّاسُ وَالسُّوَالُ
 وَأَقُولُ هَذَا الْقَدْرَ مِنَ الْبَيَانِ غَيْرُ وَافٍ لِأَنَّهُ لَا يَنْفِي حَرَمَ
 الْقَاعِدَةِ الْمَقْرَرَةِ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي مِنْ أَنَّ الْمُبْتَدَأَ الْمَعْرُوفَ
 بِاللَّامِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا يُفِيدُ الْقَصْرَ لَعَلَّ الْوَجْهَ أَنْ يُقَالَ
 الْمُرَادُ مِنَ الْفِطْرَةِ فِي قَوْلِهِمُ الْفِطْرَةُ خَمْسٌ السَّنَةُ الْمَتَعَلِّقَةُ
 بِأَرْبَعَةٍ مَا هُوَ زَائِدٌ مُتَّصِلٌ بِالْبَدَنِ الْخِتَانُ وَهُوَ قَطْعُ
 الْجِلْدَةِ الزَّائِدَةِ مِنَ الذَّكَرِ قَالَ الشَّافِعِيُّ إِنَّهُ وَلَجِبَ لِأَنَّهُ
مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَالْكَافِرُ مُبْرَأٌ مِنْهُ مِنَ الْمَسِّ وَالْحَدِيثُ
حُجَّةٌ عَلَيْهِ وَالْإِسْتِحْدَادُ أَي حَلْقُ الْعَانَةِ بِالْحَدِيدِ وَ
إِنْ أَرَادَ شَعْرَهَا بغيره لَا يَكُونُ عَلَى وَجْهِ السَّنَةِ وَقَصَّ
الشَّارِبُ أَي قَطَعَهُ قَالَ النَّوَوِيُّ الْخِتَانُ فِيهِ أَنْ يَقْضَى
حَتَّى يَبْدُوَ طَرَفُ الشَّفَةِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ أَي قَطْعُهَا وَ

وَالْمَسْحُ فِيهِ أَنْ يَبْدَأَ بِالْيَدَيْنِ قَبْلَ الرَّجْلَيْنِ فَيَبْدَأُ
 بِسُجْدَةِ يَدَيْهِ الْيُمْنَى ثُمَّ الْوَسْطَى ثُمَّ الْيُسْرَى ثُمَّ الْخَنَصِرَ ثُمَّ
 الْأَبْهَامَ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْيُسْرَى فَيَبْدَأُ بِخَنَصِرِهَا ثُمَّ يَنْصُرُهَا
 إِلَى الْخُرْهَا ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الرَّجْلِ الْيُمْنَى فَيَبْدَأُ بِخَنَصِرِهَا وَ
 يَحْتَمُّ بِخَنَصِرِهَا الْيُسْرَى كَذَا قَالَ النَّوَوِيُّ وَتَنْفِ الْإِلَاحِ بَطْرًا
 عِلْمٌ مِنْهُ أَنَّ حَلْفَهُ لَيْسَ بِسُنَّةٍ لِأَنَّ الشَّعْرَ يُعْطَى بِالْحَلْقِ
 وَيَكُونُ أَعْوَنَ لِلرَّيْحَةِ الْكَرْهِيَةِ قَالَ النَّوَوِيُّ الشَّافِعِيُّ أَضَلُّ
 لِمَنْ قَوِيَ عَلَيْهِ لِمَا حَكَى أَنَّ الشَّافِعِيَّ كَانَ يَحْلِقُ أَبْطَهُ فَقَالَ
 عَلِمْتُ أَنَّ السَّنَةَ الشَّفُّ لَكِنْ لَا أَقْوَى عَلَى الْوَجْهِ وَرَوَى
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ قَالَ وَقَدْ لَنَا فِي قَضَى الشَّارِبِ وَ
 وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَتَنْفِ الْأَبْطَرِ وَالْإِسْتِحْدَادِ أَنْ لَا يَتْرَكَ
 أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَذَلِكَ مِنَ الْمَقْدَارَاتِ الَّتِي لَيْسَ لِلرَّاسِ
 فِيهَا مَدْخَلٌ وَكَانَ كَالرَّفُوعِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَرَضِيَ
رَوَى ابْنُ خَرَّابٍ عَنْهُ الْكَبَائِرُ الْإِسْرَاقُ بِإِثْمِهِ أَرَادَ بِهِ الْكُفْرَ
اخْتَارَ لَفْظَ الْإِسْرَاقِ لِأَنَّهُ غَالِبٌ عَلَى الْعَرَبِ وَعَقُوقُ الْوَالِدِ
أَي قَطْعُ صِلَتِهِمَا مَا خُوِذَ مِنَ الْعِزِّ وَهُوَ الْقَطْعُ وَقِيلَ
عَقُوقُهُمَا مَخَافَتُهُمَا فِيمَا لَا يَكُونُ مَعْصِيَةً وَهُوَ قَطْعُ عَصَاةٍ

الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الفجور
اى الحلف على فعل ما فيه كاذب اسميت غموسا لانها
تغس صلاحها في اليم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى
حصر الكبار في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود
الكبار غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعنى
الكبر الكبار وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في
الحديث الكبر مجموع الكبار بل يراد ان هذه الاربعة
من قبيل البعض الذي هو الكبر الكبار اختلف الاقوال
في الكبيرة روى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل ما خفى الله
عنه فهو كبيرة ودية اخذ جماعة منهم الامام ابو حنيفة
الاسقراني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان
نهية للتخريم او للتزير يكون مخالفا لله تعالى وهذا
ذنوب عظيم بالنسبة الى جلال الله تعالى اقول على هذه
الرواية لا يسبق للذنوب الصغيرة وجود والى عن ائمة
فتكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب
اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها هو
كبير ودية اخذ الجمهور كذا قاله القاضى عياض وقال لا

الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم
يصفه الشارع به وانما لم يميز بينهما بيان اى نوع
من انواع الذنب صغير و اى نوع كبير ليجنب العبد عن
كل ذنوب كما خفي لئلا القدر ليطلب في كل رمضان
وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة و
الكبيرة تعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو
اصغر منها عدت كبيرة الا الكفر اذا لادب فوفا يكون
الكبر الكبار واما اصغر الصغائر فلا يسبيل الى معرفة اقوال
الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة
على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها
اذا توفقت على الاضافة تكون دورا على ان هذا الينا
لم يروا الظمان لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى
الجمعة مكفرت للصغائر دون الكبار فاذا كان كل
معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها
وغير مكفرة وهذا مما يورث التفسير فكيف يحصل به
التبشير ابو ذر رضى الله عنه الكلب لا يؤد
شيطان سمي شيطانا لانه اعقر الكلاب واخذها

وَأَقْلَمًا نَفْعًا وَكَثْرًا نَفْعًا وَسَاوَعْنَهُ هَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ
 لَيْحَلُ الصَّيْدِيهِ ق أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى الرَّوَالِي عَنْهُ
 الْكَلِمَةُ الْهَيْبَةُ صَدَقَ بِعَيْنِي يَحْصُلُ بِهَا تَوَاتُرُ كَثْرَةِ الصَّدَقَاتِ
 ق سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ تَفَقَّاهُ عَلَى الرَّوَالِي عَنْهُ الْكَلِمَةُ يَفْتَحُ
 الْكَافِي وَسُكُونُ الْمِيمِ وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ مِنَ الْمِرِّ أَيُّهَا مِيسَ
 اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ وَأَعْطَاهُ أَوْ مَعْنَاهُ هِيَ شَيْبَةٌ بِالْمِرِّ النَّارُ
 مِنَ السَّمَاءِ فِي حُصُولِهَا بِالْأَنْفِ وَزَرْعُ وَمَاءٌ وَهَذَا شِفَاءٌ
 لِلْعَيْنِ قِيلَ هَذَا إِذَا كَانَ مَخْلُوطًا بِالذَّوَاءِ وَقِيلَ إِنْ كَانَ
 الرَّمْدُ حَارًّا فَجَرِّدْهُ مَائَةً شِفَاءً وَإِنْ كَانَ بَارِدًا فَخَلِّطْهُ
 الظَّاهِرُ أَنْ جَرِّدَهُ شِفَاءً لِأَنَّهُ مَطْلُوقٌ وَمِنْ يَدِ كَرِّ الْخَلْطِ
 مَا رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ أَنَّهُ قَالَ عَصْرْتُ ثَلَاثَةَ أَمْوَةٍ وَخَبَلْتُ
 مَاءَهَا فِي قَارُورَةٍ فَكَلَّمْتُ مَعَهُ جَارِيَةً لِي فَبَرَّتْ بِي إِذْ بَرَّ اللَّهُ
 وَقَالَ التَّوَوُّى رَأَيْتُ فِي زَمَانِنَا نَحْمِي كُلَّ عَيْنِيهِ بِمَا جَاءَ فَجَرِّدْ
 فَشَمِّي وَعَادِلِيهِ بِصُرُوحِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ
 الَّذِي يَخْفِقُ بِضَمِّ الْمُونِ أَيُّ فِي الدُّنْيَا لَفَّ يَخْفِقُهَا فِي النَّارِ
 أَيُّ يُعَذِّبُ فِي الْآخِرَةِ بِمِثْلِ مَا فَعَلَهُ وَالَّذِي يَطْعُنُهَا بِضَمِّ الْعَيْنِ
 أَيُّ فِي الدُّنْيَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ م أَنْسَرُ رَضِيَ رَوَى مِمَّنْ عَنْهُ

المؤذنون

الْمُؤذِنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ عَمَّا قَاتِلُهُمْ الْقِيَامَةُ أَيُّ يَكُونُونَ
 سَادَاتٍ وَالْعَرَبُ تَصِفُ السَّادَاتِ بِطَوْلِ الْعُنُقِ وَقِيلَ
 مَعْنَاهُ الْكَثْرَةُ أَيُّ قَالَ الْفُلَانُ عُنُقُ مِنَ الْخَيْرِ أَيُّ قَطَعَهُ مِنْهُ وَ
 قِيلَ مَعْنَاهُ هُمُ الْكَثْرَةُ لِمَا عَمَّاتِ يُقَالُ جَاءَ فِي عُنُقٍ مِنَ النَّاسِ
 أَيُّ جَمَاعَةٍ وَمَنْ جَابَ دَعْوَةَ الْمُؤذِنِ يَكُونُ مَعَهُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ
 هُمُ الْكَثْرَةُ لِمَا رَجَاءُ لِأَنَّ مَنْ رَجَأَ شَيْئًا طَالَ إِلَيْهِ عُنُقُهُ وَ النَّاسِ
 حِينَ يَكُونُونَ يَكُونُ الْمُؤذِنُ الْكَثْرَةَ جَاءَ بِأَنَّ يُؤذِنُ لَهُمْ
 فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ وَكَانَ ذَلِكَ جَزَاءً مَدَّ عُنُقَهُمْ عِنْدَ فَرَجِ صُرُوحِهِمْ
 وَقِيلَ طَوْلُ الْعُنُقِ كِبَايَةٌ عَنِ الْفَرَجِ كَمَا أَنَّ حُصُولَهَا كِبَايَةٌ
 عَنِ الْحَزَنِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ إِذَا وَصَلَ الْعَرَقُ إِلَى إِبْوَاهِ النَّاسِ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ طَالَتْ أَعْنَاقُ الْمُؤذِنِينَ فِي الْحَقِيقَةِ لِأَنَّهَا لَهُمْ
 ذَلِكَ وَرَوَى أَعْنَاقُ الْكَبْرِ الْهَمْزَةُ بِعَيْنِي أَشَدُّهُمْ لِمَا رَأَى إِلَى
 الْجَنَّةِ وَهَذِهِ الرَّوَالِيَةُ غَيْرُ مُعْتَدٍ بِهِمَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ الْمَوْتُ مِنْ
 أَحْوَالِ الْمُؤْمِنِ أَيُّ فِي الدُّنْيَا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ
 إِخْوَةٌ فَيَسْبَغِي أَنْ يُعَاشِرُوا وَمَعَاشَرَتُهُمْ فِي الْحَبَابِ وَالنَّصَائِفِ
 وَالْإِحْتِنَابِ عَنِ الْخِجَابِ م أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوَى مِمَّنْ عَنْهُ الْمَوْتُ مِنْ
 الْقَوِيِّ وَهُوَ مَنْ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى الْأَبَابِ لِقُوَّةِ بَاطِنِهِ بَلَى بَحَّة



يُنْقِ بِسَبَبِ الْأَسْبَابِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ هُوَ مَنْ لَهُ صِدْقٌ
 رَغْبَةٌ فِي مَوَارِثِ الْآخِرَةِ فَيَكُونُ أَكْثَرًا قَدَامًا عَلَى الْعِبَادَاتِ وَقِيلَ لِلْمُؤْمِنِ
 الْقَوِيُّ مَنْ صَبَرَ عَلَى مَحَالِّ السَّيِّئَاتِ وَخَمَلَ أَدَاكُمُ وَعَلِمَ بِمَنْزِلَتِهِ
 وَالْإِرْشَادِ خَيْرٌ وَلَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ
 خَيْرٍ يُعْنَى فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَوِيِّ وَالضَّعِيفِ خَيْرٌ لِأَنَّ كَرَامَاتَهُمَا
 فِي الْإِيمَانِ وَهَذَا الْخَيْرُ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ وَهُوَ خِلَافُ الْكُفْرِ لِحُرْمَتِهِ
 عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ أَيْ اطْلُبِ الْمَعُونَةَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى
 فِي أَعْمَالِكَ النَّافِعَةِ لَكَ فِي الْآخِرَةِ وَلَا تَعْجِزْ أَيْ عَمَّا يَنْفَعُكَ وَإِنْ
 أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقْلُ لَوْ أَنَّي فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قُلْ
 قَدْرَ اللَّهِ وَمَا نَشَاءُ فَعَلْ فَإِنْ لَوَّاهُ اسْتَعْمَالَ لَوْ عَلَى وَجْهِ مُنَازَعَةٍ
 الْقَدْرِ تَفْتِيحُ عَمَلِ الشَّيْطَانِ يَعْنِي أَنَّهُ مِنْ عَمَلِ مَا مَنِ اسْتَعْمَلَهَا
 عَلَى وَجْهِ التَّكْلِيفِ عَلَى مَا وَكَلْتَ وَعَلِمَ أَنَّهُ لَنْ يُضَيِّبَهُ الْإِمْتِنَانُ
 أَنَّهُ فَلَيسَ يَكْفُرُ بِهِ وَقَوْلُهُ لَوْ أَنَّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِ الْجَدِّ
 مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ الْمُؤْمِنُ
 لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ وَالْحَائِطُ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا يَعْنِي الْمُؤْمِنُ
 لَا يَتَّقَى فِي أَمْرٍ دِينِيهِ وَدُنْيَاةِ الْأَعْمُونَ لِخِيَّتِهِ كَمَا أَنَّ بَعْضُ
 الْبِنَاءِ يُقَوِّي بَعْضُهُ وَفِيهِ حَتْ عَلَى التَّعَاصُدِ فِي غَيْرِ الْإِيمَانِ

قَجَابَرُ وَأَبْنُ عُمَرَ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُمَا قَالَا أَصَابَ النَّبِيَّ عَم
 ضَيْفٌ كَأَنَّهُ قَامَ مِنْ بَشَاةٍ فَخَلِبَتْ فَشَرِبَ لِبَنِيهَا حَتَّى شَرِبَ
 لِبَنِ تَسْبُحِ شَيْبَانٍ ثُمَّ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ بِشَاةٍ
 فَخَلِبَتْ فَشَرِبَ لِبَنِيهَا ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْخَزْيِ فَلَمْ يَسْتَمِرَّ بِأَقْفَالِ
 الْمُؤْمِنِ يَأْكُلُ فِي مِئَةِ بَيْسَرٍ لَيْلِيٍّ وَالْقَصِيرُ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي
 سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ قِيلَ هَذَا خَاصٌّ بِذَلِكَ الْكَافِرِ وَتَمَثَّلَ فِي
 حَقِّهِ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ لَشِيرًا فَلَمَّا أَسْلَمَ قَلَّ أَكْلُهُ وَقِيلَ
 هُوَ عَامٌّ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ فَكَانَتْهُ يَأْكُلُ
 فِي مِئَةِ وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ لَشَدَّةِ حِرْصِهِ يَأْكُلُ فِي أَمْعَاءٍ وَ
 الْمُرَادُ مِنَ السَّبْعَةِ الْكَثْرَةُ لِأَيْقَالُ كَمْ مِنْ مُؤْمِنٍ يَأْكُلُ أَكْثَرَ
 مِنَ الْكَافِرِ لِأَنَّ الْمُرَادِيَةَ الْمُؤْمِنِ الْمَعْرُوضِ عَنْ شَهْوَاتِهِ وَ
 لِأَنَّ هَذَا قَائِلٌ بِطَرِيقِ الْأَغْلِبِ لِقَوْلِكَ الرَّجُلُ أَقْوَى
 مِنَ الْمَرْأَةِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْتَعِينُ بِاللَّهِ فِي طَعَامِهِ
 فَلَا يَشَارِكُهُ الشَّيَاطِينُ وَالْكَافِرُ خِلَافُهُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ
 أَنَّ الدُّنْيَا حِجْنُ الْمُؤْمِنِ فَلَا يَهْمُهُ مَا يَأْكُلُهُ لِيَعْلُقَ قَلْبَهُ
 بِالْآخِرَةِ خِلَافِ الْكَافِرِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا
 مِنْ جِهَةِ الْحَلَالِ وَالْكَافِرُ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مَا أَكَلَهُ لَكِنَّ هَذَا النَّوَوِيُّ

من جهة الحلال

لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره ابو هريرة رضي روي
 مسلم عنه المؤمن يعار والله اشد غير ابيض العين الجمحة
 وانسان الياء قال اهل اللغة الفير والغيرة والغاز
 بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث لا اله الا الله
 عائشة رضي الله عنها الرواية عنها الماهر بالقران و
 هو الحادق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ
 القران وخرج كل حرف في حرجه مع السفرة جمع السافر و
 هو الكاتب الذي يجمع الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد
 ويحفظونها الاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى الحسن
 ومعنى كونهم معلم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الآخرة
 للتصديق بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين ومؤيد
 الى المؤمنين والذي يقرأ القران ويتتبع فيه اي يردد
 في تلاوة يضاعف حفظه وهو عليه اي القران على ذلك القران
 يثاق يقال ثاق على الشيء شقا وشققة والجمع الثقبا
 له اجر اجر القران واجر تبعه فان قلت لم يذكر الماهر في
 قيل ان يكون اشتغف افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان
 كونه مع السفارة افضل من حصول الجري ق اسماء بنت

رضه

رضه اشغف على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول
 الله ان رجلا فهدى علي جناح ان اشتغف من زوجي
 بما لم يعطني فقال له المشتغف وهو الذي يظهر انه شغف
 وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي
 زور قيل هو المرافي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه
 مملوء بالفساد وكل منهما زور مخالف بالنسبة الى الآخر
 وقيل هو من يصل بكفيه يمين اخري ليري انه لا يكف يمين
 وقيل من يلبس ثوبي لغيره وادعم اسمها له ق على رضى
 اشغف على الرواية عنه المدينة حرم ما بين غير ابيض العين
 المهمة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف عملة وفيه
 الغار الذي توارى فيه النبي مع حين هاجر قيل ظاهر
 ان ما بينهما ليس حرم فيكون ذكر ثور غلط من الراوي
 وفي رواية ما بين غير واحد وهذا مستقيمة للنها فليد
 وقيل غير جبل عملة فالمراد به ان المدينة حرم ما قدر
 ما بين غير ثور عملة ويحتمل انه اراد بهما الاليتين
 موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين
 الاليتين المدينة مشيها الحدى الاليتين يعبر لسنن وسنن

سبعة

قال الواسطي الجوهري يقال لئان النصل في وسط غير
ولترفع القوم في ظهرها غير واللاية الجري ثوراي تور
الوحش لا متاعها عن الصعود فمن أحدث في واحد ثا أي
أبدع في الملائكة أمر غير معروف في كنية أو أي محدثا
يكسر الدال أي نصر فيها مستدعا وروى بفتح الدال أي أمرا
مستدعا فغنى أيوايه الرضاء به وفيه تبيين على أن ترويح
البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة
والناس جميعين يعني يكون مطرودا عند الله عن إعطاء
مرتبة الملائكين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعا
له واللعنة إذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا
كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل أن يكون
إخبارا أو دعاء عليه ولذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيمة
المراد به في كمال القبول صرفا أي توبة أو نافلة ولا عدا
أي فرضة أو فدية أراد به فداء الصيد والشجر حتى
في الحرم ويكون محمولا على التغليب قال الشيخ كلابادي
يجوز أن يكون معناه لا يقبل الله فرضة قبول لا يقرب
هذه الخطيئة وإن كان يقربها ما شاء من الخطايا كما

قال

قال عم الصلوات المحس كفاتر لما ينهون فيجوز أن يكون
هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يحو
من ديوانه إلا التوبة فإن مات غير تائب وجدها
في ديوانه فاما يغفرها الله بمشيئته أو بشاعة النبي
أو يدخله النار فيطهره بهادمة المسلمين وحادثة بني
أمان واحد منهم كما مان كلهم يعني بها أدناهم أي
يتولى إعطاء الأمان أدناهم في المنزلة وليس غير
نقضه إلا إذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي
في جواز أمان العبد من أخف مسلما أي نقض عهده
وأمانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس جميعين لا
يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدا ومن وكى
قوما يغيبون مواليتهم أراد به ولأه الموالاة يعني من
عقد الموالاة وعقل الأعلى ليس للاسفل أن ينتقل
عنه إلى غيره إلا بإذنه لما فيه من تضييع حقه ولما إذا
لم يعقل عنه فحائز أن يفقد الولاء بغيره لعدم الإضرار
به وقيل المراد به ولأه القناعة لقول المتيق بغير
عاقبه أنت مولاي ولك ولائي لكن هذا التوجيه

سبحة

الألوكة

www.alukah.net

لا يبقى غير اذن موليه فائدة لان ولاء العقاقير لا يقبل
 ياذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق
 اذا استدان عن معتقه في امرت عنه غيره بولاية لا ياذن
 له عادة وفي رواية من ادعى الى غير ابنه او انتفى الى غير موليه
 فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
 منه يوم القيامة عدلا ولا صرام **سعد بن ابى وقاص** رض
 روى مسلم عنه المدينة خير لهم اى للرجلين عن المدينة
 من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لا يخلو
 عنها وانما انى العلم عنهم لان من ارخل عنها ان علمها
 خير له من غيرها ولم يجز على موجب علمه صار كانه لا علم له
 وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون
 لو للمتنى لا يدعيها اى يترك المدينة احد رغبة عنها اى
 اعراضا عنها نصب على التخيير او على انه مفعول له لا ابد
 الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حياته
 وقيل عام ولا يشب احد على له وانما بهن سب وسكوت
 الهمزة الاولى اى شذائدها من جهة ضيق العيش فيها او
 جهدها اى شقيتها من جهة وخامة هوانها الا كنت له

شفيها

شفيها او شهيدا يوم القيامة تقدم بيان هذا الكلام
 في الباب الرابع في حديث لا يضر على له واء المدينة
خ انس رض روى البخارى عنه المدينة يابنها الدجال
 فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها يفتح الرء متعدي
 واذا صمت الرء يكون لازما ومستعملا بمن الدجال و
 لا الطاعون يعنى لا يكون فيها طاعون مثل الذي في
 غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي عم لها ان شاء الله
 هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك **ق ابن مسعود**
 رض اتفاقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول
 كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال امرء
 مع من احب يعنى من احب قوما بالاخلاص يكون من امر
 وان لم يعمل عملهم لشبوت التقارب بين قلوبهم ورعايؤ
 تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصالح
 والاختيار رجاء لما اقربهم والخلص من النار قال انس
 رض ما فرح المسلمون بشئ مثل فرحهم بهذا الحديث
م انس وابو هريرة رض روى مسلم عنهما استبان
 اى للذان سب كل منهما على الجزاى شتمه ما قاله

الله

تخيم

دى



يَعْنِي أَمْ مَقَالًا مِنَ السَّبَابِ وَهُوَ مُبْتَدَأٌ خَيْرٌ فَعَلَى الْبَادِي
إِعْلَامٌ أَنَّ مَنْ سَبَّ غَيْرَهُ يَجُوزُ لِلْمَسْبُوبِ أَنْ يَنْصُرَ سَبَّهَ عِلْمًا
يَكُونُ كَذِبًا وَقَدْ فَا مِثْلَ ذَلِكَ يَقُولُ لِلْسَّبَابِ يَأْطَأُ يَجَافِي
وَلَا يَكُونُ أَمَّا فِيهِ لِقَوْلِهِ تَعَا وَلَا يَنْصُرُ بَعْدَ ظَمِيمٍ فَأُولَئِكَ
مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ وَلَكِنَّ الْعَفْوَ أَفْضَلُ لِقَوْلِهِ تَعَا وَمَنْ
صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ فَإِنْ قُلْتَ إِذْ لَمْ يَكُنْ
الْمَسْبُوبُ أَمَّا وَبَرِي الْبَادِي عَنْ ظَمِيمِهِ بَوَاقِ الْقَصَاصِ
بَيْنَهُمَا فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَقْدَرَ فِيهِ أَمْ مَقَالًا قُلْتَ إِضَافَتُهُ
بِمَعْنَى فِي يَعْنِي أَمْ كَانَتْ فِيمَا قَالَا وَهُوَ أَمْ الْإِبْتِدَاءُ فَعَلَى الْبَادِي
حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ يَعْنِي إِذَا تَجَاوَزَ الْمَسْبُوبُ فِي سَبِّهِ
عَنْ حُدِّدِ لَا يَكُونُ الْإِمَامُ عَلَى الْبَادِي فَقَطْبَلْ يَكُونُ الْآخِرُ أَمَّا
أَيْضًا بِاعْتِدَائِهِ فَيَلْ إِذَا انْصُرَ الْمَسْبُوبُ يَرْفَعُ عَنِ الْبَادِي
أَمْ الْإِبْتِدَاءُ كَمَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فَعَلَى هَذَا يَقْدَرُ فِيمَا قَالَا
مُضَافًا آخِرُ لَوْ مَقَالًا قَابِ عَمْرُضُ تَقْفَاعًا عَلَى الرَّوَايَةِ
عَنْ الْمُسْلِمِ لِحُجُومِ لَا يَنْظِمُهُ أَيْ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنْظِمَهُ
وَلَا يَنْظِمُهُ وَهُوَ مِنْ نَابِ الْأَفْعَالِ وَالْهَمْزُ فِيهِ لِلْسَّلْبِ
لَا يُرِيدُ سَلْمَةً قَالَ الْجَوْهَرِيُّ كَلِمَةُ يَفْجَعُ الْبَيْتِ وَكَسْرُهَا

الصلح

الصلح يذكر ويؤنث في البراءة بن عازب رضي الله عنه
الرواية عنه كالمسلم إذا سئل في القبر شيئا هذان لا إله
إلا الله وأن محمدا رسول الله فذلك قوله أي مصادق
هذا الحكم قول الله تعالى شَبَّتَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ
الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ الْآبَاءُ فِيهِ لِلتَّبِيَةِ
وَالْمُرَادُ بِهِ كَلِمَةُ الشَّهَادَةِ تَشْبِيهُهُمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ
أَنَّ لَأَنْزِلُوا عَنْهُ إِذَا قُتِلُوا وَفِي الْآخِرَةِ أَنْ لَا يَكُونُوا
حِينَ يَسْتَلُونَ فِي الْقَبْرِ مُعْتَقِدِينَ بِاللهِ وَبِالرَّسُولِ ق
عَبْدُ اللهِ بن عمرو رضي الله عنه الرواية عنه كالمسلم أي
المسلم التام من مسلم المسلمون من لسانه ويديه بيان
لا يتعرض لهم بما حرم من دماءهم ومآلهم وأعراضهم
قدم اللسان في الذكر لأن التعرض به شرع ووقوعا
وأكثر وخص اليد بالذكر لأن معظم الأفعال يكون
بهاق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه الرواية عنه المهاجر
من هجر ما نهى الله عنه يعنى المهاجر في الحقيقة من
اجتنب عما نهى الله لأن فضله عن الدوام وفضل الله
من ملة كان في وقت ق عمر رضي الله عنه الرواية عنه المصلحة

يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي الْبَابِ فِي حَدِيثِ
إِنَّمَا مَاتَ يُعَذَّبُ مَا جَابِرُ رَضِيَ رَوَى عَنْهُ النَّاسُ تَبَعُ
لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ فِي الْإِسْلَامِ وَالْكَفْرِ يُوضِّحُهُ
الْحَدِيثُ الْأَيْ بَعْدَهُ قِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوْلَةِ
عَنْ النَّاسِ تَبَعُ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ أَي فِي الْخِلَافَةِ مُسَلِّمًا
تَبَعُ الْمُسْلِمِينَ وَكَافِرَهُمْ تَبَعُ لِكَا فِرْعَانِ يَعْنِي قُرَيْشٌ كَانُوا
مُسَبُّوعِينَ فِي كَفْرِهِمْ لِكُونَ أَمْرَ الْكُفْرِ فِي أَيْدِيهِمْ فَكَدَّاهُمْ مَسْبُوعِينَ
فِي إِسْلَامِهِمْ كَذَا قَالَ النَّظَّهْرِيُّ وَقَالَ الطَّبْرِيُّ مَعْنَاهُ أَنَّ
الْمُسْلِمِينَ فِي الْإِيمَانِ يَأْتِسُوعُهُمْ كَانُوا مِنْ قُرَيْشٍ وَكَذَلِكَ فِي
الْكَفْرِ لِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ رَدَّ دَعْوَتَهُمْ وَكَفَرَهُ كَانَ مِنْهُمْ فَكَانُوا
قَدْرَةً فِي الْحَالِ تَبَعُ لِمُسْلِمِي النَّاسِ وَكَافِرِيهِمْ وَقِيلَ لَيْسَ كَانُوا
أَخْيَارًا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْخِيَارَ مِنْهُمْ وَإِنْ كَانُوا شَرَارًا
سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشَّرَّارَ كَمَا قِيلَ أَعْمَالُهُمْ تَعَالَمَ النَّاسُ
مَعَادِنٌ يَعْنِي هُمْ مُتَّفَاوُونَ فِي مَقْدَارِ الشَّرِّ وَعَلَى حَسَبِ
الِاسْتِعْدَادِ كَمَا يَتَّفَاوَتُ الْمَعَادِنُ فِيمَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنَ الذَّهَبِ
وَالْفِضَّةِ وَغَيْرِهَا وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا فِي مَعَادِنِ الطَّبَاعِ
مِنْ جَوَاهِرِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ يُسَبَّغِي أَنْ يُسْتَرْجَعُ بِرِيَاضَةِ النَّفْسِ

النَّفْسِ كَمَا يُسْتَرْجَعُ جَوَاهِرُ الْمَعَادِنِ بِالْمَقَاسَةِ وَالشَّعْبِ
خِيَارِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ يَعْنِي مَنْ كَانَ
مُخْتَارًا مِنْهُمْ بِمَكَارِمِ اخْلَاقِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَكُونُ مُخْتَارًا
فِي الْإِسْلَامِ إِذَا أَفْقَلُوا بِضَمِّ النَّافِ عَلَى الْمَشْهُورِ وَحِكْمَى
كَسَرُهَا أَي إِذَا صَارُوا أَفْقَهَاءَ عَالَمِينَ مُجَدِّدُونَ مِنْ خَيْرِ
النَّاسِ مِنْ فِيهِ لِلشَّعْبِ أَوْ رَأْدَةً عَلَى تَوْلٍ مِنْ حِيُوزِهِ كَقَدِّ
النَّاسِ كَرَاهِيَّةٍ لِهَذَا الشَّانِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ الْمُرَادُ مِنْهُ إِلَّا سَلَامٌ
يَعْنِي مُجَدِّدُونَ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَّةً لِلْإِسْلَامِ كَقُرَى
عَلِمَةٌ وَغَيْرِهَا مِنْ كَانُوا يُكْرَهُونَ الْإِسْلَامَ أَشَدَّ كَرَاهِيَّةً
فَأَمَّا دَخَلُوا فِيهِ لَخَلَصُوا وَصَارُوا خِيَارًا لِدَا قَالَهُ الْفَرَّائِيُّ
وَحِيُوزَانٌ يُرَادُ مِنْهُ الْإِمَارَةُ فَإِنَّ مَنْ أَعْطِيَهَا بِكَرَاهِيَّةٍ
أَيَاهَا أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا فَيَقُومُ بِحَقِّهَا قَصِيرٌ خَيْرٌ قِ
ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ تَفَقَّاعًا عَلَى الرَّوْلَةِ عَنْهُ النَّاسُ كَابِلٌ مِائَةً لَخَجْدٌ
فِيهَا رَاحِلَةٌ وَوَلَجْدَةٌ قَالَ النَّوَوِيُّ مَعْنَاهُ كَامِلٌ الْأَوْصَالُ
فِي النَّاسِ وَالصَّالِحِ الصَّحْبَةِ وَالْأَسْتِيسَارِ قَلِيلٌ لِقَوْلِهِ الرَّاحِلَةُ
فِي الْإِبِلِ وَهِيَ الْبَعِيرُ الْكَامِلُ الْأَوْصَالِ وَالْأَحْوَالِ النَّوَوِيُّ
عَلَى الْإِفَارِ وَالْأَحْمَالِ سُمِّيَتْ رَاحِلَةً لِأَنَّهَا تَجْعَلُ عَلَيْهَا حِمْلًا

الرجل في فاعلة بمعنى المفعولة أقول إذا قل هو لاء
الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه العاصم
المملوءة بالهجرة والاشترار ولكنه ذكر من قال وقد كانوا إذا
عدوا قليلا فقد صاروا أقل من القليل أبو موسى رضى
روى عنهم عن الجهم أمانة السماء الأمانة بالفتح مصدر
بمعنى الأمن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بالآمنة من
قبيل قولهم رجل عدل يعني أتدرك من السماء فإذا
ذهبت الجهم أي تارت أي السماء ما توعده من الإفطار
والطبخ كالسجل ويجوز أن يكون أمانة جمع أمن بمعنى حافظ
فعلى هذا التوجيه يكون قوله وأنا أمانة لأصحابي من قبيل
قوله تعالى إبراهيم كان أمة قانتا فإذا ذهبت أي أصحابي
ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم وأصحابي
أمانة لأمتي فإذا ذهبت أصحابي أي أمتي ما يوعدون من
ظهور البدع وغلبة أهل الأهواء ق ابن عمر رضى اتفاقا على
الرواية عنه أن أمة من آخر الليل وفي عمل الشافعي في أحد
أقواله في الوتر وقال أمتنا الحديث منسوخ ق عاتبة
رضي اتفاقا على الرواية عنها قالت لما أردت أن أشتري بريرة

وأعتقها شرط بايعها أن يكون الولاء له فقال لم ي
أشترتها وأعتقها الولاء لمن أعتق استدل به الشافعي
على نفي ولأه الموالاة لأن الألف في الولاء للجنس قلنا
لأنهم أمة الجنس بل للعهد بقريته ما قبل الحديث و
لأنها أمة الجنس وإن كان بشرط فاسد لأنها لما قبضها
فيجوز ترتيب العتق عليه ق أبو هريرة رضى اتفاقا على الرواية
عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد علي فرأى في كد
فأدعى عتبة أنه ابنه فقال الولد للفراس أي لصاحب
الفراس وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا إنما
يستقيم إذا كان محصنا ويجوز أن يكون معناه وللزاني
الخبية فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود
الفراس الآخر يقال لفلان حجر أو تراب إذا خاب ق أبو
هريرة رضى اتفاقا على الرواية عنه لكن الرواية عن رسول
الله عن حكيم بن خزام وأبو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخ
والترمذي وغيرهم الكاذبة منسقة للسليعة
مصدر ميمي يعني سبب لسفا فهاور ولجها في من الخائف
محققة للكسب مصدر ميمي أيضا سبب الحق برهان الحق

الْمَكْسُوبُ فَذَهَابُهَا أَمَا يَتَلَفُ بِحَقِّهِ فِي مَالِهِ أَوْ بِنَفْسِهِ فِي غَيْرِهَا
 يَمُودُ نَفْعُهُ لَيْسَ فِي الْعَاجِلِ وَنَوَابِغُهُ فِي الْإِجْلِ وَنَفْعُهُ عِنْدَ كَرَمِ
 نَفْعُهُ أَوْ رَتَبَتُهُ مِنْ لَاحِظِهِ وَرُوي بضم الميم فيه **رواه** ابن عباس
 رَضِيَ رُوي الْجَارِي عَنْهُ الْيَمِينُ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ هَذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ الْمَدْعَى
 بَيِّنَةً تُقَدَّمُ بَيَانُهُ فِي الْبَابِ السَّادِسِ فِي حَدِيثِ لَوْ أُعْطِيَ النَّاسُ
 بِدَعْوَاهُمْ **أَبُو هُرَيْرَةَ** رَضِيَ رُوي مَسْلُومٌ عَنْهُ الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ السَّخْلِفِ
 يَعْنِي مَنْ سَخَّلَفَ غَيْرَهُ عَلَى شَيْءٍ وَنُوي الْحَالِفُ فِي حَلْفِهِ غَيْرَ
 ذَلِكَ الشَّيْءِ سِوَاءَ مُتَبَرِّعَانِ عَيْنِهِ أَوْ بَقِضَاءٍ يُعْتَبَرُ نِيَّةً مَنْ
 سَخَّلَفَ لَرِيئَةَ الْحَالِفِ وَتُورِيئُهُ وَيَهْجُرُ مَالِكٌ وَقَالَ الْكُشَا **فِي**
 الْيَمِينِ عَلَى نِيَّةِ الْحَالِفِ إِلَّا إِذَا سَخَّلَفَ الْقَاضِي بِاللَّهِ فِي دَعْوَى
 تَوَجَّهَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ فَيُعْتَبَرُ نِيَّةً الْمَسْخَلِفِ وَحَمَلُ الْحَدِيثِ عَلَى
 هَذَا وَهَذَا إِذَا سَخَّلَفَ الْقَاضِي بِاللَّهِ وَأَمَا إِذَا سَخَّلَفَ الْقَاضِي
 بِالطَّلَاقِ فَيُعْتَبَرُ نِيَّةً الْحَالِفِ لِأَنَّ الْقَاضِي لَيْسَ بِالرَّامِ
 الْحَالِفِ بِالطَّلَاقِ **فصل** **أَبُو هُرَيْرَةَ** رَضِيَ رُوي مَسْلُومٌ عَنْهُ أَيُّمًا
 أَمْرًا أَصَابَتْ جُورًا وَهُوَ بِالْفَتْحِ مَا يُتَخَرَّجُ فَلَا تَشْهَدُ
 مَعَنَا الْعِشَاءُ الْأَخْزِرَةَ حَصَّ الْعِشَاءُ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ وَقْتُ انْتِشَارِ
 الظُّلْمَةِ وَخَلُوعِ الطَّرِيقِ عَنِ الرَّوْرِ سَبَبُ الْهَيْ إِحْتِمَالِ وَقُوعِ الْفِتْنَةِ

لأن

لِأَنَّ الْجَارِي يَتَمَكَّنُ فِيهِ مِنْ قَضَاءِ الْأُوطَارِ بِخِلَافِ النَّهَارِ وَقَدْ
 الْعِشَاءُ بِالْأَخْزِرَةِ يُخْرَجُ الْمَغْرِبُ **ق** **أَبُو هُرَيْرَةَ** رَضِيَ رُوي مَسْلُومٌ عَنْهُ أَيُّمًا
 عَلَى الرِّوَالِيَّةِ عَنْهُ أَيُّمًا مَسْلُومٌ عَنْهُ أَيُّمًا مَسْلُومٌ عَنْهُ أَيُّمًا
 اللَّهُ أَيُّ خَلَصَ بِكُلِّ عَضْوَمِنَهُ أَيُّ عَمَّا بَلَدُهُ كِلِ عَضْوَمِنَ الْعَيْتِ
 الْمَسْلُومِ عَضْوَمِنَهُ مِنَ النَّارِ قَدْ بَيَّنَّاهُ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ فِي
 حَدِيثِ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً **جَرِيرَةَ** رَضِيَ رُوي مَسْلُومٌ عَنْهُ أَيُّمًا عَنِ
 أَبِيهِ مِنْ مَوْلَاهُ يَفْتَحُ الْبَاءُ أَيُّ فَرَا عَرَضًا عَنْهُ أَيُّمًا لَشَرْطِ مُبْتَدَأِ
 وَمَا مَرِيدَةٌ لِلتَّالِيدِ وَأَبُو حَبْرَةَ لِأَصْفَةِ عَبْدِ اللَّهِ لِأَنَّ السُّدَّ
 يَبْتَدِئُ بِالْخَبْرِ وَجَوَابِ الشَّرْطِ قَوْلُهُ قَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ
 أَيُّ ذِمَّةُ الْإِيمَانِ وَعَهْدُهُ فَيَحْمَلُ الْحَدِيثُ عَلَى كَوْنِهِ مُسْتَعْلًا
 لِلْإِبَاقِ وَيُجَوِّزُ أَنْ يُرَادَ بِهَا الْحَرَمَةُ قَالَ **الْجَوْهَرِيُّ** الذِّمَامُ
 يَحْيَى يُعْمَلُ الْحَرَمَةُ يَعْنِي خُرُوجَ الْإِبَاقِ عَنِ احْتِرَامِ الْمَسْلُومِ
 فَلَا جُورَ الْحَدِيثِ وَبَيْنَ سَيِّدِهِ فِي عَفْوِيَّةِ الْجَارِيَةِ عَلَى
 إِبَاقِهِ وَيُروى **أَبُو هُرَيْرَةَ** رَضِيَ رُوي مَسْلُومٌ عَنْهُ أَيُّمًا
 حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ **أَبُو هُرَيْرَةَ** رَضِيَ رُوي مَسْلُومٌ عَنْهُ أَيُّمًا
 قَرِيْبَةً أَسْمَوْهَا وَأَقَمَتْ فِيهَا يَعْنِي إِذَا تَشْتَمُّ قَرِيْبَةً مِنْ قَرِيْبِ
 الْكِفَارِ وَمَا أَوْحَقْتُمْ عَلَيْهِمْ مَجْدِلٌ وَمَحَارِيْبَةٌ بَلْ صَاحِبٌ هَلْهَا

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

على ما افسههم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون قينا مصرف
جميع المسلمين واما قرينة عصت لله ورسوله فاخذتم منهم
مالا بالاجاف بخيل ومحاربة فان حسمها لله ورسوله ثم
عني لكم يعني ذلك المال غنيمه يؤخذ حسمها لله ورسوله و
يقسم الباقي بينكم الحديث يدل على ان مال الفري لا يخسر
وقال الشافعي يخسر مال الغنيمه والحديث يكون حجة عليه
خ عمر روى البخاري عنه ائمة مسلم شهد له اربعة فقراي
رجال بعد موت بخير ادخله الجنة قال الراوي فقلنا
وانت ان يعني لو شهد لبيتان يدخل الله الجنة قال
ابن النبي و انت ان قال اي الراوي ثم قلت له عن الواحدي
الواحد اشهد بخير هل يدخل الله الجنة تقدم الحكم عليه
في باب الاول في حديث من اتيم عليه خيرا اعلم ان المذكور
في المتن يدل على انهم لم يقولوا ونسئله والمراد عن ابي الاثر
يدل في حديث علي انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثني
والظن انه من باب الاختصار **فصل** ابن عباس روى
البحاري عنه ايم مال وارثه يحب اليه من مال الفري قالوا يا
رسول الله ما منا احد الا مال له يحب اليه من مال وارثه

كل

قال

قال

بحة

الألوكة

فِيهَا سَوَاقُ الْإِبِلِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَيَأْتِي مِنْهَا قَتِينٌ كَوْمَاوِينَ الْكَوْمَاءُ
 يَفْتَحُ الْكَافَ الْفَاتَةَ الْعَظِيمَةَ السَّامِيَةَ قَلْبَتِهَا لَمْ تَزَلْ فِي تَشْيِئِهَا
 وَأَوَاقِي عَيْرَاتِهَا أَيْ لَا يَلُونُ حُضُورَهُمَا سَبَبٌ فَعَلَّ فِيهَا نَمٌّ لَعْفِيٌّ وَ
 سَرَقٌ وَلَا قَطِيعَةٌ رَجَحَ فَعَلْنَا كُنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ خَبْرٌ ذَلِكَ
 فَقَالَ أَفَلَا يَفْعَلُ وَاحِدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ بِضَمِّ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ
 اللَّامِ وَيَفْتَحُ الْبَيْمَ لَدَا فِي نَسْخِ شَيْخِي بَرَدِ اللَّهِ مُضْجَعُهُ وَقَالَ تَبَارَكَ
 الْمَشْكُوتُ فَيَعْلَمُ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ صَحَّحَ كَذَا أَوْ بَقِيَ
 آيَتَيْنِ تَنَازَعَ فِيهِ الْعَامِلَانِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ هَذَا شَكٌّ مِنَ الرَّوِيِّ
 خَيْرٌ لِحَبْرٍ مُبْتَدَأٌ مَحْدُوفٌ أَيْ هَا خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْبَاقِيَيْنِ وَتَلَا
 أَيْ تَلَا آيَاتٍ يَقْرَأُهَا خَيْرٌ مِنْ تَلَا آيَاتٍ مِنْ تَلَا نَوْقٍ وَرَبْعٍ
 أَرْبَعِ آيَاتٍ يَقْرَأُهَا خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِ آيَاتٍ نَوْقٍ وَمِنْ أَعْدَادِهَا
 مُتَعَلِّقٌ مَحْدُوفٌ بِعَيْنِي وَكَثْرٌ مِنْ أَرْبَعِ آيَاتٍ يَقْرَأُهَا خَيْرٌ لَهُ
 مِنْ أَعْدَادِ النَّوْقِ عَلَى التَّفْصِيلِ الْمَذْكُورِ مِنَ الْإِبِلِ بَدَلٌ مِنْ أَعْدَادِهَا
 أَوْ بَيَانٌ لَهَا لَدَا قَالَهُ الْقَاضِي وَقَالَ بَعْضُ الشُّرَحِ عَجَمَلٌ أَنْ
 يَرَادَ أَنَّ الْكَثِيرَ خَيْرٌ مِنْ نَاقَتَيْنِ وَمِنْ أَعْدَادِ النَّوْقِ مِنَ الْإِبِلِ
 وَتَلَا آيَاتٍ خَيْرٌ مِنْ تَلَا نَوْقٍ وَمِنْ أَعْدَادِهَا مِنَ الْإِبِلِ
 لِأَنَّ نَيْفَعَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآيَةَ فِي الْآخِرَةِ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ وَأَبْقَى وَ

وَأَعْمَاقُ أَلَمَ ذَلِكَ عَلَى وَفَوْقَ مَا يَفْتَنُهُ وَيَسْتَعِينُهُ الْخَاطِبُ
 وَالْإِفَالِيَةُ الْوَالِدَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَبُو هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ رَوَى مُسَلِّمٌ عَنْهُ أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ
 شِقِّ حُضْنَةِ آوَاءٍ فِيهِ لِلْحَالِ وَالشِّقُّ بِالْكَسْرِ التَّضْفُّ
 وَالْحُضْنَةُ يَفْتَحُ الْجَيْمَ مَعْرُوفَةٌ قَالَهُ أَيْ النَّبِيُّ عَنْ أَحَدِ رِوَايَاتِهِ
 مَا تَذَكَّرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَهُ يَعْنِي أَنَّهَا تَكُونُ فِي وَاحِدٍ
 الشَّهْرِ لِأَنَّ الْقَمَرَ غَائِبٌ كَذَلِكَ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ **فَضْلُ**
خ أَنْ رَضِيَ رَوَى الْجَارِيُّ عَنْهُ أَيْ رَجُلٌ عَبْدُ اللَّهِ فِيمَا
 يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَهُ لِلْيَهُودِ بَعْدَ إِسْلَامِهِ هَذَا
 الْكَلَامُ مَعَ التَّفْسِيرِ السَّابِقِ كَلَامُ الْمُصَلِّ وَالرَّوَايَةُ فَقَالُوا
 خَيْرٌ نَاوَابُ خَيْرٌ نَاوَابُ سَيِّدِ نَاوَابِ سَيِّدِ نَاوَابِ قَالَهُ رَضِيَ
 أَيْ خَيْرٌ وَنَبِيُّ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ جَوَابُهُ مَحْدُوفٌ بِعَيْنِهِ
 مَا قَبْلَهُ يَعْنِي إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ فَخَيْرٌ وَنَبِيُّ كَيْفَ هُوَ
 قَالُوا أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ أَيْ مِنْ إِسْلَامِهِ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ
 فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ
 اللَّهُ فَقَالَ لَوْ شَرْنَا وَابْنَ شَرْنَا وَأَسْقَصُوهُ أَيْ سَبُّوهُ
 إِلَى الْعَيْبِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُقَالُ فُلَانٌ يَنْقُصُ فُلَانًا أَيُّ

بِحجة

بَعِيْهِ فَقَالَ اَيُّ عَبْدٍ لِّلّٰهِ مِنْ سَلَامٍ هَذَا وَهُوَ اِشَارَةٌ اِلَى
 مَصْدَرٍ اِنْتَقَصُوا الَّذِي كُنْتُ اَخَافُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ وَفِي
 حَدِيْثٍ دَلَالَةٌ عَلٰى خَبَائِثِ الْيَهُودِ وَشِدَّةِ نَقْصِهِمْ **ابن**
 عَبَّاسٍ رَضِيَ رَوْيٌ مِنْ عَنِّهُ اَيُّ وَاِيْهَذَا قَالُوْا وَاِدْرِيْ الْا
 وَهُوَ وَاِدْرِيْ مِنَ الْحَرَمِيْنَ قَالَ كَانَ اَنْظُرُ اِلَى مُوسَى هَابِطًا
 مِنَ الشَّيْثَةِ وَهِيَ الطَّرِيْقُ الْعَالِيُّ فِي الْجَبَلِ وَكَهْ جُوْدٌ بِيْعَم
 الْجِيْمِ وَبِالْجَمَّةِ يُقَالُ جَاءَ الرَّجُلُ اَيُّ نَضَرَ بِالْدَّعَاءِ اِلَى اللّٰهِ
 بِالنَّاسِيَةِ ثُمَّ اَتَى عَلَى شَيْءٍ هَرَشَى بِيْعَمِ الْمَاءِ وَسَلَوْنَ
 الرَّاءِ وَبِالْثَيْنِ الْمَجْمَعِ مَقْصُوْرَةٌ الْاَلِفُ جَبَلٌ قَرِيْبٌ مِنَ
 الْحِجْفَةِ فَقَالَ اَيُّ شَيْءٍ هَذِهِ فَقَالُوْا شَيْءٌ هَرَشَى قَالَ كُنِي
 اَنْظُرُ اِلَى يُوْسُفَ بْنِ مَتَّى عَلَى بَابِ حَمْرٍ اَجْعَدَةٌ اَيُّ كَثِيْرًا
 عَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ وَخَطَامٌ نَاقِيَةٌ وَهُوَ بِلِسَانِ الْمَجْمَعِ
 حَبْلٌ يُقَادُ بِهِ الْبَعِيْرُ حَلْبَةٌ بِيْعَمِ الْحَاءِ الْمَجْمَعِ وَبِالْبَاءِ الْمُو
 وَبَيْنَهُمَا لَمْ هُوَ اللَّيْفُ وَهُوَ لِيَّيْ فَاِنْ قُلْتَ كَيْفَ رَأَيْتَ
 النَّبِيَّ عَمِّي حَجَّانَ وَهَمَانِي الْاَخِرَةَ قُلْتَ جَوَابُهُ عَرَفَ مِمَّا
 سَبَقَ فِي الْبَابِ السَّادِسِ فِي حَدِيْثٍ لَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي الْحَجْرِ
فصل مَالِكُ بْنُ حُجَيْنَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الرَّوَيْعَةِ قَالَ

زرارة

بر

حذرة

المو

النَّوَوِيَّ اسْمُ الرَّوَيْعَةِ عَبْدُ اللّٰهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْقَشْبِ بَكْرٌ
 الْقَافِ وَسَكُونُ الشَّيْنِ الْمَجْمَعِ وَحُجَيْنَةُ بِالْبَاءِ الْمُوْجَدَةُ
 وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَةُ عَلٰى صِيغَةِ التَّصْغِيْرِ اَمُّ عَبْدِ اللّٰهِ اَيُّ الصُّبْحِ
 اَرْبَعًا اَيُّ الصُّبْحِ اَرْبَعًا بِيْعَمِ الْهَمْزَةِ وَالْمَدُّ فِيْهِمَا اِسْتِفْهَامٌ عَلٰى
 سَبِيْلِ الْاِسْتِخْرَاقِ قَالَ الشَّرْحُ الْمَعْنَى اَصْلَيْتُ سَنَةَ الصُّبْحِ اَرْبَعًا
 قَالَ لِرَجُلٍ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي الصُّبْحِ ثُمَّ لَمَّا اَقِيْمَ قَامَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ
 اُخْرَيَيْنِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ الْمَعْنَى اَنْصَلِيْ فَرَضَ الصُّبْحُ اَرْبَعًا لَانَّهُ
 اِذَا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْاِقَامَةِ كَانَ كَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ اَرْبَعًا
 اِذَا صَلَّوْهُ بَعْدَ الْاِقَامَةِ اِلَّا الْمَلَكُوتِيَّةَ **ابن** بُوَهْرَةَ رَضِيَ رَوْيٌ
 مِنْ عَنِّهُ اَنْدَرُونَ مَا الْعَيْبَةُ بِالْكَرْبِيِّ عِنْدَ رَوْنِ جَوَابِ
 هَذَا التَّوَالِ قَالُوْا اللّٰهُ وَرَسُوْلُهُ اَعْلَمُ قَالَ ذَكَرَكَ لِحَاكٍ
 بِمَالِكَةٍ يَعْنِي الْعَيْبَةَ اَنْ تَصْغَا حَاكٌ حَالَ كَوْنِهِ غَائِبًا يُوْصَفُ
 بِكَرْهٍ اِذَا سَمِعَهُ قَبْلَ اَنْ تَرَاهُ اِنْ كَانَ فِي اَحْيٍ مَا قَوْلُ
 يَعْنِي قَالَ بَعْضُهُمْ اَخْبَرَنِيْ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اِنْ كَانَ رَجُلٌ مَوْصُوْفًا
 بِمَا وَصَفْتَهُ هَلْ يَكُوْنُ غَيْبَةً قَالَ اِنْ كَانَ فِيْهِ مَا قَوْلُ
 فَقَدْ اَغْتَبْتَهُ وَاِنْ لَمْ يَكُنْ فِيْهِ مَا قَوْلُ فَقَدْ بَهَمْتَهُ بِيْعَمِ الرَّهَاءِ
 قَالَ الْجَوْهَرِيُّ يُقَالُ اَسْتَهْتُ اِذَا قَالَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَبْعُدْهُ وَيُقَالُ

بحة

الألوكة

بِهِتَ الرَّجُلُ بِكِسْرِ الْهَاءِ وَصَمَّهَا إِذْ خَبِرَ قَالُوا الْغَيْبَةَ
مُبَاحَةً فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا أَنْ يَغْتَابَ الْمَطْلُومَ الظَّالِمَ لِمَنْ
قَدَّرَ عَلَى أَنْصَارِهِ بَأْسَ يَقُولُ ظَلَمَنِي لَكَ وَكَذَا وَمِنْهَا أَنْ يَقُولَ
لِمَنْ قَدَّرَ عَلَى تَغْيِيرِ الْمَنَافِعِ فَلَنْ يَفْعَلَ لَكَ فَارْجِعْ وَمِنْهَا
جَرْحُ الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الرُّوَاةِ صَوْنًا لِكَيْفَعَةٍ وَمِنْهَا الْإِخْبَارُ
بِالْغَيْبِ عِنْدَ الْمَشَاوِرَةِ فِي مَوَاصِلَةِ إِنْسَانٍ أَوْ غَيْرِهِ السَّمْعُ
إِذَا لَمْ يَكُنْ يَرَى وَمِنْهَا ذِكْرُ الْفَاسِقِ بِمَا جَاهَرَ بِهِ مِنَ الْفَسْقِ
لَا يَغْتَابُ آخَرَ وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ مُشْتَهَرًا بِذَلِكَ الْغَيْبِ كَالْقَبْرِ
كَالْأَعْمَى وَالْأَعْرَجِ م أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوَى مِنْهُ عَنْهُ أَنْدَرُونَ
مَا هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ هَذَا جَرْمِي بِرَبِّي النَّارِ
مَنْذُورًا سَبْعِينَ حَرْفًا فَظَلَمُوا يَهْوَى أَي يَسْقُطُ عَنَّا عَنِ الْمَاضِي
بِالْمَضَارِعِ إِخْتِصَارًا لِكَالْحَالَةِ الْبَعِيدَةِ فِي النَّارِ الْأَنْ
وَهُوَ مِمَّا لِلْوَقْتِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ وَهُوَ ظَرْفٌ غَيْرُ مُتَمَكِّنٍ وَقَعَ
مَعْرُوفَةٌ وَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ الْإِلْفُ وَاللَّامُ لِتَرْجُفِ لَأَنَّ لَيْسَ
مَا يَشْرِكُ حِينَ اسْتَهَى لِي فَوَعَهَا وَهُوَ يَدُلُّ مِنَ الْأَبْنَاءِ قَالَهُ أَي
النَّبِيِّ عَنِ الْحَدِيثِ حِينَ سَمِعَ وَجِبَةً يَفْتَحُ الْوَاوُ وَسُكُونُ
الْحِيمِ السَّقَطَةُ مَعَ صَوْتِهَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مَاتَ فِي ذَلِكَ

الو

الْوَقْتِ يَهُودِيٍّ عَمْرُوهُ كَانَ سَبْعِينَ سَنَةً فَذَلِكَ قَوْلُهُ
الآنَ اسْتَهَى لِي فَوَعَهَا لَكِنَّ الْأَوْجِهَةَ أَنْ يَكُونَ الْوَجِبَةُ
حَقِيقَةً وَيَسْمَعُ اللَّهُ لَهُمْ دُونَ غَيْرِهِمْ صَوْنًا لِخَارِقًا
لِلْعَادَةِ لِيَسِينِ النَّبِيُّ عَمَّ عَمَّهَا فِي قَوْلِهِمْ أَنْدَرُونَ مَا
هَذَا وَقَوْلِهِمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ دَلَالَةً عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ رَوَى مِنْهُ عَنْهُ عَلَى نَقْلِ الشَّيْخِ أَنْدَرُونَ مِنَ الْمَفْلُوسِ
قَالُوا الْمَفْلُوسُ فِيمَا مِنْ لَادِرِهِمْ لَهُ وَلَا مَتَاعَ أَعْلَمُ أَنْ الْمَذْكَورَ
فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَجَامِعِ التِّرْمِذِيِّ وَكِتَابِ الْحَمْدِيِّ وَجَامِعِ
الْأَصُولِ أَنْدَرُونَ مَا الْمَفْلُوسُ وَهَذَا هُوَ الظَّالِمُ عَنِ
يُسْأَلُ عَنِ الْجِنْسِ وَبِمَا عَنِ الْوَصْفِ وَهَذَا بَيْنَ النَّبِيِّ عَمَّ
بِوَصْفِهِ الَّذِي لَا يُمْكِنُ إِزَالَتُهُ بِالْكَسْبِ قَالَ ابْنُ الْمَفْلُوسِ
مِنْ أُمَّتِي هَذَانِ ابْنُ الْمَفْلُوسِ أُمَّتِهِ فِي الْحَقِيقَةِ وَلَيْسَ
بِاخْتِرَارٍ عَنِ سَائِرِ الْأُمَّةِ مِنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلُوةٍ
وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا قَدْ هَذِهِ لِلتَّحْقِيقِ
كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى سَمِعَ اللَّهُ وَقَدْ هَذَا وَكُلِّ مَالٍ
هَذَا وَسَفَكَ دَمًا هَذَا وَضَرَبَ هَذَا يَعْنِي يَغْيِرُ حَقِّي فِي
الْجَمِيعِ فَيُعْطَى عَلَى بِنَاءِ الْجَهْلِ هَذَا مِنْ حَنَاتِهِ أَي سَبْحَةَ

سَبْحَةَ



المطلوب بعض حسنة أي الظالم وهذا من حسنة فإن
قويت حسنة قيل أن يقضى ما عليه أي من الحقوق
أخذ من خطايا أي خطايا أصحاب الحقوق فطرحت
عليه وهذه كلها جزاء ولا وزارة فلا ياتي قوله تعالى ولا تز
وزارة وزير آخرى ثم يطرح في الباب عمر رضى روى البخاري
عنه هذا الخبر الحديث السابق في أوائل هذا الباب من أن
جبرائيل مع جاء النبي مع فآله عن الإسلام والانيار و
الجان وغيرهما أنترون من التابل قلت الله ور
أعلم قال أي النبي مع فإنه جبرائيل وفيه دلالة على
أن الملك يمثل في صورة بشري إذ لله تعالى أنا المنيان
أي أنت مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعقني عازما تعلمكم المراد
به تشييتهم على علمهم لأنهم كانوا عابدين بدينهم قبله إنما
أحال عمر رضى العلم إلى الله ورسوله مع قرينه دال على
أن السائل ملك إشارة إلى أن وظيفة المعلم عند
أن يستظقه ولا يبادر بالجواب بما تصوره ق ابن
مسعود رضى الله تعالى ترواية عنه أن تصون أن تكونوا
ربع أهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل

ع

على ثلثة أحرف أوله مضموم وأوسطه ساكن يجوز فيه
ضم وسطه مثل عجر وعجر وحكم وحكم قلنا نعم قال الترمذي
أن تكونوا ثلث أهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة
بالحاضرين بل أرادهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم
قال والذي نفس محمد بيده إنى لا رجوان تكونوا نصف
أهل الجنة فإن قلت لم يبين من أول الأمر كونهم نصف
أهل الجنة لأن في الترتيب من الربع إلى الثلث ومن الثلث
إلى النصف تكبير التشهير وحمل الأيم على تجديد الشكر
وتكثيره ثم أنه ترقى في حديث آخر من النصف إلى الثلث
وقال إن أهل الجنة مائة وعشرون صنفا وهذه الأمة
منها ثمانون وإنما فضل الله لهذه الأمة حيث زاد عددهم
فأخبر به النبي مع فكانهم يستبعدونهم نصف أهل
الجنة لسماعهم من النبي مع أن من كل ألف من أهل الجنة
يختار واحد للجنة فأراد مع استبعادهم بقوله وذلك أن
الجنة يعنى كونهم نصف أهلها بسبب أن الجنة لا يدخلها
الأنفس المنة يعنى مؤمنة وما أتم في أهل الشرك إلا كما

وهي يفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الأسود شبعة

وَأَوَّلُ شَعْرَةِ السُّودَاءِ فِي خِلْدِ النَّوْرِ الْاَحْمَرِ فَلَا يَسْتَبَعِدُ
دُخُولُ كُلِّهِمْ الْجَنَّةَ **ق** عَمْرُضَةُ اَنْفَقَتْ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ اَنْتَدُرُ
هَذِهِ الْمَرْأَةُ طَارِحَةٌ وَكَرِهَتْ فِي النَّارِ قُلْنَا لَا وَاللَّهِ فَقَالَ
لَمَّةُ الْاَلَامِ فِيهِ لِلْاِبْتِدَاءِ اَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ
يُوكِرُهَا قَالَهُ مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً مِنَ النَّبِيِّ تَعْنَى اِذَا وَجَدَتْ
كَذَا وَقَعَتْ فِي النَّسِخِ الْمَصْحُوحَةِ لَكِنَّ صَوَابَهُ اِذَا وَجَدَتْ لِأَنَّ
اِذَا الْمَقْلَجَاءَةَ يَدْخُلُ الْاِسْمُ وَالْمَذْكُورُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ
اِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي النَّبِيِّ اَخَذَتْهُ فَارْتَقَتْهُ بِبَطْنِهَا اَي
الْمَضَقَّةِ فَارْضَعْتَهُ **م** اَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ
اَنْتَرِيدُونَ اَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ اَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ **ق**
سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَاطَعْنَا اَعْرَابًا رِثَاءً
وَالَيْكَ الْمَصِيرُ قَالَهُ مَا اَنْزَلَتْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي
الْاَرْضِ وَاِنْ تَبَدُّوا مَا فِي اَنْفُسِكُمْ اَوْ خَفَوْهُ يَحْسِبُكُمْ
اللَّهُ فَقَالُوا كَلْفَنَا مِنَ الْاَعْمَالِ مَا نَطِيقُ الصَّلَاةَ اَي هِيَ
الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالْجِهَادُ وَالصَّدَقَةُ وَقَدْ اَنْزَلَتْ
عَلَيْكَ هَذِهِ الْاَيَّةُ وَلَا نَطِيقُهَا قَبْلَ هَذِهِ الْاَيَّةِ فِي حَقِّ
الشُّكُورِ خَاصَّةً لِأَنَّهُمْ مِمَّنْ الذُّكُورُونَ فِي سَبَاقِ الْاَيَّةِ

